

Mngool.com

بُغْيَةُ النَّاسِكِ فِي أَحْكَامِ الْمَنَاسِكِ

تصنيف الإمام
محمد بن أحمد بن علي البُهوتِيُّ الحنبليُّ
الشَّهير بالخَلَوْتِيِّ
(ت ١٠٨٨هـ)

دراسة وتحقيق

الدكتور فايز بن أحمد حابس

قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب والعلوم الإنسانية

مركز النشر العلمي
جامعة الملك محمد العزيز
ص ب ٨٠٢٠٠ جدة ٢١٥٨٩
السلكة العربية السعودية

تصدير

الحمد لله، نحمده على أن هيا لنا أسباب العلم النافع ، وأصلي وأسلم على من بعثه الله عز وجل معلماً للبشرية سيدنا محمد وعلى آله وصحابه أجمعين...وبعد

فإن من أهم واجبات عضو هيئة التدريس ، إلى جانب العملية التعليمية، الإسهام بفكره وإنتاجه الإبداعي في مجال اهتماماته وتخصصه العلمي ، فبذلك يكون قد خدم ذاته وطلابه ومجتمعه وخدم المعرفة على حد سواء. ومجال الأبحاث العلمية مجال خصب وميدان فسيح للعمل الجاد ، وللإنتاج العلمي المتخصص. فكلما كان العمل البحثي موضوعياً يعتمد على منهجية واضحة ، كلما كانت نتائجه مرضية يمكن الاستفادة منها في خدمة الجامعة والمجتمع بأسره.

ومن هذا المنطلق رأينا في مركز البحوث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة أن نؤطر هذه الجهود المبذولة من قبل الزملاء - أعضاء هيئة التدريس - في مجال البحوث العلمية ، وذلك بإصدار سلسلة علمية تحت مسمى " سلسلة أبحاث مركز بحوث كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبدالعزيز " .

وقد ألينا على أنفسنا المضي قدماً في هذا التوجه الحضاري العلمي ، لنبرز ما تنتجه قرائح السادة أعضاء هيئة التدريس من الجنسين بالكلية ، وغيرها من الكليات المناظرة في جامعات المملكة .

وها نحن نقدم عقدًا من هذه العقود المناظرة المنظومة باسم « بغية الناسك في أحكام الناسك » الذي أجراه الزميل الدكتور فايز بن أحمد حابس ، عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات الإسلامية ، بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبدالعزيز.

ونحن إذ نقدم للقارئ الكريم هذه السلسلة العلمية البحثية المحكمة ، فإننا نتوخى مقومات الأصالة والعمق والموضوعية في كل بحث ينشر في هذه السلسلة البحثية ، متطلعين إلى نقد بناء واقتراحات هادفة من أجل الارتقاء بهذه السلسلة إلى الأفضل ، إن شاء الله تعالى.

موقنين بأن جميع الزملاء والزميلات سيكونون عوناً لنا في هذا المنحى ، من خلال أبحاثهم المتميزة .

والله ولي التوفيق ،،،.

مدير مركز البحوث
بكلية الآداب والعلوم الإنسانية

أ.د. إسماعيل بن خليل مكتبخانة

تقديم

”إن الحمد لله ، نستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾^(١)

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(٢)

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٦٦﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾^(٣) “^(٤)

أما بعد فإن الحج أحد أركان الدين، ومن أعظم القربات لرب العالمين، فمن أهم الأمور بيان أحكامه، وإيضاح مناسكه وأقسامه، وذكر فروضه وواجباته، وآدابه ومستحباته، ومحظوراته ومفسداته، وغير ذلك من متعلقاته. وهو يحتاج في غالب الأحوال إلى حمل الزاد وشذ الرحال، ولذا أفرد العلماء منذ القدم بالتأليف، وصنفوا فيه ما لا يحصى من المصنفات، وكتبوا فيه المبسوطات والمختصرات.

(١) سورة النساء: الآية (١).

(٢) سورة آل عمران: الآية (١٠٢).

(٣) سورة الأحزاب: الآيتان (٧٠-٧١).

(٤) خطبة الحاجة رواها أبو داود (٢١١٨) واللفظ له، والترمذي (١١٠٥)، والنسائي (٣٢٧٧)، وابن ماجه (١٨٩٢)،

كلهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة) فذكرها . قال الترمذي: ”حديث

حسن“.

ولقد وفقني المولى تبارك وتعالى في الوقوف على أحد أجَلِ هذه المصنفات عند الحنابلة المتأخرين؛ وهو كتاب: بغية الناسك في أحكام المناسك للإمام العالم العلم، الفقيه النحرير، إمام المنقول والمعقول، مخْرِج الفروع على الأصول، المحقق المدقق، المفتي والمدرس، محمد بن أحمد بن علي البُهوتي الشهير بالخلوتي المصري القاهري، ابن أخت الشيخ منصور بن يونس رحمه الله، الذي لم يَخُفْ البُهوتي في الحنابلة أوسع علماً وأجَلْ قدراً منه.

وكان مما قوى عزمي لتحقيق هذا المخطوط أنك لا تكاد تقف في المطبوع من كتب المناسك على كتاب محرر على مذهب السادة الحنابلة، على الرغم من كثرة مصنفاتهم فيه وقدمها، فأولها كتاب: "المناسك الكبير" وكتاب: "المناسك الصغير" لإمام الحنابلة بل إمام أهل السنة أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله تبارك وتعالى ^(١).

وقد مهدت لهذا الكتاب بدراسة مختصرة اشتملت على ثلاثة مطالب:

أولاً: ترجمة المؤلف: عرِّفت فيه باسم المؤلف ونسبه ونشأته، وذكرت نبذة عن علمه وشيوخه، وعددت أبرز شيوخه وتلاميذه وآثاره ومصنفاته.

ثانياً: التعرف بالكتاب: وذكرت فيه الخلاف في اسم الكتاب، وأثبتُ نسبته إلى الخلوتي، وبينت مصادره والكتب التي أفادت منه، ثم ذكرت أبرز مزايده والمؤاخذات عليه.

ثالثاً: التعرف بالنسخ المخطوطة ومنهج التحقيق: وصفت فيه النسخ المخطوطة للكتاب، وبينت منهجي في تحقيقها، ثم عرضت نماذج من صور المخطوطة.

وقد بذلت في سبيل إخراج هذا العمل ما تقدر لي من التيسير وتيسر من التقدير، فمن عثر على شيء مما طغى به القلم، أو زلت به القدم فليدراً بالحسنة السيئة، وليحضر بقلبه أن الإنسان محلُ النسيان،

(١) انظر: كتب المناسك عند الحنابلة في كتاب المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد

وَأَنَّ الصَّفْحَ عَنْ عَثَرَاتِ الضَّعَافِ مِنْ شِيمِ الْأَشْرَافِ، وَأَنَّ الْحَسَنَاتِ يَذْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ.

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ أَنْ يَعْصِمَنَا جَمِيعاً مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَالِ، وَأَنْ يَحْفَظَنَا مِنَ التَّصْنَعِ بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، كَمَا أَسْأَلُهُ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ أَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصاً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسَبِيلاً لِلْفَوْزِ عِنْدَهُ بِجَنَاتِ النَّعِيمِ ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ۖ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(١).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾^(٢)، ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۚ تَوْفَّنِي مُسْلِمًا ۖ وَالْحَقِّنِي بِالصَّالِحِينَ﴾^(٣).

د . فايز بن أحمد حابس

حور في مكة حرسها الله

في يوم الجمعة الموافق الثامن عشر من ربيع الأول للعام الحاس

والعشرين وأربعمئة وألف من هجرة المصطفى ﷺ

(١) سورة الشعراء عمران: الآيات (٨٨-٨٩).

(٢) سورة النمل: الآية (١٩).

(٣) سورة يوسف: الآية (١٠١).

المحتويات

الصفحة

هـ	تصدير
ز	تقديم

تمهيد

٣	أولاً : ترجمة المؤلف
٢٣	ثانياً : التعريف بالكتاب
٣٣	ثالثاً : التعريف بالنسخ المخطوطة وبمنهج التحقيق

قسم التحقيق

٤٣	خطبة الكتاب
	مقدمة : في بيان فضل السفر وآدابه ، وكيفية الترخّص واستحبابه ، وشرف النُسك وطلّابه ، وذمّ الراغبين عن قصده وطلّابه
٤٥	
٥٩	الباب الأول : في كيفية الترخّص في السفر واستحبابه
٦٣	الباب الثاني : في الحج والعُمْرة وبيان شروطهما وأحكامهما
٦٥	الباب الثالث : في الإحرام ومحظوراته والفدية والهدي والأضاحي
٦٧	الفصل الأول : في المواقيت
٦٩	الفصل الثاني : في الإحرام
٧١	الفصل الثالث : في محظورات الإحرام
٧٥	الفصل الرابع : في الفدية

٧٩	الباب الرابع : دخول مكة ومايتعلق به
٨١	الفصل الأول : في آداب الدخول
٨٧	الفصل الثاني : في الطواف
٩١	الفصل الثالث : في شروط الطواف
٩٣	الفصل الرابع : في السعي
٩٥	الباب الخامس : صفة الحج والعمرة ومايتعلق بذلك
٩٥	الفصل الأول : في الوقوف بعرفة
١٠٥	الفصل الثاني : في الرمي والحلق ومايتعلق بهما
١٠٩	الفصل الثالث : في طواف الإفاضة والعود إلى منى بعده
١١٣	الفصل الرابع : في طواف الوداع
١١٥	الفصل الخامس : في صفة العمرة
١١٧	الفصل السادس : في أركان الحج والعمرة وواجباتهما
١١٩	الفصل السابع : في الهدى
١٢١	الخاتمة
١٢٣	الفصل الأول : في زيارته ﷺ ومايتعلق به
	الفصل الثاني : في الإقامة بمكة وحكم المجاورة بها ومايتعلق
١٣١	بذلك
١٣٣	الفصل الثالث : في آداب العود أمارة الحاج
١٣٥	المصادر والمراجع

تمهيد

أولاً: ترجمة المؤلف

ثانياً: التعريف بالكتاب

ثالثاً: التعريف بالنسخ المخطوطة ومنهج التحقيق

أولاً: ترجمة المؤلف*

اسمُه وَسَبُّه وَنَشَأَتُه

هو محمد بن أحمد بن علي البُهوتي الشهير بالخلَوَتي المصري القاهري.
ولم أقف في ترجمته على لقبه، إلا أن الجبرتي لُقِّبَه بشمس الدين في ترجمة ابن أخيه:
صالح بن حسن بن أحمد بن علي البهوتي^(١). وهو بُهوتي نسبة إلى بُهوت بالغربية بمصر^(٢).
خَلَوَتي عفا الله عنه نسبة إلى الطريقة الخلوتية؛ إحدى طرق الصوفية^(٣).

* مصادر الترجمة: خلاصة الأثر في تراجم أهل القرن الحادي عشر (٣/٣٩٠)، مبيخة أبي المواهب (ص٤٩)، النعت
الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل (ص٢٣٩)، السحب الوابلة (٢/٨٦٩)، المدخل لابن بدران (ص٤٤١-
٤٤٢)، تسهيل السابلة (٣/١٥٧٠)، مختصر طبقات الخنابلة للشطي (ص١٢٣)، الدر المنضد في أسماء كتب مذهب
الإمام أحمد (ص٥٨)، إيضاح المكنون (١/٢٥٣)، (٢/٤٠١)، هدية العارفين (٢/٢٩٦)، الأعلام (٦/١٢)، معجم
المؤلفين (٣/٨٣).

(١) وقد قال الجبرتي في ترجمة صالح بن حسن بن علي البهوتي (١/٦٩): "...أخذ عن الشيخ منصور البهوتي وعن محمد
الخلوتي ... ولازم عمه الشمس الخلوتي....".

(٢) انظر: النعت الأكمل (ص٢٦٧).

(٣) يقول الدكتور إسماعيل العربي في معجم الفرق والمذاهب الإسلامية (ص١٦٠): "الخلوتية طريقة صوفية أنشأها محمد
الخلوتي ظهر الدين الفارسي المولد "ت٨٠٠هـ - ١٣٩٧م"... وعموجب تعاليم الطريقة يلتزم المرید بأمور منها:
الخلوة والعزلة الشديدة مع التقشف والامتناع عن اللذات والقيام بالذكر بصيغة: "لا إله إلا الله" بدون توقف ثلاثة
آلاف مرة! مع إعطاء الرأس والجسم وضعاً خاصاً أثناء الذكر!...وقد عرفت الطريقة الخلوتية انتشاراً واسعاً،
خصوصاً في آسيا الصغرى والحجاز وأوروبا والهند...وفي مرحلة تالية أسست للطريقة فروع في مصر وفي بلدان
المغرب...".

ولا تذكر مصادر الترجمة سنة ولادته، إلا أنها تتفق على أنه ولد بمصر وبها نشأ، ونستطيع أن نجزم بأنه نشأ في بيئة علمية؛ فإنه من بُهوت التي حُرِّجَتْ في القرنين: الحادي عشر والثاني عشر الفطاحل من علماء الحنابلة في مصر^(١). ثم إنه نشأ في أسرة علمية؛ حيث تضرع من الفقه في كنف خاله العلامة الشيخ منصور بن يونس البهوتي^(٢)، ويقول ابن

(١) من أشهر الحنابلة الذين عرفوا بهذه النسبة "بهوتي":

١. العلامة علي البهوتي جد العلامة الشيخ عبد الرحمن المشهور وشيخه (ت ؟). انظر: السحب الوابلة (١١٩٨/٣).

٢. شهاب الدين أحمد البهوتي (ت ؟)، ابن عم يونس بن صلاح الدين والد الشيخ منصور البهوتي، وهو من تلاميذ شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز الفتوحى ورصيف ولده تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحى الشهير بابن النجار. انظر: السحب الوابلة (٨٥٤/٢).

٣. الجمال يوسف بن علي البهوتي من شيوخ منصور بن يونس ووالد عبد الرحمن. انظر: السحب الوابلة (١٢٠٠/٣).

٤. عبد الرحمن بن يوسف بن علي (ت بعد ١٠٤٠هـ). انظر: السحب الوابلة (٥٢٧/٢).

٥. منصور بن يونس بن صلاح الدين (ت ١٠٥١هـ). انظر: السحب الوابلة (١١٣١/٣).

٦. محمد بن أبي السرور بن محمد بن سلطان (ت ١١٠٠هـ). انظر: السحب الوابلة (٩٠١/٢).

٧. صالح بن حسن بن أحمد بن علي (ت ١١٢١هـ)، ابن أخ الشيخ محمد بن أحمد الحلوى، وسأى في تلاميذ الحلوى. انظر: السحب الوابلة (٤٢٥/٢).

٨. تاج الدين بن شهاب الدين بن علي البهوتي (ت ؟) قال ابن حُمَيْد: "له كتابات على المنتهى". انظر: السحب الوابلة (١١٩٤/٣).

(٢) ذكر الشيخ الدكتور بكر أبو زيد في: المدخل المفصل (٧٨٣/٢) أن الحلوى تربطه بمنصور بن يونس أيضاً علاقة

مصاهرة، حيث كان زوج ابنته. ولم أقف في مصادر ترجمة الحلوى على ما يؤكد ذلك!

بدران: "...كان من الملازمين للشيخ منصور"^(١). واستمرت ملازمة الخلوتي لحاله وعكوفه على حلقة إلى آخر درس عقده الشيخ، وكان قبل موته بستة أيام^(٢).
وقد سافر إلى الحجاز للحج بعد موت خاله بثلاث سنين، وقد كان ذلك هو الباعث على تأليف كتابه: **بغية الناسك في أحكام المناسك**، حيث يقول في مقدمته: "...قصدت جمع ذلك حين يسر الله المسير إلى حج بيته الحرام، وزيارة قبر نبيه المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام؛ وذلك عام أربع وخمسين وألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية..."^(٣). ولا نعلم كم طال مكثه في الحجاز، ولا عن من أخذ من علماء الحرمين.

وكذا لا نعلم إن كانت له رحلة في طلب العلم خارج مصر؛ فكل من ذكره المترجمون من شيوخه - على قلتهم - هم مصريون كما سيأتي. إلا أنا لا نستبعد حصول ذلك؛ فإنه كان ولا زال شأن طلبة العلم، ويؤيد ذلك أنه منتسب إلى الطريقة الخلوتية، ولا بد من أخذ هذه الطريقة - بزعمهم - على شيخ. وقد تتبعت تراجم المنتسبين من الحنابلة إلى هذه الطريقة قبل الخلوتي وبعده فلم أجد فيهم مصرياً واحداً^(٤)، اللهم إلا إن كان قد أخذ الطريقة الخلوتية عن غير الحنابلة، وما ذلك ببعيد.

(١) المدخل (ص ٤٤١).

(٢) انظر: النعت الأكمل (ص ٢١٣)، ونيأتي بيان ذلك (ص ٩).

(٣) انظر: (ص ٤١).

(٤) وأشهر من نسب إلى الطريقة الخلوتية من الحنابلة:

١. محمد بن عمر العباسي الخلوتي الدمشقي الصالح (ت ١٠٧٦هـ). قال ابن حُمَيد: "أخذ الطريق عن الأستاذ العارف بالله تعالى أحمد العسّالي، لازمه بقرية عسّال، وتخرج به حتى صار خليفته من بعده". انظر: السحب الوابلة (٣/ ١٠٢٠).

٢. أحمد بن علي بن سالم الدمشقي الخلوتي (ت ١٠٨٦هـ). قال ابن حُمَيد: "كان خليفة الشيخ أيوب [ابن أحمد القرشي الحنفي الخلوتي الصوفي (ت ١٠٧١هـ)] والشيخ أيوب أخذ الطريقة عن العسّالي". انظر: السحب

 الوابلة (١٩٣/١)

٣. عيسى بن محمود بن كنان الدمشقي الصالحي الخلوي (ت ١٠٩٣هـ). قال ابن حُمَيْد: "وصل إلى شيخنا العارف بالله تعالى السيد محمد العباسي، فأخذ عليه الطريق... وأشار إليه بالخلافة بعده فوليهما!... وخلفه في مشيخة الخلوتية ولده محمد". انظر: السحب الوابلة (٨٠٦/٢).
٤. محمد بن عيسى بن محمود الكناي (ت ١١٥٣هـ). لم أقف على ترجمته، وتقدم أنه أخذ مشيخة الطريقة عن أبيه.
٥. محمد سعيد بن الشيخ محمد الكناي الخلوي (ت ؟)، قال ابن حُمَيْد: "تولى مشيخة الطريقة بعد والده سنة (١١٥٣هـ)". انظر: السحب الوابلة (١١٩٨/٣).
٦. عبد الرحمن عبد الله بن أحمد البعلبي (ت ١١٩٢هـ). قال ابن حُمَيْد: "قرأ على الفاضل المُسَلِّك الشيخ محمد بن عيسى الكناي الخلوي شيئاً من النحو... وأخذ عليه طريق السادة الخلوتية، ولقنه الذكر" !!! . انظر: السحب الوابلة (٤٩٧/٢).
٧. أحمد بن عبد الله بن أحمد البعلبي (ت ١١٨٩هـ). قال ابن حُمَيْد: "أخذ الطريقة الخلوتية عن الأستاذ الشيخ محمد بن عيسى الكناي الصالحي الحنبلي والشيخ محمد عقيلة المكي والشيخ عبد الله الخليلي نزيل طرابلس...". انظر: السحب الوابلة (١٧٣/١).

عِلْمُهُ وَمَكَانَتُهُ

لا جدال بين الحنابلة في جلالة قدر هذا الإمام. وكل من ترجم له نعته بأنه العالم العلم الفقيه التحرير إمام المنقول والمعقول، مخرّج الفروع على الأصول، المحقق المدقق المفسّي والمدرس بمصر القاهرة. ولقد مات الشيخ منصور بن يونس رحمه الله ولم يخلفه في الحنابلة أوسع علماً وأجلّ قدراً من الخلوتي؛ ولذا انتقل إلى درسه كبار تلاميذ البهوتي مثل: عثمان ابن قائد^(١) وغيره، ونقلوا عنه، يقول ابن حُمَيْد: "كان رحمه الله شديد البحث، مديد التقرير، أكيد التحرير، بديع التدقيق والتحقيق، أبدى غرائب الأبحاث، وحرر المنتهى قراءة وإقراء، واعتنى به اعتناءً بليغاً، وجلس للإقراء، فانتفع به الحنابلة، خصوصاً بعد خاله؛ فإنه تصدر للتدريس والإفتاء في مكانه، وله تحقيق في غير الفقه..."^(٢).

وقد اعتنى متأخرو الحنابلة بحواشيه لا سيما ما كتبه على "المنتهى" وعلى "الإقناع"، وأولوها من العناية والرعاية ما لم يعطوه لأحد بعد الشيخ منصور بن يونس، وقد نقل ابن بشر عن مشايخه: "كل ما وضعه متأخرو الحنابلة من الحواشي على أولئك المتون ليس عليه معولٌ إلا ما وضعه الشيخ منصور؛ لأنه المحقق لذلك، إلا حاشية الخلوتي لأن فيها فوائد جلية"^(٣).

(١) انظر: (ص ١٥).

(٢) السحب الوابلة (٢/٨٧٠).

(٣) عنوان المجد في تاريخ نجد (٢/٣٢٤).

شيوخه

اقتصر المحبِّي في ترجمة الخلوتي على أربعة من شيوخه، ونقلتهم باقي مصادر الترجمة عن المحبِّي ولم يزيّدوا عليهم ! وإليك تراجمهم:

أولاً: زين الدين عبد الرحمن بن القاضي جمال الدين يوسف بن نور الدين علي البهوتي المصري (؟ - بعد ١٠٤٠هـ) ^(١).

العلامة المسند الأثري. ولد بمصر، ونشأ فيها. وقرأ الكتب الستة وغيرها وروى المسلسل بالأولية عن الجمال يوسف بن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري الشافعي، وقرأ علوم الحديث عن الشمس محمد الشامي صاحب السيرة تلميذ السيوطي، وتفقه على أبيه وجدّه وعلى تقي الدين الفتوح صاحب منتهى الإرادات وأخيه عبد الرحمن ابني الشهاب أحمد بن النجار وغيرهم. وتفقه في المذاهب الفقهية على أعلام فقهاء عصره فمن مشايخه في فقه الإمام أبي حنيفة: شمس الدين البرهمتوشي وأبو الفيض السلمي وعلي بن غانم المقدسي، وفي فقه الإمام مالك: زين الدين الجيزي وأبو الفتح الدميري شارح مختصر خليل ومحمد الخطاب، وفي فقه الإمام الشافعي: الخطيب الشربيني والشمس العلقمي شارح الجامع الصغير وولي الدين الضرير شارح التنبيه.

قال الغزي: "كان بجرّاً من بحور العلم، وركناً من أركان الفضل، عالماً بالمذاهب الأربعة، كنزاً به ذخائر الفضل مجتمعة". وكان من المعمرين؛ إذ عاش نحواً من مائة وثلاثين سنة وأخذ عنه جمعٌ من الأعلام؛ منهم: منصور بن يونس البهوتي والحافظ عبد الباقي الحنبلي مفتي دمشق.

(١) انظر ترجمته في: خلاصة الأثر (٢/٤٠٥)، النعت الأكمل (ص ٢٠٤)، السحب الوابلة (٢/٥٢٧)، مختصر طبقات

ثانياً: أبو السعادات منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتي المصري (١٠٠٠-١٠٥١هـ)^(١).

العلامة الذائع الصيت البالغ الشهرة. كان أحد الذين انتهى إليهم الفتوى والتدريس، فكان شيخ شيوخ الحنابلة في كل البقاع بلا نزاع. صنّف عمدة الطالب وشرح الإقناع ومنتهى الإرادات والمفردات وغير ذلك، وشهرة ذكره تغني عن الإطناب في أمره. وقد لازمه الخلوتي إلى حين وفاته؛ إذ قال الغزي "رأيت في حاشية تلميذه العلامة الشيخ محمد بن أحمد الخلوتي رحمه الله تعالى على "المنتهى" عند قول المصنّف في كتاب الحجر: "الثالث: أن يلزم الحاكم.. إلخ ما صورته: "قد انتهت قراءة شيخنا وأستاذنا علامة زمانه وفريد عصره وأوانه، خاتمة المحققين وعمدة المدققين، من طُنّت حصاته في سائر الأقطار، واتفقت الكلمة على أنه لم تكنحل ولا تكنحل عين الزمان بثنائه فيما مضى وما يأتي من الأعصار، وهو أستاذي وخالي الراجي عفو ربه العلي: منصور بن يونس البهوتي الحنبلي. وكانت قراءته لشرحه على هذا الكتاب، واتفق وقوفه على ذلك يوم السبت رابع شهر ربيع الثاني سنة إحدى وخمسين وألف، ثم انقطع يوم الأحد التالي له، ومات يوم الجمعة العاشر من الشهر والسنة المذكورين.. "،^(٢).

ثالثاً: شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي الغنيمي الأنصاري الخزرجي المصري الشافعي ثم الحنفي (٩٦٤-١٠٤٤هـ)^(٣).

(١) انظر ترجمته في: خلاصة الأثر (٤/٤٢٦)، النعت الأكمل (ص ٢١٠)، عنوان الجند في تاريخ نجد (٢/٣٢٣)، السحب

الوابلة (٣/١١٣١)، مختصر طبقات الحنابلة (ص ١١٤).

(٢) النعت الأكمل (ص ٢١٣)، وانظر: السحب الوابلة (٣/١١٣٣).

(٣) انظر ترجمته في: خلاصة الأثر (١/٣١٢)، هدية العارفين (١/١٥٨)، الأعلام (١/٢٣٧)، معجم المؤلفين (١/٢٨١).

النحوي المتكلم. قال المُجَيِّ: "هو أجلُ الشيوخ الذين انفردوا في عصرهم في علم المعقول والمنقول، وتبحروا في العلوم الدقيقة والفنون العويصة، حتى استخرجوها بالنظر الدقيق والفكر الغامض... وحكي عن الشَّيرَامَلْسِي أنه قال: مات المعقول والمنقول بعده". وقال الزَّركَلِي: "له شروح وحواشٍ في الأصول والعريضة، ورسائل في الأدب والمنطق والتوحيد..."، وذكر مترجموه جملةً صالحةً منها. وقد درس الخلوتي على الغُنيَمي المنطق وعلم الكلام، قال المُجَيِّ في ترجمة الخلوتي: "أخذ العلوم العقلية من الشهاب أحمد بن محمد الغُنيَمي الأنصاري، وعليه تخرَّج وانتفع"^(١). وقد لازمه الخلوتي إلى حين وفاته، والذي يظهر أن ملازمته له قد طالت؛ ولذا وجدنا أكثر آثاره في العلوم العقلية قد أفادها من تعليقات شيخه الغُنيَمي كما سيأتي بعد هنيهة.

رابعاً: أبو الضياء نور الدين علي بن علي الشَّيرَامَلْسِي الشافعي القاهري (٩٩٧-١٠٨٧هـ)^(٢).

الفقيه الأصولي المتكلم. قال المُجَيِّ: "وُلِدَ ببلده شَّيرَامَلْس^(٣)، وحفظ القرآن، وكان أصابه الجدري وهو ابن ثلاث سنين فكُفَّ بصره... ثم قَدِمَ مصر صحبة والده سنة ثمان بعد الألف... انتهت إليه الرئاسة، وكان آخر أقرانه موتاً. لازمه لأخذ العلم عنه أكابر علماء عصره؛ كالشيخ شرف الدين بن شيخ الإسلام، والشيخ زين العابدين، والشيخ محمد البهوتي الحنبلي..."، قال الزَّركَلِي: "تعلَّم وعلم بالأزهر، وصنَّف كتباً"، من مصنَّافته: حاشية على "نهاية المحتاج" لشمس الدين الرملي في شرح "المنهاج" للإمام النووي، وهي مطبوعة مع نهاية المحتاج. ومنها حاشية على "المواهب اللدنية" للقسطلاني، وحاشية على

(١) خلاصة الأثر (٣/٣٩٠).

(٢) انظر ترجمته في: خلاصة الأثر (٣/١٧٤)، هدية العارفين (١/٧٦١)، الأعلام (٤/٣١٤)، معجم المؤلفين (٢/٤٧٨).

(٣) قال المُجَيِّ (٣/١٧٧): "الشَّيرَامَلْسِي بشين معجمة فموحدة فراء فألف مقصورة، على وزن سكرى، كما في

القاموس، مضافة إليها: مَلَسَ بفتح الميم وكسر اللام المشددة وبالسین المهملة، أو مركبة تركيب مزج، وهي: قرية في

مصر"، وقد اعتمد هذا الضبط الزَّركَلِي، وقال (٤/٣١٤): "...وأهلها ينطقونها اليوم بضم الشين وكسر الميم".

”شرح ابن القاسم“ على ”الورقات“ لإمام الحرمين في أصول الفقه، وغير ذلك. وقد تأخرت صحبة الخلوتي للشَّيرامَلْسِي؛ إذ يقول المُحِبِّي: ”اختص الخلوتي بعده [يعني: بعد الشهاب العُتَيْمِي] بالعلامة نور الدين علي الشَّيرامَلْسِي الشافعي، ولازمه في دروسه في كثير من العلوم، فكان لا يفارقه في دروسه في العلوم النظرية، وكان يجري بينهما في الدرس محاوراتٌ ونكاتٌ دقيقة لا يعرفها من الحاضرين إلا من كان من أكابر المحققين. وكان الشَّيرامَلْسِي يُجِلُّهُ ويُثْنِي عليه ويُعَظِّمُهُ ويحترمه، ولا يخاطبه إلا بغاية التعظيم؛ لما انطوى عليه من الفضل، ولكونه رفيقه في الطلب^(١). ولم يزل ملازماً له حتى مات“،^(٢).

(١) الظاهر أن تراقبهم في الطلب كان عند شيخهما الشهاب العُتَيْمِي؛ فقد قال المُحِبِّي في ترجمة العُتَيْمِي (٣١٤/١): ”من لازمه سنين عديدة العلاء الشَّيرامَلْسِي، وكان لا يَفْتُرُ عن ذكره...“، وقال في ترجمة الشَّيرامَلْسِي (١٧٥/٣): ”لزم في العقلية الشهاب العُتَيْمِي وكان لا يَفْتُرُ عن ذكره“، وتقدم أنه قال في ترجمة الخلوتي (٣٩٠/٣): ”أخذ العلوم العقلية من الشهاب أحمد بن محمد العُتَيْمِي الأنصاري، وعليه تخرَّج وانتفع“.

(٢) خلاصة الأثر (٣٩٠/٣).

تلاميذه

تقدم في ترجمة الخلوتي أنه قد تفرد بالفقه الحنبلي بعد وفاة خاله الشيخ منصور بن يونس البهوتي سنة (١٠٥١هـ) فانتهى إليه الإفتاء والتدريس في العقود الأربعة الأخيرة من حياته عند الحنابلة، وصارت حواشيه محل حفاوتهم، وتحريراته محل عنايتهم. فلا ضير أنه قد رحل إليه الناس من الآفاق لأخذ مذهب الإمام أحمد، وأنه قد صار مقصداً للحنابلة في مصر والشام والحجاز ونجد وغيرها، وتتلذذ عليه منهم العدد الغفير. يقول ابن حميد في ترجمة الخلوتي: "حرر المنتهى" قراءة وإقراء، واعتنى به اعتناءً بليغاً، وجلس للإقراء، فانتفع به الحنابلة، خصوصاً بعد خاله؛ فإنه تصدر للتدريس والإفتاء في مكانه، وله تحقيق في غير الفقه^(١). غير أننا - مع ما تقدم - لا نجد في مصادر ترجمة الخلوتي ذكراً لطلابه! إلا ما جاء مجملًا في قول الغزي: "أخذ عنه جماعة من الفضلاء" فسمي أربعة شمامين ومكيًا، كلهم غير مشهور إلا واحداً^(٢)! ثم قال: "وغيرهم من أهل مصر والشام وغيرهما"^(٣). وقد استقرأت تراجم من ذكر الخلوتي في مشايخهم في كتاب السحب الوابلة فما وجدت إلا ثلاثة؛ شامي ومصري ونجدي! فصارت مُحَصَّلة ما جمعت من تلاميذ هذا الإمام الفحل ثمانية طلاب! فإليك تراجمهم:

أولاً: الشيخ إبراهيم الجيني (؟-؟)

ذكره العزّي والشطّي في تلاميذ الخلوتي. وترجم له العزّي فقال: "برهان الدين إبراهيم الجيني الشيخ أبو إسماعيل وأبو إسحاق القاطن بنواحي جنين. رحل من بلده إلى مصر والقاهرة، وقرأ على أكابر فضلائها؛ فأخذ الفقه عن الشيخ الإمام: محمد بن أحمد بن علي الخلوتي، فقرأ عليه "منتهى الإرادات" مع شروحه وحواشيه وتحريراته مشاركاً للشيخ

(١) السحب الوابلة (٢/٨٧٠).

(٢) قصدت أبا المواهب الحنبلي؛ مفتي الحنابلة بدمشق.

(٣) النعت الأكمل (ص ٢٤٠)، وقد تبعه الشطي في مختصر الطبقات (ص ١٢٤)، فذكر هؤلاء الأربعة ولم يزد عليهم.

إسماعيل الجيني ولشيخ الإسلام الشيخ محمد أبي المواهب الدمشقي، كما ذكره في مشيخته، فصار له الفضل التام^(١).

ثانياً: الشيخ أحمد بن محمد بن عوض المرداوي ثم التَّابُلَسِيُّ، ويعرف بابن عوض (؟) - ١١٠٥هـ^(٢)

لم يُذكر في تلاميذ الخلوتي، وقد ترجم له ابن حُمَيْد فقال: "ولد في مَرْدَا^(٣)، وقرأ على مشايخ بلده والقرى التي حولها، ومشايخ نابلس، ثم رحل إلى دمشق فقرأ على مشايخها، ثم رحل إلى القاهرة فلازم العلامة المحقق المدقق الحر محمد بن أحمد الخلوتي ملازمة تامة، وقرأ عليه في الفقه قراءةً خاصةً وعمامةً إلى أن تُوفِّي، ثم لازم أكبر أصحابه العلامة الشيخ عثمان بن أحمد النجدي نزيل القاهرة، وانتفع به في المذهب وغيره، فتمهَّر به في الفقه خاصة، وشارك في أنواع العلوم من القراءات والنحو والصرف والمعاني والبيان وغير ذلك. وله من المصنفات حاشية على دليل الطالب في الفقه نحو ثلاثين كراساً مفيدة جداً..."^(٤).

ثالثاً: الشيخ إسماعيل الجيني (؟-؟)

ذكره العزِّي والشَّطِّي في تلاميذ الخلوتي. وترجم له العزِّي فقال: "الشيخ إسماعيل أبو الفداء عماد الدين القاطن بنواحي المحل المعروف بجب جين. رحل إلى مصر وقرأ على فضلائها وأخذ عنهم؛ فأخذ الفقه عن الشيخ الإمام: محمد بن أحمد بن علي الخلوتي، وقرأ

(١) النعت الأكمل (ص ٢٥٦)، وانظر كلام أبي المواهب المذكور في مشيخته (ص ٥٠)، ولم أعر للشيخ إبراهيم الجيني على ترجمة في ما بين يدي من المصادر.

(٢) انظر ترجمته في: السحب الوابلة (١/٢٤٠). وقال محققه الفاضل الدكتور عبد الرحمن العثيمين حفظه الله: "لم أعر له على أخبار في أي مصدر، ولعل المؤلف رحمه الله جمع هذه الفوائد من مطالعته".

(٣) قال ياقوت في معجمه (٥/١٠٤): "مَرْدَا: قرية قرب نابلس".

(٤) السحب الوابلة (١/٢٤٠). وقد ذكر ابنُ بدران حاشية ابن عوض في المدخل (ص ٤٤٢) فقال: "هي في مجلدين".

عليه كتاب: "منتهى الإرادات" للتنقي الفتوحي مشاركاً لشيخ الإسلام أبي المواهب الحنبلي والشيخ إبراهيم الجيني مع مطالعة ما عليه من الحواشي والتحريرات^(١)، وصار له الفضل التام والبركة الكاملة في الفقه وغيره من العلوم^(٢).

رابعاً: الشيخ تاج الدين بن أحمد الشهير بالدهان المكي (؟-؟) ذكره الغزي والشطي في تلاميذ الخلوتي ولم أعثر له على ترجمة.

خامساً: الشيخ صالح بن حسن بن أحمد بن علي البهوتي الأزهري (؟-١١٢١هـ)^(٣) العلامة الفقيه الفرّضيّ. ابن أخ الخلوتي؛ كما تبين من كلام الجبرتي التالي في ترجمته. ولد في القاهرة ومات فيها. له الألفية المشهورة: "عمدة الفارض" في الفرائض جمع فيها المذاهب الأربعة. لم يذكر في تلاميذ الخلوتي، وقد قال الجبرتي: "أخذ عن أشياخ وقته، وكان عمدة في مذهبه، وفي المعقول والمنقول والحديث، وله عدة تصانيف وحواشٍ وتعليقاتٍ وتقييداتٍ مفيدة متداولة بأيدي الطلبة. أخذ عن الشيخ منصور البهوتي وعن محمد الخلوتي وأخذ الفرائض عن الشيخ سلطان المزاحي ومحمد الدجموني، وهو من مشايخ الشيخ عبد الله الشيراوي، ولازم عمه الشمس الخلوتي...."^(٤).

(١) ذكر ذلك أبو المواهب الحنبلي في مشيخته (ص ٥٠).

(٢) النعت الأكمل (ص ٢٥٦)، ولم أعثر له على ترجمة في ما بين يدي من المصادر.

(٣) انظر ترجمته في: تاريخ الجبرتي (٦٩/١)، عنوان المجد في تاريخ نجد (١٥٨٩/٣)، السحب الوابلة (٤٢٥/٢)، هدية

العارفين (٤٢٤/١).

(٤) تاريخ الجبرتي (٦٩/١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظَّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴿٣٠﴾ حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿[سورة الحج: الآيات ٢٧-٣١].﴾

سادساً: الشيخ عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان بن قائد النجدي (٩-١٠٩٧هـ)^(١) المعروف بابن قائد. ومن عجب أن مترجمي الخلوئي لم يذكروه في تلاميذه مع أنه أكبر أصحابه كما تقدم في ترجمة ابن عوض^(٢). قال ابن حُمَيْدٍ في ترجمة ابن قايد: "وُلِدَ في العيينة ونشأ بها، وقرأ على علامتها الفقيه النبيه العلامة الشيخ عبد الله بن محمد بن ذهلان، وهو ابن عمته، فأخذ عنه الفقه وعن غيره. ثم ارتحل إلى دمشق فأخذ عن علمائها الفقه والأصول والنحو وغيرها... فخرج من الشام إلى مصر وأخذ عن علمائها، واختصَّ بشيخ المذهب فيها ومحرَّرَ الفنون العلامة الشيخ محمد بن أحمد الخلوئي، فأخذ عنه دقائق الفقه وعدة فنون، وزاد انتفاعه به جداً حتى تمهَّرَ وحقَّقَ ودقَّقَ واشتهر في مصر ونواحيها وقصد بالأسئلة والاستفتاء... صنَّفَ: "هداية الراغب شرح عمدة الطالب" حرره تحريراً نفيساً، فصار من أنفس كتب المذهب... وكان خطه فائقاً مضبوطاً إلى الغاية، بديع التقرير، سديد الأبحاث والتحرير"،^(٣).

سابعاً: الشيخ عيسى بن محمود بن كنان الدمشقي الصالح الخلوئي (١٠٤٢-١٠٩٣هـ)^(٤)

ذكره العزِّي والشَّطِّي في تلاميذ الخلوئي. وقد وُلِدَ في صَالِحِيَّة دمشق ونشأ بها، وحفظ القرآن لسبع سنين من عمره، ولما بلغ العشر سافر مع والده إلى مصر، وعاد إلى

(١) انظر ترجمته في: السحب الوابلة (٦٩٧/٢)، تسهيل السابلة (١٥٧٦/٣)، عنوان المجد (٨٦/١)، الأعلام (٢٠٢/٤).

(٢) تقدم في ترجمة ابن عوض في السحب (٢٤٠/١) ما نصه: "...لازم العلامة المحقق المذوق المخر محمد بسن أحمد الخلوئي ملازمة تامة، وقرأ عليه في الفقه قراءة خاصة وعامة إلى أن تُوفِّي، ثم لازم أكبر أصحابه العلامة: الشيخ عثمان بن أحمد النجدي..."

(٣) السحب الوابلة (٦٩٨/٢).

(٤) انظر ترجمته في: النعت الأكمل (ص ٢٥٠)، خلاصة الأثر (٢٤٣/٣)، السحب الوابلة (٨٠٦/٢).

دمشق، ثم سافر إليها ثانياً وحده، وطلب العلم على مشايخ أجلاء سَمَّى مترجموه منهم جملة وافرة، فمنهم: الشيخ محمد الخلوئي، والشيخ مرعي البهوتي، والشيخ النور الشبرايمليسي. ثم رجع إلى دمشق سنة (١٠٥٥هـ).

ثامناً: الشيخ محمد بن عبد الباقي بن عبد الباقي البعلي الأصل الدمشقي (١٠٤٤-١١٢٦هـ)^(١)

المعروف بأبي المواهب الحنبلي. شيخ القراء والمحدثين في عصره، ومفتي الحنابلة بدمشق. أخذ العلم عن جماعة كثيرين من دمشق ومصر والحرمين، وأفرد لهم ثبناً ذكر تراجمهم فيه، فذكر الخلوئي في شيوخه المصريين^(٢). وهو أول من يذكره مترجمو الخلوئي في تلاميذه؛ لشهرته. وقد أرَّخ المترجمون رحلة أبي المواهب إلى مصر في سنة (١٠٧٢هـ) وقالوا: مات أبوه في غيبته بمصر، ثم عاد إلى دمشق وجلس للتدريس مكان والده. وتأريخ الرحلة إلى مصر في هذه السنة فيه إشكال؛ ذلك أن وفاة والده: الشيخ عبد الباقي كانت سنة (١٠٧١هـ) بالاتفاق!^(٣) ولذا استشكل الشَّطِّي تأريخ هذه الرحلة وقال: "فيه نظر"^(٤)، والصَّوَّاب أن رحلته إلى مصر كانت قبل سنة (١٠٧٢هـ)؛ إذ قال أبو المواهب في ترجمة شيخه الخلوئي: "أجازني لفظاً وكتابة بسائر مروياته سنة إحدى وسبعين وألف"^(٥).

(١) انظر ترجمته في: النعت الأكمل (ص ٢٦٨)، مختصر طبقات الحنابلة (ص ١٣٠)، عنوان المجد في تاريخ نجد (١٥٩٤/٣)،

السحب الوابلة (٣٣٣/١).

(٢) مشيخة أبي المواهب (ص ٤٩).

(٣) انظر ترجمته في: النعت الأكمل (ص ٢٢٣)، مختصر طبقات الحنابلة (ص ١٢٠)، السحب الوابلة (٤٣٩/٢).

(٤) مختصر طبقات الحنابلة (ص ١٣١).

(٥) مشيخة أبي المواهب (ص ٥٠).

آثاره ومؤلفاته

ذكر كل من ترجم له أنه كتب كثيراً من التحريات، ويقول ابن حميد: "كان شديد البحث مديد التقرير أكيد التحرير بدیع التدقيق والتحقيق، أبدى غرائب الأبحاث"^(١). وبعد التبع في ترجمته يمكن أن نحصر ما أورده من آثاره فيما يلي:

أولاً: حاشية على الإقناع لطالب الانتفاع

كتبها على هامش نُسخته من كتاب: "الإقناع لطالب الانتفاع" لشرف الدين موسى بن أحمد الحجاوي. ذكر مترجمو الخلوتي أنها جُرِّدت بعد موته من هوامش نُسخته فبلغت اثني عشر كراساً. وتوجد منها نسخة في المكتبة الأزهرية في الظاهرية برقم (١١٠٤١) وعدد أوراقها (٨٦) ورقة^(٢). وهذه الحاشية مع حاشية على المنتهى التالي ذكرها هي أشهر آثار الخلوتي، وقد ذكرهما كل من ترجم له. وهي محل الاعتماد عند المتأخرين، حيث نقل ابن بشر عن مشايخه: "كل ما وضعه متأخرو الحنابلة من الحواشي على أولئك المتون ليس عليه معولٌ إلا ما وضعه الشيخ منصور؛ لأنه المحقق لذلك إلا حاشية الخلوتي لأن فيها فوائد جلية"^(٣).

ثانياً: حاشية على منتهى الإرادات

كتبها على هامش نُسخته من كتاب: "منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات" لتقي الدين محمد بن أحمد الفتوحى الشهير بابن النجار. ذكر مترجمو الخلوتي أنها جُرِّدت بعد موته من هوامش نُسخته فبلغت أربعين كراساً، وهي أحد مصادر عثمان بن

(١) السحب الوابلة (٨٧٠/٢).

(٢) المذهب الحنبلي للدكتور عبد الله التركي (٥٢٨/٢).

(٣) عنوان الحمد في تاريخ نجد (٣٢٤/٢).

قائد النجدي في حاشيته على المنتهى، كما ذكر في مقدمته^(١). وتوجد منها نسختان: إحداهما في المكتبة الأزهرية برقم (٤٧٦٤٥)، والثانية في الظاهرية برقم (٦٢٨١) وعدد أوراقها (٣٠٧) ورقة^(٢).

ثالثاً: بغية الناسك في أحكام المناسك

وهو الكتاب الذي تناولته بفضل الله بالتحقيق. ويأتي الكلام عنه لاحقاً^(٣).

رابعاً: نظم للقواعد الفقهية

انفرد بذكرها ابن حُميد فقال: "...نظم كثيراً من القواعد الفقهية وغيرها"^(٤).

خامساً: التحفة الظرفية في السيرة النبوية

قال الزركلي: هي رسالة في السيرة النبوية. وقد ذكرها في مصنفات الخلوي أيضاً

الأستاذ: عمر كحالة في معجمه، ومن قبلهما إسماعيل باشا في إيضاح المكنون^(٥).

سادساً: حاشية على شرح العقائد التسقيّة

ذكرها الغزي^(٦)! وهي في عقيدة الماتريدية! فالشرح لسعد الدين مسعود بن عمر

التفتازاني ثم السمرقندي (ت ٧٩١هـ)^(٧) على: "العقائد" لعمر بن محمد بن أحمد التسقي

(١) حاشية ابن قائد على المنتهى (٤/١).

(٢) انظر: الدر المنضد في أسماء كتب مذهب الإمام أحمد (ص ٥٨)، المدخل المفصل للشيخ بكر أبو زيد (٧٨٣/٢)، المذهب

الحنبلي للدكتور عبد الله التركي (٥٢٧/٢).

(٣) انظر: (ص ٢٣).

(٤) السحب الوابلة (٦٩٨/٢).

(٥) إيضاح المكنون (٢٥٣/١).

(٦) النعت الأكمل (ص ٢٣٩)، ونقل عبارته الشطبي في: مختصر طبقات الحنابلة (ص ١٢٣).

(٧) انظر: كشف الظنون (١١٤٥/٢)، الأعلام (٢١٩/٧)، معجم المؤلفين (٨٤٩/٣).

الحنفي (ت ٥٣٧هـ)^(١). وعندي أن في نسبتها إلى الخلوتي نظراً؛ فلم يعرف الناس يوماً حنبلياً ماتريدياً، ولو كان هذا من الخلوتي لذكر؛ لغرابته. ثم إن الذي كتبها هو شيخ الخلوتي: شهاب الدين أحمد بن محمد الغنيمي الأنصاري الحنفي على نسخته من الكتاب؛ ولذا قال الغزي: ”جرّد الخلوتي هذه الحاشية من خطّ شيخه الشهاب. أحمد الغنيمي ورتبها“^(٢)، والكتاب إنما يُنسب لكتابه. وقد قال المحيّي في ترجمة الشهاب الغنيمي: ”رأيت بخط بعض الإخوان أن له تأليف؛ منها... حاشية على شرح الاستعارات للمولى عصام، وحاشية على شرح إيساغوجي للقاضي زكريا، وله حواشٍ نفيسة على طرر كتبه، جرّد منها في حال حياته وبعد مماته، منها ما كتبه على شرح عقائد التّسفي للتفتازاني... وكان الشّبْراملّسي يقول: من رأى دروس الغنيمي وتقريره ودقّة نظره لا يجوز نسبة هذه التّأليف إليه؛ لأن مقامه أجلّ منها، مع أنّها في غاية الدقّة وحسن الصّناعة“^(٣). قلت: لعلّ هذا ما دعا إلى نسبة هذا الكتاب - مع الكتابين اللاحقين - إلى الخلوتي.

سابعاً: كشف اللثام عن شرح شيخ الإسلام

ذكرها ابن حُمَيْد، والزرّكلّي، وكَحّالة^(٤). وهي في المنطق. وقد كتبها - كالكتاب السابق - شيخُ الخلوتي: الشهاب أحمد الغنيمي تعليقاتٍ على نسخته من شرح شيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصاري المصري الشافعي (ت ٩٢٦هـ)^(٥) على ”الإيساغوجي“ في المنطق لأثير الدين المفضل بن عمر الأبهري السمرقندي

(١) انظر: كشف الظنون (١١٤٥/٢)، الأعلام (٦٠/٥)، معجم المؤلفين (٥٧١/٢).

(٢) التعت الأكمل (٢٣٩)، ونقل عبارته الشطي في: مختصر طبقات الحنابلة (ص ١٢٣).

(٣) خلاصة الأثر (٣١٤/١).

(٤) انظر: السحب الوابلة (٨٦٩/٢)، الأعلام (١٢/٦)، معجم المؤلفين (٨٣/٣).

(٥) انظر: كشف الظنون (١١٤٥/٢)، الأعلام (٤٦/٣)، معجم المؤلفين (٧٣٣/١).

(ت ٦٦٣ هـ)^(١). فجرّد الخلوتي هذه الحاشية من خطّ شيخه الشهاب الغنّيمي وربّتها. قال ابن حُميد: ”هي في سبع كراريس“^(٢). وقال خير الدين الزركلي: ”هي عندي بخطه“^(٣)، يعني: بخط الخلوتي. قلت: قد تقدم أن هذا الكتاب - كسابقه ولاحقه - إنما هو للشهاب الغنّيمي.

ثامناً: حاشية على شرح عصام الدين على السمرقندية

في البلاغة. وانفرد بذكرها الأستاذ: عمر كحّالة، وقال: ”...حاشية على شرح عصام الدين على السمرقندية في البلاغة“^(٤). ولم يزد على ذلك، فلعلها حاشية على شرح عصام الدين إبراهيم بن محمد الإسفرايني (ت ٩٤٤ هـ)^(٥) على ”الرسالة السمرقندية“ لأبي القاسم بن أبي بكر السمرقندي الليثي (ت بعد ٨٨٨ هـ)^(٦) في أقسام الاستعارات^(٧). قلت: قد تكون هذه الحاشية هي التي كتبها الشهاب الغنّيمي على نسخته، فجرّدّها الخلوتي كسابقتيها. وقد قدمنا من كلام المُحبّي والشَّيراملّسي عند الكلام على الحاشية على العقائد التَّسقيّة المنسوبة للخلوتي ما يؤيد ذلك.

تاسعاً: الحجة في نظم أم البراهين

في علم الكلام. انفرد بذكرها إسماعيل باشا في إيضاح المكنون^(٨)، ونقلها صاحب تسهيل السابّلة عن كشف الظنون^(٩)، ولم أقف عليها فيه! وقد نظم فيها الخلوتي مختصر: ”أم

(١) انظر: كشف الظنون (١١٤٥/٢)، الأعلام (٦٠/٥)، معجم المؤلفين (٥٧١/٢).

(٢) السحب الوابلة (٦٩٨/٢).

(٣) الزركلي في الأعلام (١٢/٦).

(٤) معجم المؤلفين (٨٣/٣).

(٥) انظر: الأعلام (٦٦/١)، معجم المؤلفين (٦٧/١).

(٦) انظر: الأعلام (١٧٣/٥)، معجم المؤلفين (٦٤٣/٢).

(٧) كشف الظنون (٨٥٣/١).

(٨) إيضاح المكنون (٣٩٣/١).

البراهين"؛ وهي: "مختصر مفيد محتوٍ على جميع عقائد التوحيد، وخُتم بكلمتي الشهادة" (٢)، وتسمى أيضاً: "العقيدة الصغرى"، اختصرها مُصنِّفها: محمد بن يوسف بن عمر السنوسي (ت ٨٩٥هـ) (٣) من مصنّف آخر له اسمه: "العقيدة الكبرى"، وتسمى: "عقيدة أهل التوحيد المخرجة من ظلمات الجهل وربقة التقليد المرغمة أنف كل مبتدع عنيد". وغير بعيد عندي أن تكون "منظومة الحجة" من تصنيف شيخ الخلوتي: شهاب الدين العنيمي أيضاً؛ فقد نقل عنه المحيّي في ترجمته: "...أما مؤلفاتي...فمنها وهي أجملها حاشية على مقدمة الإمام: محمد السنوسي المسماة أم البراهين، في أصول الدين في نحو تسعين كراسة صغيرة، ولم تكمل..." (٤).

عاشراً: منظومة لذة السمع بنظم رسالة الوضع

وهي في المنطق. نظم فيها الخلوتي "رسالة الوضع" المشهورة باسم: "الرسالة العضدية" للقاضي عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت ٧٥٦هـ) (٥). ذكرها في مصنفاته: ابن حُميدٍ والأستاذ كحّالة، وكذا أوردها إسماعيل باشا، غير أنه قال: "...لمحمد ابن أحمد بن علي البهوتي الحنفي المتوفى سنة (١٠٨٩) تسع وثمانين وألف. أولها: قال محمد هو ابن أحمد... إلخ" (٦). فتصحّف عنده: "الخلوتي" إلى: "الحنفي"، وكذا تصحفت عنده سنة الوفاة.

(١) تسهيل السابلة (١٥٧١/٣).

(٢) كشف الظنون (١٧٠/١).

(٣) انظر: هدية العارفين (٢١٦/١)، الأعلام (١٥٤/٧)، معجم المؤلفين (٧٨٦/٣).

(٤) خلاصة الأثر (٣١٣/١).

(٥) انظر: كشف الظنون (٨٩٨/١)، الأعلام (٢٩٥/٣)، معجم المؤلفين (٧٦/٢).

(٦) إيضاح المكنون (٤٠١/٢).

أحد عشر: هوامش على شرح الألفية للأشُموني

وهي في النحو. كتبها على هامش نُسخته من كتاب: ”منهج السالك إلى ألفية ابن مالك“ لعلّي بن محمد بن عيسى الأشُموني القاهري (ت ٩١٨هـ)^(١)، وقد انفرد بذكرها ابن حُميد فقال: ”...كتب هوامش جليلة على شرح الألفية للأشُموني جُرِّدت في مجلد، وينقل عنها محشُو الأشُموني؛ كالصَّبَّان وغيره“^(٢).

شعره

كان له رحمه الله شعرٌ لطيفٌ، وسأورد لك منه ما هو أرقُّ من التَّسليم وأصفى من ماء التَّسْنِيم، فمنه قوله:

كَأَنَّ الدَّهْرَ فِي خَفْضِ الْأَعَالِي وَرَفْعِ الْأَسَافِلَةِ اللَّتَامِ
فَقِيَهُ عِنْدَهُ الْأَخْبَارُ صَحَّتْ بِتَفْضِيلِ السُّجُودِ عَلَى الْقِيَامِ

يشير رحمه الله إلى أنَّ كثرة السجود أفضل من القيام على مذهب الحنابلة^(٣).
ومنه قوله:

سَمِحَتْ بَعْدَ قَوْلِهَا لِفُؤَادِي ذُبْ أَسَى يَا فُؤَادَهُ وَتَقَتَّتْ
وَنَجَا الْقَلْبُ مِنْ حَبَائِلِ هَجَرٍ نَصَبَتْهَا لِصَيْدِهِ ثُمَّ حَلَّتْ

وفاته

توفي رحمه الله بمصر بعد نصف ليلة الجمعة تاسع عشر ذي الحجة سنة ثمانٍ وثمانين وألفٍ من هجرة النبي ﷺ.

(١) انظر: كشف الظنون (١٥٣/١)، الأعلام (١٠/٥)، معجم المؤلفين (٥٢١/٢).

(٢) السحب الوابلة (٦٩٨/٢).

(٣) قال المرداوي في الإنصاف (٢٠٣/٤): ”...الصحيح من المذهب أن كثرة الركوع والسجود أفضل من طول

ثانياً: التعريف بالكتاب

عنوان الكتاب

اسم الكتاب هو: بغية الناسك في أحكام المناسك، وقد أثبت على النسختين المدينية والمصرية^(١)؛ اللتين اعتمدتهما في تحقيق الكتاب. وبهذا الاسم أثبته المحققان الفاضلان: الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد^(٢)، ومعالي الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي^(٣)، غير أنهما أورداهما معه - بصيغة التضعيف - اسم: "غنية الناسك في أحكام المناسك" احتمالاً. والذي يظهر لي أنهما تبعوا في هذه التسمية فهرس الفقه الحنبلي لمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى^(٤). وقد وقفت على مصورة المخطوطة المحفوظة بهذا الاسم في جامعة أم القرى، فألفيتها صورة عن النسخة المدينية التي اعتمدتها في تحقيق الكتاب، والاسم المثبت عليها - كما تقدم - هو: بغية الناسك في أحكام المناسك، وإنما أخطأ المهرسون في نقل الاسم. ثم إن اسم: "بغية الناسك" هو الأليق بمقصد المصنف من كتابه؛ فإنه يفهم من هذا الاسم الاختصار دون البسط والإطالة التي تفهم من اسم: "غنية الناسك"، وقد قال الحلوتي في مقدمة الكتاب: "...قصدت جمع ذلك حين يسر الله المسير إلى حج بيته الحرام... سالكاً فيه سبيل الاختصار، راغباً في ثواب الملك الغفار"^(٥).

(١) سيأتي وصف هاتين المخطوطتين (ص ٣٣).

(٢) قال الشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٨٤٧/٢): "...وقيل: غنية الناسك... منه نسخة بدار الكتب المصرية، وفي

مكتبة عارف حكمت بالمدينة، ومصورها بجامعة أم القرى: (١٣٦)".

(٣) قال الدكتور عبد الله التركي في المذهب الحنبلي (٥٢٨/٢): "...ويقال: غنية الناسك... توجد منه نسخة في مكتبة

عارف حكمت بالمدينة المنورة رقم (٢٦٤)..."

(٤) فهرس الفقه الحنبلي لمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى (ص ٦٧).

(٥) جامع المناسك الثلاثة (ص ١٥٠).

نسبة الكتاب إلى الخلوتي

لم يذكر أحدٌ ممن ترجم للخلوتي كتاب: **بغية الناسك في أحكام المناسك** في مصنفاته. ومع ذلك فلا ريب عندي في نسبة هذا الكتاب إليه، ويمكننا الوثوق من ذلك لأمرين:

الأول: أن الخلوتي قد سَمَّى نفسه في مقدمة الكتاب حين قال: "... فيقول أفقر الوري إلى عفو ربه العلي محمد بن أحمد بن علي البهوتي الحنبلي: هذا ما اشتدت إليه رحال السالكين، وامتدت إليه أعناق الناسكين، من بيان فضل السفر وآدابه، وكيفية الترخص واستحبابه..."^(١).

الثاني: أن للخلوتي كتاباً في المناسك، مع أنه لم يذكر في ترجمته، وقد كان منسك الخلوتي هو أحد مناسك ثلاثة جمعها العلامة ابن منقور في كتابه: **جامع المناسك الحنبلية الثلاثة**؛ حيث قال ابن منقور في خاتمة كتابه: "... هذا آخر ما أردناه، وحاصل ما اختصرناه، وهو حاصل المناسك الثلاثة؛ منسك للشيخ منصور البهوتي^(٢)، وابن أخته الشيخ محمد الخلوتي، والشيخ محمد بن بلبان الخزرجي^(٣)، رحمهم الله تعالى، وفيه من

(١) انظر: (ص ٤١).

(٢) سماه البهوتي في كتابه **كشف القناع** (٣٩٩/٢): "نصيحة الناسك ببيان أحكام المناسك"، وذكره ابن حُمَيد في السحب (١١٣٣/٣) في جملة مصنفات البهوتي، فقال: "له منسك مختصر"، وقال الدكتور بكر أبو زيد في المدخل (٨٤٧/٢): "... في نحو ثلاثة كراريس".

(٣) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن بدر الدين بن بُلبان البلباني البعلي ثم الدمشقي الصالحي الخزرجي الحنبلي (١٠٠٦-١٠٨٣ هـ) ولد بدمشق، وكان من كبار أصحاب الشهاب أحمد بن أبي الوفا الوفايي المقدم ذكره في الحديث والفقه، ثم زاد عليه في فقه المذاهب زيادة على فقه مذهبه، وكان يُقَرَأ في المذاهب الأربعة، وانتهت إليه رئاسة العلم بالصالحية بعد وفاة الشيخ علي القبردي. له من المصنفات: "أخصر المختصرات"، "كافي المبتدئ"، "بغية المستفيد في أحكام التجويد"، "مختصر الإفادات في ريع العبادات". ولم أقف على أحد ذكر في مصنفاته منسكاً، ولم يذكر المحي شيئاً من مصنفاته، مع أنه من شيوخه، فعلق صاحب السحب عليه بقوله: "لم يذكر مصنفاته لأنها لم تكن على قدره...".

انظر: خلاصة الأثر (٤٠١/٣)، النعت الأكمل (ص ٢٣١)، السحب الوابلة (٩٠٢/٢)، مختصر طبقات الحنابلة (ص ١٢٢).

غيرهنَّ زيادات...“^(١). والحق أن ابن منقور قد ضمَّن أكثر كتاب بغية الناسك في أحكام المناسك في منسكه، حتى إن المقارن بين الكتابين ليحسبهما - في كثير من الأحيان - كتاباً واحداً.

الباعث على تصنيف الكتاب وزمن تأليفه

حدد الخلوتي في مقدمة الكتاب باعثه إلى تصنيفه وزمن تأليفه، فقال: ”...قصدت جمع ذلك حين يسر الله المسير إلى حج بيته الحرام، وزيارة قبر نبيه المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام^(٢)؛ وذلك عام أربع وخمسين وألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية...“^(٣).

مصادر الكتاب:

تعددت مصادر هذا الكتاب وتنوعت، ويعد ذلك أحد أبرز مزايا الكتاب. وقد نقل الإمام الخلوتي في هذا الكتاب عن جماعة من أعيان علماء الحنابلة؛ فمنهم: أبو الوفاء ابن عقيل^(٤)، وموفق الدين ابن قدامة^(٥)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٦)، والعلامة ابن رجب^(١)، وغيرهم. كما نقل عن جملة صالحة من الكتب؛ فمنها:

(١) جامع المناسك الثلاثة الحنبلية (ص ١٥٠).

(٢) مراده: زيارة المسجد النبوي وزيارة قبره ﷺ تبعاً، لا إفراد القبر بالزيارة؛ حيث قال في خاتمة كتابه (ص ١٢١):

”...يستحب لمن قضى مناسكه وأراد الرجوع إلى وطنه أن يقصد المدينة المنورة المنورة البهية، على مشرفها أفضل الصلاة

وأزكى التحية؛ ليزور المسجد الشريف النبوي، والقبر الكريم المصطفوي...“.

(٣) انظر: (ص ٤١).

(٤) انظر: (ص ١٣١).

(٥) انظر: (ص ١٠٧).

(٦) انظر: (ص ١٠٧، ١٣٢).

١. "حواشي منتهى الإرادات"، لأخصّ شيوخه العلامة الشيخ منصور بن يونس البهوتي، ونصّ الحلوتي على ذلك في بعض مواطن من الكتاب؛ حيث يقول: "...نقله شيخنا في حواشي المنتهى..."^(٢).

٢. "منسك بدر الدين محمد بن محمد بن أبي بكر السعدي"^(٣)، وأثبت ذلك في عدة مواطن من كتابه^(٤).

٣. "فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية"، حيث نقل في موطن واحد من الكتاب من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ما هو مثبت بنصه وفصه في الفتاوى الكبرى^(٥).

٤. "زاد المعاد في هدي خير العباد"، للإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية. وأثبت نقله عنه في موطن واحد من الكتاب^(٦).

(١) انظر: (ص ١٠٧).

(٢) انظر: (ص ٩٩).

(٣) بدر الدين أبو المعالي قاضي القضاة محمد بن محمد بن أبي بكر السعدي المصري الحنبلي (٨٣٦-٩٠٠هـ). ولد بالقاهرة وسمع على الحافظ بن حجر العسقلاني وغيره من علماء الديار المصرية وغيرهم ممن ورد إلى القاهرة. وقرأ على شيخ حنابلة الشام مصحح المذهب علاء الدين المرداوي لما توجه إلى القاهرة كتابه: "الإنصاف" وغيره، ولازمه فشهد بفضله وأذن له بالإفتاء والتدريس. ولازم قاضي القضاة عز الدين الكتاني، ثم ناب عنه أكثر من خمس عشرة سنة، ثم استقل بقضاء الديار المصرية سنة (٨٧٦هـ) بعد وفاة شيخه عز الدين الكتاني. له المصنفات: "الجوهر المحصل في مناقب الإمام أحمد بن حنبل". "مناسك الحج على الصحيح من المذهب"، قال تلميذه العليمي: "هو في غاية الحسن"، وقال ابن حُميد: "...منسكه مشهور ليس بمطول".

(٤) انظر: (ص ٨٠، ١١٣، ١٢١).

(٥) انظر: (ص ١٣٢).

(٦) انظر: (ص ٩٩).

٥. "المناسك الكبرى"، لشمس الدين محمد بن أحمد الرملي المنوفي المصري الشافعي^(١)، وأثبت نقله عنها في موطن واحد من الكتاب^(٢).
٦. "منسك بدر الدين الشهاوي الحنفي"، للعلامة بدر الدين محمد الشهاوي الحنفي المصري^(٣). وأثبت نقله عنه في موطن واحد من الكتاب^(٤).

(١) شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري الشافعي (٩١٩-١٠٠٤هـ) نسبت به إلى الرملة: من قرى المنوفية بمصر، فقيه الديار المصرية في عصره، وإليه انتهى إفتاء الشافعية، من تصانيفه: "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للنووي"، "الغرر البهية في شرح مناسك النووية".

انظر في ترجمته: هدية العارفين (٢٦١/٦)، الأعلام (٧/٦)، معجم المؤلفين (٦١/٣).

(٢) انظر: (ص ٥٦).

(٣) بدر الدين محمد الشهاوي الحنفي المصري. لم أعثر على ترجمته في طبقات الحنفية وتراجمهم، غير أنني وقفت في كتب فقه الحنفية على عدة نقولٍ عنه وعن منسكه، فاجتمع لي منها اسمه على النحو الذي ذكرت. انظر بعض هذه النقولات في: البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٥٩٧/٢)، (٣٨٤/٥) لزين الدين ابن نُحَيْم (ت ٩٧٠هـ)، غنية ذو الأحكام في بغية درر الأحكام شرح غرر الأحكام (١٦٠/١) للشيخ حسن بن عماد بن علي الوفائي (ت ١٠٦٩هـ)، حاشية رد المختار (١٧٧/٢)، (٤٠٩/٣) لابن عابدين (ت ١٢٥٢هـ). ثم وقفت في كشف القناع (٢٨٤/٤) على قول البهوتي في مسألة في الوقف: "...أفتى به البدر محمد الشهاوي الحنفي، وتابعه الناصر الطبلاوي الشافعي، والشهاب أحمد البهوتي الحنبلي ولد عمّ والدي".

(٤) انظر: (ص ٦٩).

٧. "تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق"، للمحقق فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي^(١). وأثبت نقله عنه في موطن واحد من الكتاب^(٢).

الذين استفادوا من الكتاب:

استفاد منه العلامة المنقور في منسكه كما تقدم ؛ حيث قال ابن منقور في خاتمة منسكه: "... هذا آخر ما أردناه، وحاصل ما اختصرناه، وهو حاصل المناسك الثلاثة؛ منسك للشيخ منصور البهوتي، وابن أخته الشيخ محمد الخلوتي، والشيخ محمد بن بلبان الخزرجي، رحمهم الله تعالى، وفيه من غيرهنّ زيادات..."^(٣). والحق أن ابن منقور قد ضمّن أكثر كتاب بغية الناسك في أحكام المناسك في منسكه، حتى إن المقارن بين الكتابين ليحسبهما - في كثير من الأحيان - كتاباً واحداً.

مزايا الكتاب:

اشتمل الكتاب - على وجازته - على ميزات عديدة ، كان من أهمها - في نظري القاصر - ميزتان:

الأول: استيعابه رحلة الحج من حين عقد العزم عليه إلى وقت رجوع الحاج إلى أهله؛ فرصد المؤلف في الكتاب كل ما يحتاج إليه الحاج في مدرجته من الأحكام والآداب؛ فذكر على سبيل المثال جملة كبيرة مما يحتاج المسافر إليه من الأحكام؛ كالتييم، والمسح على

(١) فخر الدين عثمان بن علي بن محسن الزيلعي الحنفي (٧٤٣هـ-٧٤٣هـ). فقيه نحوي فريقي، قدم القاهرة سنة (٧٠٥هـ)، فأفقي فيها ودرّس، وتوفي فيها في رمضان. من تصانيفه: "تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق للنسفي"، "شرح الجامع الكبير للشيباني"، "شرح المختار للموصلي".

انظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٥١٩/٢)، هدية العارفين (٦٥٥/٥)، الأعلام (٢١٠/٦)، معجم المؤلفين

(٣٦٥/٢).

(٢) انظر: (ص ٩٩).

(٣) جامع المناسك الثلاثة الحنبلية (ص ١٥٠).

الخفين، وقصر الصلاة، وفطر الصائم المسافر، وغير ذلك. وجمع في كتابه إلى جوار ذلك ما ورد من الدعاء في كل ما يمر على الحاج من البقاع والأحوال.

الثانية: دقته البالغة؛ ويظهر ذلك جلياً في صياغة ألفاظه، وفي نقوله، وفي تحريراته، وانظر إن شئت مثلاً على ذلك تحريره لمسافة القصر، وتحديد المشاعر في عرفة، والمزدلفة، ووادي محسر، ومنى، والأبطح، وغيرها.

المؤاخذات على الكتاب:

يمكن أن نحصر المؤاخذات على هذا الكتاب في أمرين:

الأول: أن المؤلف عفا الله عنه لم يسلم مما وقع فيه كثير من الفقهاء المتأخرين عند الكتابة في المناسك من شطحات التصوف، سيما مغالاته في بعض ما أورده من الدعاء عند كلامه عن زيارة قبر النبي ﷺ^(١)، وكذا قوله بسنية زيارة المشاهد في مكة^(٢) وفي المدينة^(٣). وتفسير ذلك عندي أن الرجل ابن بيته وعصره كما قيل، ولقد عاش الخلوتي في عصر كان من أبرز سماته أمران: فشو التصوف، وغلبة التقليد. فأما التصوف فيكفي للدلالة على أثره أن المؤلف قد اشتهر بالخلوتي؛ فغلب انتسابه إلى الطريقة الخلوتية على انتسابه إلى بلده أو عشيرته.

وأما التقليد فإن الفقهاء - والخلوتي من جملتهم - قد تتابعوا على نقل هذه الشطحات تقليداً، فلا تكاد تجد كتاباً في المناسك سلم من ذلك، حتى إن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - وحسبك به إماماً - لم يسلم من ذلك في أول أمره؛ حيث قال: "قد ذكر طائفة من المصنفين في المناسك استحباب زيارة مساجد مكة وما حولها، وقد كنت كتبها في منسك قبل أن أحج في أول عمري لبعض الشيوخ، جمعته من كلام العلماء، ثم تبين لنا أن هذا كله من البدع المحدث التي لا أصل لها في الشريعة، وأن السابقين الأولين من

(١) انظر: (ص ١٢١).

(٢) انظر: (ص ٨٣).

(٣) انظر: (ص ١٢٧).

المهاجرين والأنصار لم يفعلوا شيئاً من ذلك، وأن أئمة العلم والهدى ينهون عن ذلك، وأن المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة والدعاء والطواف وغير ذلك من العبادات، ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه، ولا يصلح أن يجعل هناك مسجد يزاحمه في شيء من الأحكام، وما يفعله الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء و صلاة وغير ذلك، إذا فعله في المسجد الحرام كان خيراً له، بل سنة مشروعة، وأما قصد مسجد غيره هناك تحريماً لفضله فبدعة غير مشروعة...“^(١).

الثاني: أن الكتاب - فيما يظهر لي - لم يبيض الخلوي مُسَوِّدته. ولقد كان إثبات ذلك متيسراً لو وقفنا على نسخة المؤلف^(٢)، غير أننا استدللنا عليه بما وقع في الكتاب من السقط أو السهو، واتفقت فيه النسختان؛ فمن ذلك:

قوله: ”وإذا قَدَّمَ رَجُلُهُ للركوب قال: بسم الله، وإذا استوى ركباً قال: الحمد لله ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [سورة الزخرف: الآيتان (١٣-١٤)] الحمد لله والله أكبر، سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت“^(٣). حيث سقطت كلمة ﴿سُبْحَانَ﴾ في أول الآية^(٤).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١١١/٢).

(٢) قال الأستاذ عبد السلام هارون رحمه الله في كتابه ”تحقيق النصوص ونشرها“ (ص ٣٢): ”من اليسير أن يعرف المحقق مُسَوِّدَ المؤلف بما يشيع فيها من اضطراب الكتابة، واختلاط الأسطر، وترك البياض، والإحراق بمواشي الكتاب، وأثر الحرو والتغير، إلى أمثال ذلك“.

(٣) انظر: (ص ٤٩).

(٤) ولقد أثبت الآية هناك على وجهها، ولم ألفت إلى ما سقط من النسختين، ولقد قال أستاذ المحققين في هذا العصر؛ الأستاذ عبد السلام هارون رحمه الله في كتابه ”تحقيق النصوص ونشرها“ (ص ٤٨): ”...أما الشواهد من القرآن الكريم فلما لها من تقدير ديني لابد أن توضع في نصائها... وإن التزمتم في إبقاء النص القرآني الخرف في الصلب كما هو فيه مزية للأقدام، فإن خطر القرآن الكريم يجل عن أن نجامل فيه مخطئاً أو نحفظ فيه حق مؤلف“.

١. قوله في شروط الطواف: "وأن لا يمشي في شيء من البيت؛ كالحجر والشاذروان، لكن لا يضر محاذاة نحو يده للجدار"^(١). فقد ورد في كلا النسختين: "لكن يضر محاذاة نحو يده للجدار" ! وهو خطأ واضح بين.
٢. قوله: "الباب الثالث: في الإحرام ومحظوراته والفدية والهدي والأضاحي، وفيه خمسة فصول"^(٢). في حين لم يورد المؤلف في هذا الباب إلا أربعة فصول!
٣. قوله: "الباب الرابع: في دخول مكة وما يتعلق به، وفيه خمسة فصول"^(٣). في حين لم يورد المؤلف في هذا الباب إلا أربعة فصول! والعجيب أن ابن منقور قد تابع المؤلف هنا ولم ينتبه إلى خطئه^(٤).

(١) انظر: (ص ٨٩).

(٢) انظر: (ص ٦٣).

(٣) انظر: (ص ٧٧).

(٤) جامع المناسك الثلاثة الخنيلية (ص ٦٥).

ثالثاً: التعرف بالنسخ المخطوطة وبمنهج التحقيق

وصف النسخ المخطوطة

النسخة المصرية: محفوظة في دار الكتب المصرية برقم (١٠٦٧) فقه حنبلي. وتقع في ثلاث وثلاثين صفحة. ومسطرتها ستة وعشرون سطراً. كتبت بخط نسخ معتاد، بعد وفاة الخلوتي بقرن تقريباً؛ حيث جاء في خاتمة النسخة ما نصّه: "...على يد أحقر العبيد إلى عفو ربه العلي: إسماعيل بن رجب بن يوسف الحنبلي^(١)، وكان الفراغ منه أول يوم من رمضان سنة (١٩٨) بالجامع الأزهر..."، في القرن الحادي عشر. وليس في مصورتها ذكر ناسخها ولا تاريخ نسخها. غير أن في فاتحتها ما يشير إلى أنها نسخت عن نسخة كتبت في حياة الخلوتي بخط أحد تلاميذه؛ حيث كتب ناسخها: "كتاب: بغية الناسك في أحكام المناسك. جمع شيخنا وأستاذنا العالم العلامة والعمدة الفهامة صاحب القدر العلي الشيخ: محمد بن أحمد ابن علي البهوتي الحنبلي، فسح الله في مدته، وأسكنه فسيح جنته آمين...".

وقد اعتبرت في تحقيق الكتاب هذه النسخة: النسخة الأم؛ لقرابها واتصال سندها بالمؤلف، ولقلة أخطائها.

النسخة المدنية: محفوظة في مكتبة عارف حكمت برقم (٢٦٤) فقه حنبلي، ومنها مصورة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية برقم (٢١٣ - ف)، وأخرى في مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي في جامعة أم القرى، برقم (١٣٦)، غير أنها فهرست بعنوان: "غنية الناسك في أحكام المناسك". والمخطوطة تقع في ثمان عشرة ورقة، ومسطرتها ثلاثة وعشرون سطراً. كتبت بخط نسخ معتاد في القرن الثاني عشر تقديراً. وليس في المخطوطة ذكر ناسخها ولا تاريخ نسخها. وهي نسخة واضحة مصححة، ومع ذلك فقد تصحفت على ناسخها كلمات يسيرة، وسقط منها كُليّـمات في مواطن معدودة، بيّنتها في موضعها.

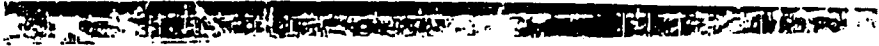
(١) لم أقف له على ترجمة.

منهج التحقيق

- اجتهدت في تحقيق نص الكتاب، وبذلت غاية وسعي في إخراج النص مصححاً من أدنى شوائب التصحيف والتحريف، وتمثل مسلكي في ذلك في النقاط التالية:

 ١. مقابلة النص على مخطوطيه المدنية والمصرية.
 ٢. توثيق النص بالرجوع إلى كتاب: "جامع المناسك الخنبلية الثلاثة".
 ٣. رسم الكتابة وفق القواعد الإملائية المعروفة .
 ٤. الإشارة في الهامش إلى الفروق المؤثرة بين النسختين.
 ٥. إذا دعت الحاجة إلى إضافة كلمة أو جملة لا يستقيم النص إلا بها ، فإنني أضيفها وأجعلها بين معكوفتين ، هكذا [] . أما إذا كانت حاجة النص لهذه الزيادة غير مقطوع بها ، أو كان المعنى يقوم دونها والحاجة إليها لتحسين الأسلوب أو لتقريب المعنى فلا أضيف للنص شيئاً وأكتفي بالإشارة إلى ذلك في الحاشية.
 ٦. عزو كل ما أورده المؤلف من آيات الكتاب العزيز في صلب الكتاب؛ فأشرت إلى السورة ورقم الآية بين معكوفتين؛ مثل: [سورة البقرة: الآية (٨٨)].
 ٧. الإشارة إلى بداية كل صفحة من صفحات المخطوطتين؛ فأشرت في صلب الكتاب إلى بداية كل صفحة من النسخة المدنية بالأرقام الهندية؛ نحو: [١]، [٢]، [٣]. وأشرت إلى بداية كل صفحة من النسخة المصرية بالأرقام العربية؛ نحو: [1]، [2]، [3]. وقد فضلت اعتماد ترقيم الصفحات على ترقيم اللوحات ؛ ذلك لأنه الذي ثبت على مصورة المخطوطتين ، الأمر الذي يسهل على قارئ الكتاب الرجوع إليها.
 ٨. التعليق في الهامش بما يخدم في فهم النص ، ومن ذلك :
 - ✽ تخريج الأحاديث والآثار من كتب الصحاح والجوامع والسنن والمسانيد، وبيان حكم أئمة الحديث عليها بالصحة أو الضعف.
 - ✽ توثيق نقوله عن الكتب الفقهية وعن الأعلام.
 - ✽ شرح ما ورد في الكتاب من الغريب.
 - ✽ التعريف لما يلزم مما ورد من المصطلحات والأعلام والبقاع، ونحوها.
 ٩. إعداد فهرس الكتاب التي تعين في الوقوف على محتواه، وتيسر الانتفاع الكامل به.

نماذج من صور المخطوطين



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في خلقه
دروسا للناس في كل شيء
وهدانا لهذا الكتاب
الذي هو من أنوار
الهدى والبرهان
على سبيل الرشاد
والصواب



الحمد لله الذي جعل في خلقه
دروسا للناس في كل شيء
وهدانا لهذا الكتاب
الذي هو من أنوار
الهدى والبرهان
على سبيل الرشاد
والصواب

المكتبة الوطنية
بالتعاون مع
المركز القومي
للحفظ
١٩٦٩

الكعبة فليصلق بها من طيبة ثم ياخذها إلى مكة
في أوّل العود وإشارة الحاج ليس إلا أو العود عند الفراق من مكة
مطويها أن يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير أيون تاييرون هابرون لربنا جادون صدق
الهدو وعده ونصر عبده وأعز جنده وبصر الأظراب وحده وإذا
وصل إلى وطنه وصل بمنزله صلى ركعتين وهكذا بعد وأثنى عليه وشكرو
وسأله المريد من فضله والعصمة فيما بقي من عمره وقال توباً توباً
لمطأوق يا أوبالابعد علينا حو يا قال ابن عقيل ويكوسمية
بمن لم يحج صدوره لأنه أسم جاحل وان يقال حجة الوداع لأنه
أسم على أن لا يعود وعلم أن العباد قد تغفوا على أن الحج المبرور كغير
الصغائر جميعاً واخلعوا في تكفيرها كغيرهم من قال به نظراً
لقوله صلى الله عليه وسلم حج فليبرك فليست ولم يغسق خرج من دنوبه
كيوم ولدته أمه وأقام الشيخ نقي الدين ابن تيمية التكميل على من قال
أن شامس العبادات يكفر شيئاً من المتبعات كالدين وغيره
وعبارته ومن اعتقد أن الحج يسقط ما عليه من العملة
والزكاة فإنه يستتاب بعد توقيفه أن كان جاهلاً فإن تاب
وإذا قبل ولا يسقط حق الأذى من مال أو عرض أو دم بالحج
إجماعاً انتهى وهذا أحرم ما قصدنا بمجده والحمد لله وحده وصلى الله
على من لا نبي بعده محمد المحمدي المختار والله المجتنبين

الأضبار وصحبه البررة الأظهار وسلم

تسليماً كثيراً دياً إلى يوم الدين

أتمين

أم



قسم التحقيق

كتاب

بُغْيَةُ النَّاسِكِ فِي أَحْكَامِ الْمَنَاسِكِ

تصنيف الإمام

محمد بن أحمد بن علي البُهوتِيِّ الحنبليِّ

الشَّهِيرِ بِالْخُلُوتِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمداً لمن نطق اللسان بذكره تسبيحاً وتخليلاً، وصلاة وسلاماً على سيدنا محمد المنزل عليه ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [سورة آل عمران: الآية (٩٧)] وعلى آله الذين مهّدوا قواعد الشرع وبيّنوه تعريفاً وتأصيلاً، صلاة وسلاماً دائماً متلازمين بكرة وأصيلاً. وبعد.

فيقول أفقر الورى إلى عفو ربه العلي محمد بن أحمد بن علي البهوتي الحنبلي: هذا ما اشتدت إليه رحال السالكين، وامتدت إليه أعناق الناسكين، من بيان فضل السفر وآدابه، وكيفية الترخّص واستحبابه، و[شرف] ^(١) التّسكّ وطلّابه، وذم الراغبين عن قصده وطلّابه، وبيان كيفية التّسكّ وأماكنه وأوقاته، وشروطه وأركانه وواجباته ومسئولياته. قصدت جمع ذلك حين يسر الله المسير إلى حج بيته الحرام، وزيارة قبر نبيه المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام ^(٢)؛ وذلك عام أربع وخمسين وألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية.

[سالكاً] ^(٣) فيه سبيل الاختصار، راغباً في ثواب الملك الغفار. وربت ما قصدت جمعه على مقدمة وخمسة أبواب، وخاتمة بها يتم الكتاب. وسميته: بغية الناسك في أحكام المناسك. وعلى الله قصد السبيل، وهو حسبي ونعم الوكيل. [٢]

(١) في المدينة: "شوق". وما في المصرية بوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ٢).

(٢) مراده: زيارة المسجد النبوي وزيارة قبره ﷺ تبعاً، لا أفراد القبر بالزيارة؛ حيث قال في خاتمة كتابه (ص ١٢١): "...يستحب لمن قضى مناسكه وأراد الرجوع إلى وطنه أن يقصد المدينة المنورة البهية، على مشرفها أفضل الصلاة وأزكى التحية؛ ليزور المسجد الشريف النبوي، والقبر الكريم المصطفوي...". وقد نقل ابن قاسم في حاشية الروض (١٩٠/٤) عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قوله: "النية في السفر إلى مسجده وزيارة قبره ﷺ مختلفة؛ فمن قصد السفر إلى مسجده للصلاة فيه فهذا مشروع بالنص والإجماع، وكذا إن قصد السفر إلى مسجده وقبره معاً، فهذا قصد مستحباً مشروعاً بالإجماع. وإن لم يقصد إلا القبر ولم يقصد المسجد، فهذا مورد النزاع؛ فمالك والأكثر يحرّمون هذا السفر، وكثير من الذين يحرّمونه لا يجوزون قصر الصلاة فيه، وآخرون يجعلونه سفرًا جائزاً، وإن كان السفر غير جائز ولا مستحب ولا واجب بالنذر...".

(٣) تصحّفت في المدينة إلى: "ساكناً".

مُتَلَمِّتٌ

في بيان فضل السفر وآدابه، وكيفية الترخّص واستحبابه،

وشرف التُّسْكُ وطلّابه، وذمّ الراغبين عن قصده وطلّابه.

[2] فأقول وبالله التوفيق: اعلم أن السفر إنما سُمي بذلك لكونه يُسفر عن أخلاق

الرجال. ويترتب عليه فوائد؛ منها [اختبار الرفقة] ^(١)، ومنها رؤية البلاد النائية، ومنها اكتساب الفضائل، إلى غير ذلك من الفوائد المذكورة في مجالها.

وأما آدابه فينبغي لمن أراد السفر أن يبدأ بالتوبة من كل المعاصي، وإخلاص النية لله

في الطاعات، وأن يجتهد في ذلك وفي قضاء ما عليه من الديون، وردّ الودائع، والاستحلال من بينه وبينه معاملة أو مشاحنة، وأن يكتب وصيته ويُشهد عليها، وأن يترك لأهله مؤهّم مدّة ذهابه وإيابه إن كان له أهلٌ، وأن يحرص على أن تكون نفقته [سائلة] ^(٢) من الشبهة.

وأن يُكثر من الزاد والنفقة إن كان قادراً؛ ليواسي بها المحتاجين، وأن لا يشارك في الزاد والراحلة لئلا يمتنع من المواساة فيهما، ويتحرى الحلّ ما أمكنه؛ "فإن الله طيّبٌ لا يقبل إلا طيباً" ^(٣)، وإلى ذلك يُشير قول بعضهم:

إذا حَجَجْتَ بِمَالٍ أَصْلُهُ سُحْتُ فما حَجَجْتَ وَلَكِنْ حَجَّتِ الْعِيرُ

(١) في المدينة: "اختبار الرفقة". وما في المصرية يوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ٢).

(٢) تصحّفت في المدينة إلى: "سائلة".

(٣) روى مسلم في صحيحه (١٠١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [سورة المؤمنون: الآية (٥١)]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٧٢)]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب. ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام. فأن يستحباب لذلك!).

وأن يصحب عارفاً بالمناسك وغيرها؛ ليرشده إلى [طرق العبادة]^(١)، أو كتاباً فيه ذلك، ويُدتم مطالعته إن كان أهلاً.

وأن يكون سفره يوم الإثنين أو خميس، لكن الأول أولى؛ لأنه يوم تنقلاته ﷺ^(٢).
وأن يصلي في بيته ركعتين عند خروجه، ثم يدعو بما أحب؛ ومنه: "أستودع الله نفسي ومالي وأهلي [وأمانتي]^(٣) وخواتيم عملي"^(٤).

(١) سقطت من المدينة.

(٢) روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٧٠/٦) من حديث عائشة رضي الله عنها: (أن النبي ﷺ كان يسافر يوم الإثنين ويوم الخميس). ولم أقف على الدليل على تفضيل يوم الإثنين على الخميس في الخروج للسفر، اللهم إلا ما روى أحمد في المسند (٢٥٠٦)، وفي العلل ومعرفة الرجال (٢٢٢/٢)، (٢٨٩/٣)، وابن سعد في الطبقات (١٠١، ١٩٣/١)، والطبراني في الكبير (١٢٩٨٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (ولد النبي ﷺ يوم الإثنين، واستنّى يوم الإثنين، وتوفي يوم الإثنين، وخرج مهاجراً من مكة إلى المدينة يوم الإثنين، وقدم المدينة يوم الإثنين، ورفع الحجر الأسود يوم الإثنين).

وقد ثبت أن خروجه ﷺ من مكة مهاجراً كان يوم الإثنين، قال الحافظ في الفتح (٢٧٨/٧): "قال الحاكم: "تواترت الأخبار أن خروجه ﷺ كان يوم الإثنين، ودخوله المدينة كان يوم الإثنين، إلا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال: إنه خرج من مكة يوم الخميس"، قلت: يجمع بينهما بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس، وخروجه من الغار كان ليلة الإثنين؛ لأنه أقام فيه ثلاث ليال؛ فهي ليلة الجمعة وليلة السبت وليلة الأحد وخرج في أثناء ليلة الإثنين".

وكذا ورد أن خروجه ﷺ في بعض غزواته كان في يوم الإثنين كما في غزوة المريسيع [طبقات ابن سعد في (٦٣/٢)]، وفي يوم الحندق [طبقات ابن سعد في (٦٣/٢)]، وفي يوم الحديبية [طبقات ابن سعد في (٩٥/٢)]، فتح الباري (٥٠٤/٧).

إلا أن الأولى في مسألة يوم الخروج هنا: هو اختيار الخروج يوم الخميس؛ لما روى البخاري في صحيحه (٢٩٤٩)، من حديث كعب بن مالك ؓ قال: (لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس)، وروى البخاري أيضاً (٢٩٥٠) من حديث كعب بن مالك ؓ قال: (أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس).

(٣) تصَحَّفَت في المدينة إلى: "وأمانة".

(٤) لم أقف عليه على هذا النحو. وسيأتي (ص ٤٨) حديث ابن عمر ؓ أنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً: (ادن مني أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا فيقول: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك).

”اللهم إنك تعلم أني لم أخرج أشراً^(١) ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة، ولكن خرجت ابتغاء مرضاتك“^(٢).

”اللهم إني أعوذ بك أن أضلَّ أو أُضِلَّ، أو أزلَّ أو أُزَلَّ، أو أجهل أو يُجهل عليّ“^(٣).

”اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، [٣] وأمامي نوراً، وخلفي نوراً، واجعلي نوراً“^(٤).

(١) أشير أشراً وزان: فرَحَ فرحاً. والأشَر: شدة البطر. وفي التنزيل: ﴿يَلْهُوْكَذَابُ أَشْرٍ﴾ [سورة القمر: الآية (٢٥)] قال الراغب: ”الأشَر أبلغ من البطر، والبطر أبلغ من الفرَح...“.

انظر: (أشَر) مفردات ألفاظ القرآن (ص٧٧)، النهاية (٥١/١)، المعجم الوسيط (ص١٩).

(٢) روى الإمام أحمد في مسنده (١١١٧٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٩/٧)، وابن الجعد (٢٠٣١)، وابن ماجه في سننه (٧٧٨)، كلهم من طريق فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وأسألك بحق ممشيي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة، وخرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، فأسألك أن تعيذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. أقبل الله عليه بوجهه، واستغفر له سبعون ألف ملك). قال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٥٧/٢): ”رواه ابن ماجه بإسناد فيه مقال“. وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (ص١٣٣): ”هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، وعطية وهو العوفي وفضيل بن مرزوق والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء...“.

(٣) روى الإمام أحمد في مسنده (٢٧١٥١، ٢٧٢٤٠، ٢٧٢٦٥)، وأبو داود في سننه (٥٠٩٤) واللفظ له، والنسائي في سننه (٥٤٨٦، ٥٥٣٩)، كلهم من طريق الشعبي عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ما خرج النبي ﷺ من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: (اللهم إني أعوذ بك أن أضلَّ أو أُضِلَّ، أو أزلَّ أو أُزَلَّ، أو أظلم أو أُظلم، أو أجهل أو يُجهل عليّ). قال الحاكم في المستدرک (٥١٩/١): ”هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة، وليس كذلك؛ فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعاً، ثم أكثر الرواية عنهما جميعاً“.

(٤) متفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنه؛ رواه البخاري (٦٣١٦)، ومسلم (٧٦٣) واللفظ له. كلاهما من طريق سلمة بن كهيل عن كُرَيْب أن ابن عباس رضي الله عنه بات ليلة عند رسول الله ﷺ قال: (فقام رسول الله ﷺ إلى القرية، فسكب منها،

”ربّ اغفر وارحم، واهدني السبيل الأقوم، وتجاوز عما تعلم، برحمتك يا أرحم
الراحمين“،^(١).

”بسم الله وبالله، آمنت بالله، اعتصمت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة
إلا بالله“،^(٢).

فتوضأ ولم يكثر من الماء ولم يقصر في الوضوء)، وساق الحديث. وفيه: (قال: ودعا رسول الله ﷺ ليلتذ تسع عشرة
كلمة، قال سلمة: حدثنيها كريب فحفظت منها ثلثي عشرة ونسيت ما بقي، قال رسول الله ﷺ: اللهم اجعل لي في
قلبي نوراً، وفي لساني نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، ومن فوقني نوراً، ومن تحتي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن
شمالني نوراً، ومن بين يدي نوراً، ومن خلفي نوراً، واجعل في نفسي نوراً، وأعظم لي نوراً). وللحديث ألفاظ أخرى،
أنظرها في صحيح مسلم (٥٢٥/١-٥٣١).

(١) روى الإمام أحمد في مسنده (٢٧١٢٦، ٢٧٢٢٠)، وعبد بن حميد (١٥٣٩)، وأبو يعلى (٦٨٩٣)، من حديث الحسن
عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يقول: (رب أغفر لي وارحمي واهدني السبيل الأقوم). قال
الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٧/١٠): ”رواه أحمد وأبو يعلى بإسنادين حسنين“.

(٢) روى الإمام أحمد في مسنده (٤٧١) من طريق رجل عن عثمان بن عفان ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مسلم
يخرج من بيته يريد سفراً أو غيره فقال حين يخرج: بسم الله آمنت بالله اعتصمت بالله توكلت على الله لا حول ولا
قوة إلا بالله. إلا رزق خير ذلك المخرج، وصرف عنه شرّ ذلك المخرج). قال الحافظ المنذري في الترغيب
والترهيب (٤٥٧/٤): ”رواه أحمد عن رجل لم يسمه، وبقيّة رواه ثقات“، وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد
(١٣١/١٠).

وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك ؓ؛ إذ روى أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦)، من
حديث أنس بن مالك ؓ أن النبي ﷺ قال: (إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله، توكلت على الله، لا حول
ولا قوة إلا بالله. قال: يقال حينئذ: هديت وكفيت ووقيت. فتنتحي له الشياطين. فيقول له شيطان آخر: كيف لك
برجل قد هدي وكفي ووقى!). قال الترمذي: ”حديث حسن صحيح غريب“.

وروى ابن ماجه (٣٨٨٦)، والحاكم (٥١٩/١)، نحوه من حديث أبي هريرة ؓ، وقال الحاكم: ”حديث صحيح
على شرط مسلم، ولم يخرجاه“، وقال البوصيري (ص ٥٠٠): ”إسناد حديث أبي هريرة ؓ ضعيف؛ لضعف
هارون بن هارون بن عبد الله“.

”اللهم إني أسألك خير هذا المخرج وخير ما فيه، وأعوذ بك من شره [3] وشر ما فيه“ (١).

”خرجت بحول الله وقوته، وبرئت إليه من حولي وقوتي“.

”اللهم اكفني ما أهمني، وما أنت أعلم به مني. اللهم زدني التقوى، واغفر لي ذنبي، ووجهني للخير حيثما توجهت“ (٢).

”اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم أني أعوذ بك من وعاء السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال والولد. اللهم اطو لنا البعيد، وهون علينا العسير“ (٣).

(١) روى أبو داود في سننه (٥٠٩٦)، والطبراني في الكبير (٣٤٥٢)، ومسنند الشاميين (١٦٧٤)، كلاهما من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا ولج الرجل في بيته فليقل: اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج، بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا. ثم ليسلم على أهله). وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود (٤/٨): ”في إسناده محمد بن إسماعيل بن عياش وأبو، وفيهما مقال“.

(٢) روى أبو يعلى في مسنده (٢٧٧٠)، والبيهقي في سننه (٢٥٠/٥)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (لم يرد رسول الله ﷺ سراً قط إلا قال حين ينهض من جلوسه: اللهم بك انتشرت، وإليك توجهت، وبك اعتصمت، اللهم أنت ثقتي وأنت رجائي، اللهم اكفني ما أهمني وما لا أهتم به وما أنت أعلم به مني، وزودني التقوى، واغفر لي ذنبي، ووجهني للخير حيث ما توجهت. قال: ثم يخرج). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٣٣): ”فيه عمر بن مساور، وهو ضعيف“.

(٣) روى الإمام أحمد في المسند (٩٥٩٧)، واللفظ له، وأبو داود (٢٥٩٨)، والترمذي (٣٤٣٨)، والنسائي (٥٥٠١)، كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (عن النبي ﷺ أنه كان إذا سافر قال: اللهم إني أعوذ بك من وعاء السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال. اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل. اللهم اطو لنا الأرض وهون علينا السفر). قال الترمذي: ”هذا حديث حسن غريب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه“.

وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود (٤٠٨/٣): ”قد أخرجه مسلم في صحيحه أتم منه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه وأخرج من حديث عبد الله بن جرجس طرفاً منه“.

قلت: قد روى مسلم في صحيحه (١٣٤٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه: (أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره - خارجاً إلى سفر - كبر ثلاثاً ثم قال:

ويودّع أهله وأصحابه، ويتزوّد دعاءهم؛ للحديث المرفوع؛ فيقولون له: "نستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك" (١). ويقول هو لهم ذلك أيضاً، ويزيدون عليه: "زوّدك الله التقوى، وغفر ذنبك، ويسرّ لك الخير حيثما كنت، ووجهك له، وكفاك الهم، وجعلك في حفظه وكنفه" (٢).

﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ (١٣) ﴿وَأَنَا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾ [سورة الزخرف: الآيتان (١٣-١٤)]
 اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى. اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده.
 اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل. اللهم إني أعوذ بك من وعاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل. وإذا رجع قلنا زاد فيهن: آيون تائبون عابدون لربنا حامدون. وروى مسلم أيضاً في صحيحه (١٣٤٣) من حديث عبد الله بن جرجس رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ من وعاء السفر، وكآبة المنقلب، والخوّر بعد الكوّن، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال).

(١) روى الإمام أحمد في مسنده (٤٥٢٤، ٤٧٨١، ٤٩٥٧، ٦١٩٩)، وأبو داود في سننه (٢٦٠٠)، والترمذي (٣٤٤٣)، واللفظ له، وابن ماجه (٢٨٢٦): (أن ابن عمر رضي الله عنه كان يقول للرجل إذا أراد سقراً: ادن مني أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا فيقول: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك)، قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"، وقال الحاكم في المستدرک (٤٤٢/١)، (٩٧/٢): "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه".

وروى الإمام أحمد أيضاً في مسنده (٨٦٧٩، ٩٢١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (أن النبي ﷺ كان إذا ودّع أحداً قال: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك).

وروى أبو داود في سننه (٢٠٦١) والحاكم في مستدرکه (٩٧/٢) كلاهما من حديث عبد الله الخطمي رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ إذا أراد أن يستودع الجيش قال: أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم).

(٢) روى الترمذي (٣٤٤٤) من حديث أنس رضي الله عنه قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أريد سفراً فزودني. قال: زدوك الله التقوى. قال: زدني. قال: وغفر ذنبك. قال: زدني بأي أنت وأمي. قال: ويسر لك الخير حيثما كنت)، وقد رواه الدارمي في سننه (٢٦٧١)، ولفظه: (في حفظ الله وفي كنفه. زدوك الله التقوى. وغفر لك ذنبك. ووجهك للخير أينما توخيت أو أينما توجهت). قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب".

كما روى الطبراني في الأوسط (٤٥٤٨)، والكبير (١٣١٥١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنه قال: (جاء غلام إلى النبي ﷺ فقال: إني أريد هذه الناحية الحج. قال: فمشى معه رسول الله ﷺ، وقال: يا غلام زدوك الله التقوى، ووجهك

وإذا قَدَّمَ رِجْلَهُ للركوب قال: ”بسم الله، وإذا استوى راكباً قال: الحمد لله ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [سورة الزخرف: الآيتان (١٣-١٤)] الحمد لله والله أكبر، سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت“، (١).

وإذا أشرف على منزلٍ قال: ”اللهم ربَّ السموات وما أظللن، وربَّ الأرضين السبع وما أقللن، وربَّ الشياطين وما أضللن، وربَّ الرياح وما ذرين، وربَّ البحار وما جرَّين، أسألك خير هذا المنزل وخير أهله وخير ما فيه، وأعوذ بك من شرِّه وشرِّ أهله وشرِّ ما فيه“، (٢).

في الخير، وكفأك همم. فلما رجع الغلام سلَّم على النبي ﷺ. فرفع رأسه إليه، وقال: يا غلام قبل حجك وكفر ذنبك وأخلف نفقتك).

(١) روى الإمام أحمد في المسند (٧٥٣، ٩٣٠، ١٠٥٦)، وأبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦)، والنسائي (٥٥٠١)، كلهم عن عليٍّ عليه السلام (أنه أتى بدابة ليركبها. فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله ثلاثاً. فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله، ثم قال ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [سورة الزخرف: الآيتان (١٣-١٤)] ثم قال: الحمد لله ثلاثاً، والله أكبر ثلاثاً، سبحانك إني قد ظلمت نفسي فاغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. ثم ضحك. فقيل: يا أمير المؤمنين: من أي شيء ضحكت؟ قال رأيت رسول الله ﷺ صنع كما صنعت ثم ضحك، فقلت: من أي شيء ضحكت يا رسول الله؟ قال: إن ربك ليعجب من عبده إذا قال: رب اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب غيرك). قال الترمذي: ”وفي الباب عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: وهذا حديث حسن صحيح“. وقال الحاكم (٩٩/٢): ”هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه“. قلت: قد تقدم حديث ابن عمر قبل قليل.

(٢) روى ابن خزيمة في صحيحه (٢٥٦٥)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٠٩)، والنسائي في السنن الكبرى (٨٨٢٦-٨٨٢٧، ١٠٣٧٧-١٠٣٧٨)، والحاكم في المستدرک (٤٤٦/١)، (١٠٠/٢)، والطبراني في الكبير (٧٢٩٩). كلهم من حديث صهيب عليه السلام (أن النبي ﷺ لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها: اللهم رب السموات السبع وما

فإذا نزل اشتغل بالتسبيح والذكر حال حطّه الرّحال^(١). فإذا [استقل]^(٢) على الأرض قال: ”أعوذ بكلمات الله التامات من شرّ ما خلق“^(٣)؛ فإنه [٤] لا يضرّه شيء حتى يرتحل.

وينبغي أن يختار عدم النزول في [الطرق]^(٤) وبطن الوادي. ثم إن كان نزوله نهاراً فلا بأس له أن ينام نومةً مُعَيَّنةً له على دفع الوسن وعلى سير الليل، خصوصاً نومة وسط النهار؛ فإنه سنّة مطلقاً [4] .

أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقلن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، فإنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها). قال الحاكم: ”هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه“.

(١) روى عبد الرزاق (٩٢٦٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٩/٣)، والطبراني في الأوسط (١٣٧٦)، كلهم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كنا إذا نزلنا منزلاً سَبَّحْنَا حتى نُحَلَّ الرّحال). والحديث في سنن أبي داود (٢٥٥١)، غير أن لفظه: (... لا نسبح حتى نحل الرّحال).

(٢) في المدينة: ”اشتغل“. وفي جامع المناسك الحنبلية (ص ٦): ”استقر“، ومعناها مقارب لما أثبتته.

(٣) روى مسلم في صحيحه (٢٧٠٨) من حديث خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها قالت: (سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق. لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك).

وكذا روى في الصحيح (٢٧٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغني البارحة. قال: أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك).

(٤) تصحّفت في المدينة إلى: ”الطرف“. وما في المصرية يوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ١٣).

وإذا نزل ليلاً قال: ”يا أرضُ ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرِّك وشرِّ ما خلُق فيك وشرِّ ما دبَّ عليك. أعوذ بالله من شرِّ كل أسدٍ وأسود، ومن الحيَّة والعقرب، وساكن البلد، ووالدٍ وما ولد“^(١).

فإذا أصبح قال: ”أصبحنا وأصبح الملك لله الذي لا إله إلا هو، وحده لا شريك له، [له]^(٢) الملك وله الحمد وهو على كلِّ شيءٍ قدير. ربِّ أسألك خير هذا اليوم وخير ما فيه وخير ما بعده“. وإذا أمسى قال: ”أمسينا وأمسى الملك لله“، إلخ. ”أعوذ بك من شرِّ هذا الليل“، إلخ^(٣).

وكلما خاف وحشة قال: ”سبحان الملك القدوس ربَّ الملائكة والروح“^(٤). وكلما وجد كرباً قال: ”لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العليُّ العظيم، لا إله إلا

(١) رواه أحمد في مسنده (٦١٦١)، وأبو داود في السنن (٢٦٠٣)، كلاهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ إذا سافر، فأقبل الليل، قال: يا أرضُ ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرِّك، وشرِّ ما فيك، وشرِّ ما خلُق فيك، ومن شرِّ ما يدب عليك. وأعوذ بالله من أسدٍ وأسود، ومن الحيَّة والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد). وقد رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٥٧٢)، وقال الحاكم (٤٤٧/١)، (١٠٠/٢): ”حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه“، ووافقه الذهبي.

(٢) سقطت من المدينة.

(٣) روى مسلم في صحيحه (٢٧٢٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: (كان نبي الله ﷺ إذا أمسى قال: أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، قال: أراه قال فيهن: له الملك وله الحمد وهو على كلِّ شيءٍ قدير. ربِّ أسألك خير ما في هذه الليلة، وخير ما بعدها، وأعوذ بك من شرِّ ما في هذه الليلة، وشرِّ ما بعدها. ربِّ أعوذ بك من الكسل، وسوء الكبر. ربِّ أعوذ بك من عذاب في النار، وعذاب في القبر وإذا أصبح قال ذلك أيضاً: أصبحنا وأصبح الملك لله).

(٤) روى الطبراني في الكبير (١١٧١) والعقيلي في الضعفاء (٤٦/٢) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: (أن رجلاً اشتكى إلى رسول الله ﷺ الوحشة. فقال: قل: سبحان الملك القدوس، ربَّ الملائكة والروح، جلست السماوات والأرض بالعرَّة والجیروت. فقالها الرجل، فأذهب الله عز وجل عنه الوحشة). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/١٠): ”رواه الطبراني، وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف“.

الله ربُّ العرش العظيم“^(١). وكلما علا نشراً من جبلٍ أو رابيةٍ كَبُرَ. وكلما هبط وادياً سَبَحَ^(٢).

”وإذا [استعصت عليه الدابة] ^(٣) قرأ في أذنها: ﴿أَفْغَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ﴾ [سورة آل عمران: الآية (٨٣)]، الآية والآية بعدها^(٤)،^(٥). وإن نذت منه قال: ”يا عباد الله احبسوا“^(٦).

(١) روى البخاري (٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠)، من حديث أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم)، وروى البخاري (٦٣٤٥-٧٤٢٦، ٦٣٤٦)، ومسلم (٢٧٣٠)، هذا الحديث من الطريق ذاتها بألفاظ مقاربة.

وقد روي الخبر عند الإمام أحمد في المسند (٧٢٦)، واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (٨٦٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٧٦٧٣، ٨٤١٢، ١٠٤٦٦-١٠٤٦٥، ١٠٤٧٢)، والحاكم في المستدرک (٥٠٨/١)، كلهم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: (علمني رسول الله ﷺ إذا نزل بي كرب أن أقول: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين). قال الحاكم: ”حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه؛ لاختلاف فيه على الناقلين“.

(٢) روى الإمام أحمد (١٤٦٢٢)، واللفظ له، والبخاري (١٩٩٣-٢٩٩٤)، كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (كنا نسافر مع النبي ﷺ فإذا صعدنا كبرنا وإذا هبطنا سبحنا).

(٣) في المدينة: ”استعصب الدابة“، وفي جامع المناسك الخيلية (ص ١٦): ”استعصبت عليه دابة“.

(٤) قال الله تعالى ﴿أَفْغَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ {٨٣} قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ} [سورة آل عمران: الآيتان (٨٣-٨٤)].

(٥) روى الطبراني في الأوسط (٦٤) من حديث محمد بن عبد الله بن عقيل عن أبي خلف عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (قال رسول الله ﷺ: من ساء خلقه من الرقيق والدواب والصبيان فاقرعوا في أذنيه: ﴿أَفْغَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ﴾ قال الطبراني: ”لا يروى عن أنس إلا هذا الإسناد“، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٨): ”فيه محمد بن عبد الله بن عقيل بن عمير، وهو متروك“. وقد عزاه النووي في الأذكار (ص ٣٢٤) والسيوطي في الدر المنثور (٨٦/٢) إلى ابن السني في عمل اليوم والليلة من حديث التابعي الجليل يونس بن عبيد بن دينار البصري مقطوعاً قال: ”ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ في أذنها: ﴿أَفْغَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ إلا ذلت بإذن الله“. ونقل ابن علان في الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية (١٥٢/٥) عن الحافظ ابن حجر قوله: ”هو خبر مقطوع، ورواه عنه: المنهال - يعني: ابن عيسى - قال أبو حاتم: هو مجهول. قال الحافظ: وقد وجدته عن أعلى من يونس؛ أخرجه البيهقي في التفسير بسنده من طريق الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إذا استعصبت دابة أحدكم أو كانت شموصاً فليقرأ في أذنها: ﴿أَفْغَيْرَ دِينَ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.

(٦) روى أبو يعلى في مسنده (٥٢٦٩)، والطبراني في الكبير (١٠٥١٨)، كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (قال

وإذا نام تحصن بما ورد؛ ومنه: قراءة آية الكرسي^(١)، وآخر البقرة^(٢)، و ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [سورة آل عمران: الآية (١٨)]^(٣)، وآخر الكهف^(٤)، وآخر الحشر^(٥)، والإخلاص والمعوذتين^(٦).

رسول الله ﷺ: إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد: يا عباد الله احبسوا، يا عباد الله احبسوا؛ فإن الله حاضراً في الأرض سيحبه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١٠): "فيه معروف بن حسان، وهو ضعيف".

(١) مما ورد فيه ما رواه البخاري (٢٣١١، ٣٢٧٥، ٥٠١٠) من حديث أبي هريرة ؓ قال: (وكلي رسول الله ﷺ يحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ - فقص الحديث - فقال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي؛ لن يزال معك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح. وقال النبي ﷺ: صدقك وهو كذوب؛ ذاك شيطان).

(٢) مما ورد فيه ما رواه البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٨) من حديث أبي مسعود الأنصاري ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (ثم من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه).

(٣) روى الطبراني في الكبير (١٩٩/١٠)، والعقيلي في الضعفاء (٣٢٥/٣)، وأبو نعيم في الحلية (١٨٧/٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٩٣/٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦٤/٢)، كلهم من حديث عبد الله بن مسعود ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (يجاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله عز وجل: عبدي عهد إلي، وأنا أحق من وفي بالعهدة، أدخلوا عبدي الجنة). قال العقيلي: "عمار بن عمر بن المختار عن أبيه، ولا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به"، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/٦): "فيه عمر بن المختار، وهو ضعيف"، وقال البيهقي: "عمار بن عمر بن المختار عن أبيه ضعيفان، وهذا لم يأت به غيرهما".

(٤) مما ورد فيه ما رواه أحمد في المسند (٢٨٠٦٦) من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه قال: (من قرأ عشر آيات من آخر الكهف عصم من فتنة الدجال). والحديث رواه مسلم في الصحيح (٨٠٩) من الطريق ذاتها، ولفظه: (من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال)، وفي لفظ: (من آخر الكهف).

(٥) مما ورد فيه ما رواه أحمد في مسنده (٢٠٥٧٢)، والترمذي (٢٩٢٢)، والدارمي (٣٣٠١)، كلهم من حديث معقل بن يسار ؓ عن النبي ﷺ قال: (من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وقرأ الثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكلل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي، إن مات في ذلك اليوم مات شهيداً، ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة). قال الترمذي: "حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، وقال الحافظ المنذري في الترغيب (٥٠١/١): "رواه الترمذي من رواية خالد بن طهمان، وقال: حديث غريب، وفي بعض النسخ: حسن غريب"؛ ولذا قال السيوطي في الدر المنثور (٣٠٠/٦): "أخرجه أحمد والدارمي والترمذي وحسنه".

(٦) مما ورد فيه ما رواه البخاري (٥٠١٧، ٥٧٤٨، ٦٣١٩) من حديث عن عائشة: (أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ﴾

ويقول: عند وضع جنبه: ”باسم ربي وضعت جنبي، وبه أرفعه، اللهم إن روعي بيدك، إن شئت أمسكتها، وإن شئت أرسلتها، فإن أمسكتها فاقبضها إليك غير مفتونة، واغفر لها وارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به أرواح عبادك الصالحين“^(١).

وإذا [٥] ارتحل قال: الحمد لله الذي عافانا في منقلبنا ومثوانا، اللهم كما حملتنا من منزلنا فبلّغنا غيره في عافية، لا إله إلا الله العليُّ العظيم الحليم، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ويُكره أن يصحب كلباً أو جرساً^(٢)، أو ينفرد عن القافلة لغير عذر^(٣)؛ لنهيهِ ﷺ عن ذلك. [5] ويستحب إكثار السير في الليل؛ لقوله ﷺ: [عليكم]^(٤) بالدلجة فإنها تطوي الأرض طياً^(٥)، وأن يُريح دابته بالنزول عنها غدوة وعشيّة وعند كل عقبة، ويتجنب النوم على ظهرها؛ لما فيه من زيادة المشقة عليها بثقل جسمه حينئذٍ. ويحرم أن يُحملها فوق طاقتها، وأن يجيعها من غير ضرورة.

النَّاسِ ﷻ ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده؛ يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات.

(١) روى البخاري (٦٣٢٠، ٧٣٩٣)، ومسلم (٢٧١٤)، من حديث أبي هريرة ؓ قال: قال النبي ﷺ: (إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفذ فراشه بداخلة إزاره؛ فإنه لا يدري ما خلفه عليه: ثم يقول: باسمك ربي وضعت جنبي، وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين).

(٢) روى مسلم (٢١١٣) في صحيحه من حديث أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: (لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس).

(٣) روى أحمد في مسنده (١٧٨٨٨)، وأبو داود (٢٦٢٨) من حديث أبي ثعلبة الخشني ؓ قال: (كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ: ”إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان“، فلم ينزل بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض، حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لعمهم). وقال الحاكم (١١٥/٢): ”هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه“، ووافقه الذهبي.

(٤) سقطت من المدينة.

(٥) روى أبو داود في سننه (٢٥٧١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٥٥)، كلاهما من حديث أنس بن مالك ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (عليكم بالدلجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل). وقال الحاكم (٤٤٥/١)، (١٢٤/٢): ”هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه“.

وينبغي أن يتجنب الشبع المفرط، والترفيه والتبسط في المطعم والملبس؛ فإن الحاج أشعث أغبر. ويستعمل الرفق وحسن الخلق مع الغلام والرفيق والسائل. ويصون لسانه عن الشتم والغيبة، ولعن الدواب، وجميع الألفاظ القبيحة، والمخاصمة، ومزاحمة الناس في الطرقات وموارد الماء ما أمكنه.

وإذا نزل منزلاً قال: "أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق" (١). وإذا خاف قوماً قال: "اللهم إنا نجعلك في نحورهم، ونعوذ بك من شرورهم" (٢).

تنبيه: على الإمام أو من يستنييه في المسير بالقوم تعهد الرجال والخيل والدواب، ومعونتهم بدابته وماله ونواله، وأن يكون ذا رأي وشجاعة وهداية. وعليه جمعهم وتربيتهم وحراستهم وقت النزول وغيره، والرفق بهم في الأحوال كلها. ويلزمهم طاعته في ذلك. ويصلح بين الخصمين، ولا يحكم إلا أن يفوض إليه، فيعتبر كونه من أهله. وما يفعل عند جبل الزينة ببدر بدعة (٣). وكذا إشهار السلاح عند قدوم تبوك (٤).

وأما فضل التمسك فقد قال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ (٢٧) ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [سورة الحج: الآيتان]

(١) رواه مسلم، وتقدم (ص ٥٠).

(٢) روى الإمام أحمد (١٩٩٥٧)، وأبو داود في سننه (١٥٣٧)، من حديث أبي بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري عبد الله ابن قيس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: (اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم). وقد رواه من الطريق ذاها النسائي في السنن الكبرى (١٨٨/٥)، (١٥٤/٦)، والحاكم (١٤٢/٢)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وأكبر ظني أنهما لم يخرجاه".

(٣) قال البهوتي في الكشف في (٥٢٢/٢): "شهر السلاح عند قدوم الحاج الشامي تبوك بدعة محرمة، ومثله ما يفعله الحاج المصري ليلة بدر في المحل المعروف بجبل الزينة من إيقاد الشموع"، وكذا قال رحمه الله في شرح المنتهى (٧٣/٢).

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٤٦٨/٤): "شهر السلاح عند قدوم تبوك بدعة محرمة، وما يذكره الجهال من حصار تبوك كذب لا أصل له"، وقال في منهاج السنة (١٩٥/٦): "ما يذكره جهال الحجاج من حصار تبوك كذب لا أصل له؛ فلم يكن بتبوك حصن ولا مقاتلة، وقد أقام بها رسول الله ﷺ عشرين ليلة ثم رجع إلى المدينة".

(٢٧-٢٨)، قالوا في تفسيرها: "غفر لهم [٦] ورب الكعبة" (١)، وقال ﷺ: (من حج البيت ولم يرفث [6] ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) (٢)، الرفث: اللغو، والفسوق: المعصية. وقال ﷺ: (العُمْرة إلى العُمْرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) (٣)، والمبرور: قيل: هو الذي لا يخالطه إثم، وقيل: هو المقبول. وعلامة المقبول: أن يرجع خيراً مما كان ولا يعاود المعاصي.

وأما ذم تاركه فقد قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَرِهَ أَيْ: ترك الحج ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: الآية (٩٧)]، وقال ﷺ: (من ملك زاداً وراحلةً بلغه إلى بيت الله الحرام ولم يحج، فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً) (٤)، والأدلة في ذلك كثيرة شهيرة، ذكر بعض ذلك الشمس الرملي الشافعي (٥) في مناسكه الكبرى.

(١) قال ابن جرير في تفسيره (٦٠٨/١٨): "اختلف أهل التأويل في معني المنافع التي ذكرها الله في هذا الموضع؛ فقال بعضهم: هي التجارة ومنافع الدنيا... وقال آخرون: هي الأجر في الآخرة والتجارة في الدنيا... وقال آخرون: بل هي العفو والمغفرة... وأولى الأقوال بالصواب: قول من قال: عني بذلك ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ من العمل الذي يرضي الله والتجارة؛ وذلك أن الله عمّ لهم منافع جميع ما يشهد له الموسم، ويأتي له مكة أيام الموسم من منافع الدنيا والآخرة، ولم يخص من ذلك شيئاً من منافعهم بخير ولا عقل، فذلك على العموم في المنافع التي ذكرت".

(٢) روى البخاري (١٨١٩-١٨٢٠، ١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠)، من حديث أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه).

(٣) متفق عليه؛ رواه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) روى الترمذي في سننه (٨١٢) من حديث عليّ ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (من ملك زاداً وراحلةً بلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهودياً أو نصرانياً؛ وذلك أن الله يقول في كتابه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [سورة آل عمران: الآية (٩٧)]. قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والشارح يضعف في الحديث".

وانظر طرق الحديث والكلام فيه في: نصب الراية (٤١٠/٤)، التلخيص الحبير (٢٢٢/٢).

(٥) شمس الدين محمد بن أحمد الرملي المتوفى المصري الشافعي (٩١٩-١٠٠٤هـ). من تصانيفه: "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للنووي"، "الغرر البهية في شرح مناسك النووية". تقدمت ترجمته (ص ٢٧).

البَابُ الْأَوَّلُ

في كيفية الترخّص في السفر واستحبابه

من نوى سفرًا مباحًا ولو نزهة وفرجة يبلغ ستة عشر فرسخًا تقريباً براً أو بحراً؛ وهي: يومان قاصدان^(١)، أو: أربعة بُرْدٍ؛ والبريد: أربعة فراسخ، والفرسخ: ثلاثة أميالٍ هاشمية، وبأُميال بني أمية: ميلان ونصف الميل. والميل الهاشمي: اثنا عشر ألف قدم؛ ستة آلاف ذراعٍ؛ والذراع: أربعة وعشرون أصبعاً معترضةً معتدلةً؛ كل أصبعٍ: ست حبات شعير بطون بعضها إلى بعض؛ عرض كل شعيرة: ست شعرات بِرْدُونٍ^(٢). جاز له إذا فارق بيوت قريته العامرة أو خيام قومه أو ما نُسبت إليه عرفاً سكان قصور وبساتين ونحوهم أن يقصر الرباعية وأن يفطر، وهما أفضل من الإتمام والصوم^(٣).

ثم إن رفض نية السفر، أو نوى إقامة مطلقة، أو أكثر من عشرين صلاة، أو لحاجة وظنَّ [٧] أنها لا تنقضي قبلها، أو عزم في صلاته على قطع الطريق ونحوه، أو آخرها بلا

(١) قال الحجاوي في: الإقناع (٢٧٤/١): "...يومان قاصدان في زمن معتدل يسير الأثقال وديب الأقدام... ولو قطعتهما في ساعة واحدة"، وكذا قال ابن النجار في منتهى الإرادات (٣٢٨/١). وقال الشيخ البسام في الاختيارات الجلية (٢٤٣/١): "هي على وجه التقريب حوالي (٨٩) كيلو متر".

(٢) البرذون يطلق على غير العربي من الخيل والبعال ذكراً كان أم أنثى، وربما قالوا في الأنثى: برذونة ويختص البرذون بأنه عظيم الخلقة غليظ الأعضاء قوي الأرجل عظيم الخوافر.

انظر (برذن): القاموس المحيط (ص ١٥٢٢)، المصباح المنير (ص ٤١)، المطلع (ص ٢١٦)، قصد السبيل (٢٦٨/٢)، المعجم الوسيط (ص ٤٨).

(٣) انظر مسافة القصر وما أورده المؤلف هنا من مقادير في: الإقناع (٢٧٤/١)، ومنتهى الإرادات (٣٢٨/١). وانظر ما يعادل هذه المقادير بالمقاييس المعاصرة في: معجم لغة الفقهاء (ص ٤٥٠-٤٥١)، المقادير الشرعية والأحكام المتعلقة بها (ص ٢٩٢-٣٠٠).

عذر حتى ضاق وقتها، لزمه أن يُتِمَّ. لا إن سلك أبعد طريقين، أو ذكر صلاة سفر في آخر، أو أقام لحاجة بلا نية إقامة، ونحو ذلك.

[7] وإذا تعذر عليه الماء حساً أو شرعاً؛ بأن احتاج إلى شربه، أو علم أو ظنَّ احتياجه، أو احتياج رفيقه إلى ذلك، جاز له التيمم. وينوي به الاستبابة لأنه لا يرفع الحدث.

وإذا نوى استبابة شيءٍ جاز له فعله، وفعل مثله، وفعل ما هو دونه في الرتبة بذلك التيمم؛ فإذا نوى استبابة فرض العين؛ كالصلاة المفروضة بتيمم جاز له فعلها، وفعل مثلها من فرض العين، وفعل ما دونهما من فرض كفاية وسنة.

ولا يجوز له فعل شيءٍ بنية استبابة ما هو دونه؛ فأعلاه فرض عين، فنذر، فكفاية، فنافلة، فطواف فرض، فطواف نفل، فمس مصحف، فقراءة قرآن، فلبث بمسجد.

وإن نوى الحديثين حصلاً، وإن نوى أحد أسباب أحدهما أجزأ عن [جميع] ^(١) تلك الأسباب.

وإن نوى استبابة فرضٍ بتيممٍ جاز له أن يجمع بين فروضٍ ونوافل، ولا يجب أن يتيمم لكل فرض، خلافاً للإمام الشافعي ^(٢).

ويبطل التيمم بدخول الوقت وبخروجه ما لم يكن في صلاة جمعة، أو ينو الجمع في وقت ثانية، فلا يبطل بخروج وقت الأولى. ويبطل أيضاً بوجود ماءٍ لم يتعذر عليه استعماله حساً [ولا شرعاً] ^(٣)، وبزوال مبيح ومبطل ما تيمم له، وخلع ما يمسح إن تيمم وهو عليه. لا عن حيضٍ ونفاسٍ ونحوهما. وإن وجد الماء في صلاة وطوافٍ بطلا، وإن انقضيا لم يجب إعادتهما.

(١) في المدينة: "الجميع". وما في المصرية يوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ٣٢).

(٢) قال الإمام الشافعي رحمه الله في الأم (٦٤/١): "إن تيمم ينوي نافلة أو حنطرة أو قراءة مصحف أو سجود قرآن أو سجود شكر لم يكن له أن يصلي به مكتوبة حتى ينوي بالتيمم المكتوبة، وكذلك إن تيمم فجمع بين صلوات فائتات أجزأه التيمم للأولى منهن ولم يجره لغيرها، وأعاد كل صلاة صلاها بتيمم لصلاة غيرها، ويتيمم لكل واحدة منهن".

(٣) في المدينة: "لا شرعاً". وما في المصرية يوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ٣٥).

وصفته: أن ينوي، ثم يسمي، ويضرب التراب بيديه مفرجتي الأصابع ضربةً يمسح وجهه بباطن أصابعه، وكفيه براحتيه.

ومن الرخص المشتركة بين المقيم والمسافر: المسح على الخف، بشرط أن يكون ظاهراً، صفيقاً، ساتراً لحل الفرض، يثبت بنفسه، ويمكن تتابع المشي عليه، [٨] تقدم لبسه طهارةً كاملة بماء. وإن اختلفا في قدر المدة؛ فهي للمقيم يومٌ وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام لباليهن إن كان سفر قصر. والعاصي بسفره كالمقيم، بخلاف العاصي فيه.

ومن الرخص المشتركة [٨] بينهما أيضاً الجمع بين الظهرين وبين العشائين بوقت أحدهما، وتركه أفضل غير جمع عرفة ومزدلفة. لكن بشرط: أن يكون سفر قصر، وأن يكون المقيم معذوراً؛ كمرضى يلحقه بتركه مشقة، ومرضعٍ لمشقة كثرة نجاسة، ومستحاضةٍ ونحوها، وعاجزٍ عن طهارةٍ أو تيممٍ لكل صلاة، أو معرفة وقتٍ كأعمى أو نحوه، أو بما يبيح ترك الجمعة وجماعة، ومن الأعذار المختصة بالعشائين ثلجٌ وبردٌ وجليدٌ ومطرٌ يُسَلُّ الثياب وتوجد معه مشقةٌ ولو صلى بيته أو بمسجد طريقه تحت سابات^(١) ونحوه، وريحٌ باردةٌ شديدة، وظاهر كلامهم هنا: ولو لم يكن ليلةً مظلمةً.

والأفضل فعل الأرفق من تقديم وتأخير سوى جمعي عرفة ومزدلفة إن عزم، فإن استويا فتأخيرٌ أفضل سوى جمع عرفة.

ويشترط له مطلقاً: ترتيبٌ. وجمع بوقت أولى: نيةٌ عند إحرامها، وأن لا يفرق بينهما إلا بقدر إقامةٍ ووضوءٍ خفيف؛ فيبطل برأيةٍ بينهما، ووجود العذر عند افتتاحها وسلام الأولى، واستمراره - في غير جمع مطر ونحوه - إلى فراغ الثانية. وجمع بوقت ثانية: نيةٌ بوقت أولى ما لم يضق عن فعلها وبقاء عذرٍ إلى دخول وقت ثانية، لا غير.

(١) السابات: سقيفة بين دارين أو حائطين تحتها ممرٌ نافذ، وجمعها: سوابيط وساباطات.

انظر: (سبط) القاموس المحيط (ص ٨٦٤)، المعجم الوسيط (ص ٤١٣).

وتصح منه الصلاة على الراحلة لجهة سيره، ويلزمه افتتاحها إلى القبلة إن أمكنه بلا مشقة، وكذا ركوع وسجود واستقبال لمن في مِحْفَةٍ^(١) أو على راحلة واقفة، وإلا فإلى جهة سيره. ويومئ ويجعل الإيماء بسجوده أخفض إن قَدَرَ. ويعتبر طهارة محله من نحو بَرْدَعَةٍ^(٢)، وإن وطئت دابته نجاسة فلا بأس. والوتر وغيره سواء، وإن نذر الصلاة على الراحلة جاز. ويدور في السفينة والمخفة في الفرض [٩] دون النفل، والمراد: غير الملاح؛ لحاجته. وتصح الفريضة على الراحلة - واقفة كانت أو سائرة - خشية تأذي بمطرٍ أو وحلٍ أو نحوهما، وكذا لو خاف بنزوله انقطاعاً عن رفقة، أو عجزاً عن الركوب، لا لمرضٍ [9] مع قدرته على النزول والركوب بلا ضرر.

والله الموفق للصواب.

(١) المِحْفَةُ: مركب للنساء كالهودج، إلا أنها لا قبة لها.

انظر: (حفف) القاموس المحيط (ص ١٠٣٤)، المعجم الوسيط (ص ١٨٦).

(٢) البَرْدَعَةُ والبَرْدَعَةُ: ما يوضع على الحمار أو البغل ليركب عليه؛ كالسرج للفرس.

انظر: (بردع) القاموس المحيط (ص ١٠٣٤)، المعجم الوسيط (ص ١٨٦).

البَابُ الثَّانِي

في الحج والعمرة وبيان شروطهما وأحكامهما

الحج: قصد مكة لعمل مخصوص، والعمرة: زيارة البيت على وجه مخصوص.
ويجبان في العمر مرة واحدة بشروط؛ وهي:

- | | | |
|------------|---------------|------------|
| ١- الإسلام | ٢- والعقل | ٣- والبلوغ |
| ٤- والحرية | ٥- والاستطاعة | |

فالإسلام والعقل شرطان للوجوب والصحة؛ فلا يجبان على كافر ولا مجنون، ولا يصحان منهما.

والبلوغ والحرية شرطان للوجوب والإجزاء لا للصحة؛ فلا يجبان على صغير ولا رقيق ولو مكاتباً أو أم ولدٍ أو مديراً أو معلقاً عتقه بصفة أو مبعوضاً، ويصحان منهم، ولا يجزئانهم عن حجة الإسلام وعمرته. ويُحرّم المميز عن نفسه بإذن وليه، وغير المميز يُحرّم عنه وليه. ولا يحرم عن مجنون اقتصاراً على مورد النصّ.

والاستطاعة شرطٌ للوجوب فقط؛ فإن فعلهما غير المستطيع أجزاءه. وهي: ملك زادٍ يحتاجه مطلقاً، وراحلةٍ إن بُعد مسافة قصرٍ، صالحين لثله بآلتهما، أو ما يقدر به على تحصيل ذلك، فاضلاً عن حاجته من مسكنٍ وخادمٍ ونحوهما، وعن نفقته ونفقة عياله على الدوام، وقضاء ديونه. ومن وجد ذلك ولم يستطع ركوباً استتاب من يحج ويعتمر عنه من بلده، وكذا من مات بعد وجوبه عليه.

ومن الاستطاعة في حق المرأة أن يصحبها محرماً؛ وهو: زوجها أو من يحرم عليها أبداً بنسبٍ أو سببٍ مباحٍ؛ كرضاعٍ أو مصاهرة. ويشترط فيه: أن يكون مسلماً مطلقاً،

ذكراً. ونفقته عليها إن كان غير زوجها، فإن كان هو فعليها ما زاد عن نفقة الحضر. فإن
 حجت بغير محرمٍ محرمٍ وأجزأ. فإن أيسر [١٠] من المحرم استنابت من يحج عنها. ولا يملك
 زوجها منعها من حجة الإسلام حيث وجد المحرم، ويستحب لها أن تستأذنه.
 والله أعلم

البَابُ الثَّالِثُ

في الإحرام ومحظوراته والفدية [10] والهدي والأضاحي
وفيه خمسة فصول *

* لم يورد المؤلف في هذا الباب إلا أربعة فصول! وقد تطابقت في هذا النسختان!

الْفَضِيلُ الْأَوَّلُ

فِي الْمَوَاقِيتِ

اعلم أن ميقات أهل المدينة: ذو الحُلَيْفَةِ؛ عن المدينة بنحو ستة أميال، وهو المكان المعروف الآن بأبيار علي^(١)، وهي عن مكة بعشر مراحل، فصارت ميقاتاً لأهل الشام لمرورهم بها^(٢).

وميقات أهل مصر والمغرب: الجُحْفَةُ^(٣)، ويحرمون الآن من رابع^(٤)؛ وهي قُبَيْل الميقات بيسير، وبينهما وبين مكة ثلاثة مراحل^(٥).

وميقات أهل اليمن: يللم^(٦). وأهل نجد: قَرْنُ المنازل^(٧). وأهل المشرق: ذات

(١) قال الأستاذ البلادي: "ذو الحليفة قرية بظاهر المدينة على طريق مكة، بينها وبين المدينة تسعة أكيال، تقع بوادي العقيق عند سفح جبل عير الغربي، ومنها تخرج البيداء تجاه مكة، وتعرف اليوم بأبيار علي".

انظر: معجم معالم الحجاز (٤٩/٣)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ١٠٣).

(٢) انظر: معجم البلدان (٢٩٥/٢).

(٣) قال الأستاذ البلادي: "كانت الجحفة مدينة عامرة ومحطة من محطات الحاج بين الحرمين، ثم تفهقرت في زمن لم نستطع تحديده إلا أنه قبل القرن السادس، وتوجد اليوم آثارها شرق مدينة رابع بجوالي (٢٢) كيلاً، إذا خرجت من رابع يوم مكة كانت إلى يسارك حوز السهل من الجبل، وقد بنت الحكومة السعودية مسجداً هناك يزوره بعض الحاج".

انظر: معجم معالم الحجاز (١٢٢/٢)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٧٩).

(٤) قال الأستاذ البلادي: "رابع: بلدة حجازية ساحلية بين جُدَّة وينبع، على (١٥٥) من جُدَّة شمالاً و (١٩٥) كيلاً من ينبع جنوباً".

انظر: معجم معالم الحجاز (٥/٤).

(٥) انظر: معجم البلدان "الجحفة" (١١١/٢)، "رابع" (١١/٣).

(٦) قال الأستاذ البلادي: "يللم وقد يقال: ألملم؛ وإِدِ فحل بحر جنوب مكة على (١٠٠) كيل، فيه ميقات أهل اليمن من أتى على الطريق التهامي، ويُعرف الميقات إلى سنة (١٣٩٩هـ) بالسَّعْدِيَّة، ثم زُفَّت طريق السيارات فاخذ الساحل فهَجَرَ هذا الميقات اليوم لبعده عن الطريق الحديثة".

انظر: معجم معالم الحجاز (٢٨/١٠)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٣٣٩).

(٧) قال الأستاذ البلادي: "قَرْنُ المنازل: وهو ما يُعرف اليوم باسم السيل الكبير، وما زال الوادي يُسمى قَرْناً والبلدة

عَرَقٌ^(١). وهذه الثلاثة على مرحلتين من مكة^(٢).

فمن مرَّ بميقاتٍ من هذه - ولو من غير أهلها - مريداً تُسَكُّاً أو مكة والحرم لم يجز أن يتجاوزَه بغير إحرامٍ إذا كان مسلماً مكلفاً حُرّاً، إلا لقتالٍ مباحٍ أو حاجةٍ تتكرر؛ كاحتطاب ونحوه، ومكِّيٌّ يتردد لقريته بالحلّ.

ومن منزله دون الميقات يُحرم من منزله، ومن بمكة يحرم لحجٍ منها، وهو أفضل ويجوز من أي موضعٍ شاء، ولو من عرفة، وإذا أراد العُمرة أحرم من أقرب موضع من الحلّ إلى الحرم.

ويَحْرُم على من كان من أهل الوجوب مجاوزة الميقات بلا إحرام، ويجب عليه الرجوع إن لم يخف ضرراً، فإن لم يعد وأحرم من موضعه - ولو لعذر - فعليه فدية. ويكره الإحرام قبل الميقات، وبالحج في غير أشهره؛ وهي: شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة.

تُسَمَّى: السيل، وهو على طريق الطائف من مكة المار بنخلة اليمانية، يبعد عن مكة (٨٠) كيلاً وعن الطائف (٥٣) كيلاً.

انظر: معجم معالم الحجاز (١١٨/٧)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٢٥٤).

(١) قال ياقوت في معجمه (١٠٨/٤): "ذات عرق: مهل أهل العراق، وهو الحدُّ بين نجدٍ ونخلة، وقيل: عرق جبلٌ بطريق مكة ومنه ذات عرق..."، وقال ابن جاسر في منسكه (٦٢/١): "ذات عرق هي ميقات أهل المشرق والعراق وخراسان وباقي الشرق، وموضعها معروف مشهور، وبها وادٍ، وهي بين العقيق وبين قرية المضيق، وكان بعض حجاج أهل نجد إذا حجوا على الإبل يحرمون منها، فيدخلون إليها مع الطريق المسمى الآن بريع الضرية - بفتح الضاد وكسر الراء على وزن الزرية - وأما أهل المشرق والعراق وغيرهم ممن على جهاتهم فهم في هذه الأزمان لا يحرمون من هذا الميقات؛ لأنهم يحجون في الغالب على سيارات وهي لا تتمكن من عبور هذا الطريق لمشقته، وإنما يأتون على قرن الميقات أو من طريق جُدَّة...".

(٢) انظر: معجم البلدان "يللم" (٤٤١/٥)، "قرن المنازل" (٣٣٢/٤)، "ذات عرق" (١٠٧/٤).

الفصل الثاني

في الإحرام

وهو: نية الدخول في التَّسْك والتلبس به. فمن نوى ذلك صار محرماً وإن لم يحتسب محظوراته، ولو أراد بعد ذلك رفضه لم يكن له ذلك. [لكن^(١)] إن شرط في ابتدائه؛ بأن قال: "وإن حبسني حابسٌ [١١] فمحلي حيث حبستني"^(٢)؛ فإنه يحل إذا حُبس عن البيت بمرضٍ أو عذرٍ أو ضياع نفقةٍ أو غير ذلك؛ للشرط المذكور، ولا دم عليه.

ويُسْنُ لمن أراد الإحرام أن يغتسل، ولو حائضاً أو نفساء أو دائم الحدث، ويتيمم لعذرٍ، ويتنظف بإزالة شعر نحو إبطٍ وعانةٍ. ويتطيب في بدنه، ويكره في ثيابه. ويتجرد الرجل عن المخيط في إزارٍ ورداءٍ أبيضين جديدين أو غسيلين.

ويحرم عقب صلاة فرضٍ أو ركعتين نفلاً [11] إن لم يكن وقت نهي. ويخير بين التمتع فالإفراد فالقران.

والتمتع: أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج، ثم يحرم بالحج في عامه مطلقاً بعد فراغه منها، وهو أفضل عندنا.

والإفراد: أن يحرم بحج ثم بعمرة بعد فراغه منه، وهو أفضل عند مالك والشافعي.

والقران أن يحرم بهما معاً، أو بالعمرة ثم يدخل الحج عليها قبل شروعه في طوافها، ويصح بعده ممن معه هدي فقط، وهو أفضل عند أبي حنيفة رحمه الله. وكان النبي ﷺ في حجة الوداع قارناً، قال الإمام أحمد: "لا أشك فيه"^(٣).

(١) في المدينة: "ليس". وما في المصرية يوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ٤٣).

(٢) روى البخاري (٥٠٨٩)، واللفظ له من حديث عائشة رضي الله عنها، ومسلم (١٢٠٧-١٢٠٨)، من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل على صُبَاعَةَ بنت الزبير فقال لها: (لعلك أردت الحج؟) قالت: والله لا أجدني

إلا وجعة. فقال لها: حجي واشترطي؛ فولي: اللهم محلي حيث حبستني وكانت تحت المقداد بن الأسود).

(٣) انظر: زاد المعاد (١/١٤١)، الفروع (٣/٣٠١)، الإنصاف (٨/١٥٥).

وَمَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ ثُمَّ أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْعُمْرَةَ لَمْ تَصِحَّ عُمْرَتُهُ. وَتَدْخُلُ أَعْمَالُ عُمْرَةِ الْقَارِنِ فِي أَعْمَالِ حَجِّهِ.

فَمَنْ أَرَادَ تُسْكَاً مِنْ هَذِهِ نَوَاهُ بِقَلْبِهِ قَائِلاً بِلِسَانِهِ: ”اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ التُّسْكَ الْفَلَاحِي، فَيُسْرِهِ لِي وَتَقْبِلَهُ مِنِّي، وَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي“، فَإِنْ أَطْلَقَ نِيَّةَ الْإِحْرَامِ وَلَمْ يُعَيِّنْ تُسْكَاً انْعَقَدَ إِحْرَامُهُ، وَلَهُ صَرْفُهُ إِلَى أَيِّهَا شَاءَ بِالنِّيَّةِ.

وَيَسْتَحِبُّ أَنْ يَلْبِيَ عَقِبَ إِحْرَامِهِ؛ فَيَقُولُ: ”لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ“، ثُمَّ يَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيَدْعُو بِمَا أَحَبَّ، وَيَسْأَلُ اللَّهَ رِضَاهُ وَالْجَنَّةَ، وَيَسْتَعِذُّ بِهِ مِنْ غَضَبِهِ وَالنَّارِ.

وَيَكْثُرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ فِي كُلِّ حَالٍ؛ وَيَتَأَكَّدُ إِذَا عَلَا نَشْزاً، أَوْ هَبَطَ وَادِياً، أَوْ التَّقَسُّتِ الرَّفَاقِ، [١٢] أَوْ أَقْبَلَ لَيْلاً أَوْ نَهَاراً، أَوْ رَكَبَ أَوْ نَزَلَ، أَوْ صَلَّى مَكْتُوبَةً، أَوْ رَأَى الْبَيْتَ، أَوْ أَتَى مُحْظُوراً نَاسِياً، أَوْ سَمِعَ مَلْبِياً.

وَيُلَبِّي عَنْ أَحْرَسٍ وَمَرِيضٍ. وَيَرْفَعُ ذِكْرَ صَوْتِهِ بِالتَّلْبِيَةِ، وَتُسْرُهَا امْرَأَةٌ بِقَدْرِ مَا تُسْمِعُ رَفِيقَتَهَا.

وَلَا يَلْبِي فِي الطَّوَافِ وَلَا فِي السَّعْيِ، لَكِنْ لَا بِأَسْ بِهَا فِي طَوَافِ الْقُدُومِ سِرّاً. وَإِذَا رَأَى مَا يَعْجِبُهُ قَالَ: ”لَبَّيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ“^(١).

(١) رَوَى الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٥٦٩)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (٤٥/٥)، (٤٨/٧)، بِسَنَدِهِ عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسِلاً قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَظْهَرُ مِنَ التَّلْبِيَةِ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ. قَالَ: حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ يَصْرَفُونَ عَنْهُ، كَأَنَّهُ أَعْجَبَهُ مَا هُوَ فِيهِ، فَزَادَ فِيهَا: لَبَّيْكَ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ. قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَحَسِبْتُ أَنَّ ذَلِكَ يَوْمَ عَرَفَةَ).

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: ”وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَقَدْ رَوَى مُوصُلاً مُخْتَصِراً عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَهَذِهِ كَلِمَةٌ صَدَرَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْعَمَ حَالِهِ يَوْمَ الْحَجِّ بِعَرَفَةَ وَفِي أَشَدِّ حَالِهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ“. قُلْتُ: خَبِرَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٨٣٤-١٨٣٥)، وَمُسْلِمٌ (١٨٠٥)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: (خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَلَمَّا إِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ؛ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ. فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ:

فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ

فَقَالُوا يَجِيبُونَ لَهُ:

عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيَنا أَبَداً.

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا

الفصل الثالث

في محظورات الإحرام

وهي تسع:

[الأول] ^(١): إزالة الشعر من الرأس أو غيره، بخلق أو غيره.

الثاني: تقليم [ظفر] ^(٢) بيد أو رجل، فإن خرج بعينه شعر أو كُسِر ظفره فأزاله، أو قطع جلداً عليها شعر فلا شيء عليه، وإن حُلِق رأسه بإذنه أو وهو ساكت فدى، وإن مشَّط شعره أو خلله وانفصل بذلك [12] شيء وجب فداؤه، وإن شك هل انفصل بذلك أو كان ميتاً قبل سنت فدية.

الثالث: تغطية رأس ذكر أو بعضه، ومنه الأذنان، ولو بسير أو قرطاس عليه دواء، أو تظليل بمحملٍ ركباً أو ماشياً، لا بنحو خيمة. فإن تأذى بكشفه فله تغطيته ويفدي. ويحرم على المرأة تغطية وجهها، وتسدل لحاجة، وعند أبي حنيفة: لا يفدي إلا إذا فعل ذلك يوماً كاملاً أو ليلة كاملة، أو غطى رأسه كذلك. وعبارة [البدر] ^(٣) الشهاوي ^(٤) في مناسكه: ”فإذا لبس المحيط يوماً كاملاً أو ليلة كاملة فإن كان لغير عذر وكان على الوجه

وهو متفق عليه أيضاً من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه، رواه البخاري (٣٧٩٧، ٤٠٩٨، ٦٤١٤)، ومسلم (١٨٠٤)، واللفظ له عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: (جاءنا رسول الله ﷺ ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على أكتافنا فقال رسول الله ﷺ:

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والأنصار).

(١) ليست في شيء من الأصول، والسياق يقتضيها.

(٢) في المدينة: ”ظفره عليها“، وهو خطأ لا ريب.

(٣) في المدينة وفي جامع المناسك الحنبلي (ص ٥٣): ”الشيخ“، وما في المصرية أدل على المقصود فأثبته.

(٤) محمد بدر الدين الشهاوي المصري الحنفي. تقدمت ترجمته (ص ٢٧).

المعتاد وجب عليه، وإلا فإن كان لعذر مرضٍ أو شبهه فهو مخيرٌ بين أحد ثلاثة أمور: صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين؛ لكل مسكينٍ نصف صاعٍ من برٍ أو دقيقه أو سَوِيْقَه أو صاع تمرٍ أو قيمة ذلك، أو دمٌ. [والصوم]^(١) والصدقة لا يختصان بمكانٍ ولا زمانٍ، والدم يختص بالحرم“، انتهى^(٢).

الرابع: لبس المخيط في جميع بدنه أو بعضه، حتى في يديه؛ كقفازين أو غيرهما، ورجليه؛ كخفين أو غيرهما، إلا النعلين ونحوهما.

فإن عدم الإزار والنعلين [١٣] فله لبس السراويل والخفين بحالهما ولا شيء عليه إلى أن يجندهما.

ومن بجسده شيء لا يجب أن يطلع عليه أحدٌ، أو خاف من بردٍ لبسه وفدى.

وله أن يلتحف بالقميص ويرتدي به. وأن يحمل جرابه وقربة الماء في عنقه، ولا يُدخل ذلك في صدره.

ويتقلد بسيفٍ لحاجةٍ فقط، ولا يعقد عليه شيئاً من منطقة أو رداء أو غيرهما، ولا يخله بشوكة ونحوها، ولا يغرز أطرافه في إزاره، فإن فعل فدى؛ لأنه كمخيط.

وله شدٌّ وسطه بمنديلٍ ونحوه بلا عقدٍ، قال الإمام في محرم حزم عمامته على وسطه: ”لا يعقدها، ويدخل بعضها في بعض“^(٣). وله عقد إزاره وهميانه^(٤) ومنطقة؛ لنفقة فيهما فقط.

(١) سقطت من المدينة.

(٢) انظر مذهب الحنفية في: الاختيار لتعليل المختار (١/١٦١)، الباب في شرح الكتاب (١/٢٠٣)، مناسك الملا على القاري (ص ٢٦٠). من المدينة.

(٣) انظر: المغني (٥/١٢٤)، الشرح الكبير (٨/٢٥٥)، الإنصاف (٨/٢٥٤)، وروى الإمام أحمد في مسائل أبي داود (ص ١٠٧) بسنده عن طاوس قال: ”رأيت ابن عمر يطوف بالبيت وعليه عمامة قد شدّها على وسطه قد أدخلها هكذا“.

(٤) الهميان بالكسر يجمع على هَمَينٌ وهَمَينٌ: كيسٌ للنفقة يُشدُّ في الوسط، ويطلق أيضاً على المنطقة وعلى الثَّكَّة؛ وهي: شداد السراويل.

انظر: (هميان) القاموس المحيط (ص ١٦٠)، المعجم الوسيط (ص ٩٩٦).

الخامس: ابتداء الطيب وتعمد شمه أي طيب كان؛ كالْمِسْك^(١)، والعنبر^(٢) والكافور^(٣)، والزعفران^(٤)، والورس^(٥)، وشم الدهن المطيب واستعماله، وأكل ما فيه طيب تظهر رائحته أو طعمه. وله شَمُ الشَّيْح^(٦) والإذخر^(٧) ونحوهما، والأدهان [13] بزيت ونحوه غير مطيب.

السادس: قتل صيد البر الوحشي المأكول وما تولد منه واصطياده وتملكه والإعانة على صيده بدلالة أو صباح أو إشارة أو إعانة ولو بمناولة آتته. وحرم أكل لحمه من ذلك كله، إلا أن يصيد حلالً بغير قصد ذلك المحرم. فإن ذبح محرّم صيداً برياً لغير حاجة أكله كان ميتة، وإن حبسه حتى تحلل ثم ذبحه ضمنه ولم يحل. وإن أحرم ومعه صيدٌ لزمه إرساله، ويجز عليه إن امتنع.

(١) الْمِسْكُ: ضربٌ من الطيب يتخذ من ضرب من الغزلان، القطعة منه: مِسْكَةٌ.

انظر: (مسك) القاموس المحيط (ص ١٢٣٠)، المعجم الوسيط (ص ٨٦٩).

(٢) العنبر: ضربٌ من الطيب، وهو مادة صلبة لا طعم لها ولا ريح إلا إذا سُحِّقَتْ أو أُحْرِقَتْ، ويفرزها حيوان ثديي بحري من الحيتان يسمى: العنبر.

انظر: (عنبر) القاموس المحيط (ص ٥٧٢)، المعجم الوسيط (ص ٦٣٠).

(٣) الكافور: ضربٌ من الطيب، وهو مادة شفافة بلورية الشكل يميل لونها إلى البياض، يستخلص من شجرٍ عظام بجبال بحر الهند والصين خشبه أبيض هشٌ يخرج الطيب من جوفه بعد تشقيقه.

انظر: (كفر) القاموس المحيط (ص ٦٠٦)، المعجم الوسيط (ص ٧٩٢)، معجم النبات والزراعة (١/٣٥٣).

(٤) الزعفران: نبات معروف يتخذ للعلاج والطيب والصيغ.

انظر: (زعفر) القاموس المحيط (ص ٥١٢)، المعجم الوسيط (ص ٣٩٤)، معجم النبات والزراعة (١/٣٠١).

(٥) الورس: نبات كالسمسم أصفر لا يوجد إلا في بلاد اليمن وما حاورها، يستخدم للكلّف طلاءً وللبهق شرباً، كما يستعمل لتلوين الملابس الحريرية.

انظر: (ورس) القاموس المحيط (ص ٧٤٧)، المعجم الوسيط (ص ١٠٢٥)، معجم النبات والزراعة (١/٤١٢).

(٦) الشَّيْح: نبت سهليّ رائحته طيبة قوية، وهو كثير الأنواع ترعاه الخيل والماشية، ويتخذ من بعضه المكانس.

انظر: (شَّيْح) القاموس المحيط (ص ٢٩٠)، (شاح) المعجم الوسيط (ص ٥٠٢)، معجم النبات والزراعة (١/١٨٤).

(٧) الإذخر: حشيش طيب الرائحة، يسقف به البيوت فوق الخشب.

انظر: (إذخر) النهاية (١/٣٣) (ذخر) القاموس (ص ٥٠٦)، معجم النبات والزراعة (١/٢٩٧).

ويباح له قتل ما صال عليه بلا ضمان، وقتل نحو ذئب وفأرة وبراغيث، ويسنُّ مطلقاً قتل كل مؤذٍ غير آدمي لا قملٍ وصبيان، فتحرّم على المحرم ولا فداء فيه. ولا يحرم عليه صيد البحر إن لم يكن بالحرم، ولا أكل إنسي نحو غنمٍ ودجاجٍ.

السابع: عقد النكاح له أو لغيره، ولو وكيلًا.

الثامن: الوطء في الفرج.

التاسع: المباشرة فيما دونه، ودواعي الوطء، من نحو قبلةٍ ولمسٍ واستدامة [١٤] نظراً لشهوةٍ واستمناءٍ.

فإن وطئ في الفرج قبل التحلل الأول فسد نُسُكُه، فيمضي فيه مطلقاً، وعليه بدنة. وإن كان بعد التحلل الأول لم يفسد نُسُكُه لكن فسد باقي إحرامه، فيلزمه أن يحرم من الحِلِّ ليطوف للحج بإحرامٍ صحيحٍ، وعليه شاةٌ. وعُمُرَةٌ كحجٍ يفسدها الوطء قبل إتمام سعي لا بعده وقبل حلقٍ، وعليه شاةٌ.

وللمحرم أن يحتجم ويفتصد^(١) ويُطَّ^(٢) الجرح، فإن لم يقدر على ذلك إلا بقطع بعض الشعر فعل وفدى. ويحرم على كلٍّ من الرجل والمرأة لبس القفازين؛ وهما شيءٌ يعمل لليديْن، كما يفعل البزاة، ويفديان بلبسهما. ويجتنبان وجوباً الرفث والفسوق والجدال، ويسنُّ لهما قلة الكلام فيما لا ينفع.

(١) فَصَدَّ العِرْق: شَقَّه، ويقال: فصد المريض: أخرج مقداراً من دم وريده بقصد العلاج.

انظر: (فصد) القاموس المحيط (ص ٣٩١)، المصباح المنير (ص ٤٧٤)، المعجم الوسيط (ص ٦٩٠).

(٢) بَطَّ الرجلُ الجُرْحَ أو الدَّمْلَ ونحوه بَطًّا: شَقَّه، والمِبْطُ: ما يُبْطُ به؛ من مَبِضَعٍ ونحوه.

انظر: (ببط) القاموس المحيط (ص ٨٥١)، المصباح المنير (ص ٥١)، المعجم الوسيط (ص ٦١).

الْفَضْلُ الْإِسْلَامِيُّ

فِي الْفَدْيَةِ

وهي تحب بسبب نُسْكَ أو إِحْرَام.

ففدية اللبس والطيب وتغطية الرأس وإزالة أكثر من شعرتين على التحشير؛ ذبح شاة، أو صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين؛ لكل مسكين مُدٌّ^(١) أو مُدَّان من تمرٍ أو شعير.

وفي شعرة أو ظفر طعام مسكين. وفي شعرتين أو ظفرين طعاما مسكين، والبعض من ذلك كالكل.

والمُدُّ: رطلٌ وأوقيتان وسُّبْعَا أوقية بالمصري، وما [14] وافقه كالمكي^(٢).

ومن قتل صيداً أو دَلَّ عليه ونحوه، فعليه مثله من التَّعْمِمْ إن كان له مِثْلٌ، وإن كانا اثنين فأكثر اشتركوا فيه.

ففي النعامة بدنة، وفي حمار الوحش^(٣) وبقره^(٤) والأيل والتيتل والنوعل بقرة، وفي

(١) المُدُّ: مكيال قديم يعادل ربع الصاع. وهو قدر مِلء كفي الإنسان المعتدل إذا ملأها ومدَّ يده بهما. وقد اختلف الفقهاء

في قدره قديماً وحديثاً، وقدره عند المعاصرين منهم (٥٠٩) جرام أو (٥٤٣) جرام.

انظر (مدد): النهاية (٣٠٨/٤)، القاموس (ص٤٠٧)، المطلع (ص٣١)، معجم لغة الفقهاء (ص٤٨-٤٥٠)،

المقادير الشرعية والأحكام المتعلقة بها (ص٢٢٦-٢٣٠).

(٢) انظر قدر المُدِّ وما أورده المؤلف هنا من مقادير في: الإقناع (٧٢/١)، ومنتهى الإرادات (٨٧/١).

(٣) حمار الوحش ويسمى حمار الزرد وهو: حيوان من ذوات الحوافر وفصيلة الخيل، معروفٌ بلونه الأبيض المخطط بالسواد.

انظر: معجم الحيوان (ص٢٧٠)، المعجم الوسيط (١٩٦).

(٤) بقر الوحش: اسم يُطلق على الطباء الكبيرة المخوفة القرون؛ كالوعل والأيل والتيتل واليحمور.

الضَّبْعُ^(١) كَبْشٌ^(٢)، وفي الغزالة شاة، وفي الوَبَرِ^(٣) والضَبُّ جدي؛ من أولاد المعز له ستة أشهر، وفي أرنب عَنَاقٌ؛ وهي: أنثى المعز أصغر من الجَفَرَةِ^(٤)، وفي حمام - وهو: كلُّ ما عبَّ وهدر - شاة. وما له مثل غير ذلك يرجع فيه لقول عدلين خبرين، ويخير في المثل بين تقويمه [١٥] بدراهم يشتري بها بُرّاً أو ثَمراً أو نحو مما يجزئ في كفارة، فيطعم كل مسكين مُدَّ بُرٍّ أو مُدَّين من غيره، أو يصوم عن طعام كل مسكين يوماً. وما لا مثل له من النعم يقومه بدراهم ويشتري بها طعاماً فيطعمه كما تقدم، أو يصوم عن طعام كل مسكين يوماً كما تقدم أيضاً، والقارن وغيره في ذلك سواء.

ومن أحرم متمتعاً أو قارناً فعليه دم نسك شاة إن لم يكن من مستوطني الحرم.

انظر: حياة الحيوان للدميري (٢٥٢/١)، المطلع على أبواب المنع (ص ١٧٩)، معجم الحيوان للفريق أمين معلوف (ص ٥٨)، حيوانات وطيور الشام لأحمد وصفي زكريا (ص ٣٧).

(١) الضَّبْعُ بضم الباء ويجوز بسكونها: وهي الأنثى، ولا يقال: ضبعة، والذكر: ضَبْعان بكسر الضاد وسكون الباء، ويجمع على أضبع وضباع وضُبع - بضمين - وهو جنس من السباع أكبر من الكلب وأقوى، وهي كبيرة الرأس قوية الفكَّين، يشبه الذئب إلا أنه إذا جرى كأنه أعرج، وهي نوعان: رقطاء، وموطنها أفريقيا. ومخططة، وموطنها جزيرة العرب والشام والعراق وشمال أفريقيا.

انظر: القاموس المحيط (ص ٩٥٦)، المطلع (ص ١٨٠)، معجم الحيوان (ص ١٢٩)، المعجم الوسيط (ص ٥٣٣).
(٢) الكبش: فحل الضأن في أي سن كان.

انظر: القاموس المحيط (ص ٧٧٨)، المطلع (ص ١٨٠)، المعجم الوسيط (ص ٧٧٤).

(٣) الوَبَرُ بسكون الباء، والأنثى: وَبَرَة، وجمعها: وَبَرٌ، وَبَار. وهو حيوان من ذوات الخوافر يعيش في لبنان والحجاز وجبال سيناء وجبال مصر الشرقية. وهو في حجم الأرنب، قصير الذنب، لونه بين الغيرة والسواد، وقد يدجن في البيوت.

انظر: النهاية (١٤٥/٥)، المطلع (ص ١٨٠)، معجم الحيوان (ص ١٣١)، المعجم الوسيط (ص ١٠٠٨).

(٤) الجفرة: أنثى المعز إذا بلغت أربعة أشهر وعظمت واستكرشت وفصلت عن أمهاتها وأخذت في الرعي، والذكر منها: جَفَرٌ، وجمعه: أَجْفَارٌ وجِفَارٌ - بكسر الجيم - وجَفَرَة.

انظر: النهاية (٢٧٧/١)، القاموس المحيط (ص ٤٦٧)، المطلع (ص ١٨١)، المعجم الوسيط (ص ١٠٠٨).

ويشترط في دم متمتع وحده: أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج. وأن يحرم من عامه. وأن لا يسافر بينهما مسافة قصر، فإن فعل فأحرم فلا دم عليه. وأن يحل منها قبل إحرامه به وإلا صار قارناً. وأن يحرم بها من ميقات أو من مسافة قصر فأكثر من مكة. وأن ينوي التمتع في ابتدائها أو أثنائها.

ويلزم الدم بطلوع فجر يوم النحر، فإن عدمه أو ثمنه في ذلك الوقت صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله، وإن شاء إذا فرغ من أفعال الحج، والأفضل كون آخر الثلاثة يوم عرفة، فإن فاتته ذلك صام أيام منى، فإن أخرها عنها صام بعد عشرة وعليه دم. ولا يجب في الصوم المذكور تتابع ولا تفريق.

ومن وطئ قبل التحلل الأول، أو باشر دون الفرج، أو كرر النظر أو قبل أو لمس لشهوة فأنزل، أو استمنى فأمنى فعليه بدنة، فإن عدمها صام كذلك. وإن باشر ولم ينزل، أو استمنى فأمذى فكفدية لبس.

ولا شيء على من فكر فأنزل، ولا في عقد النكاح، ولا في اصطيد إذا لم يقتله، فإن جرحه غير موحٍ^(١) فأرش [15] نقصه، وإن كان موحياً فجزأه.

ومن كرر محظوراً من جنس غير قتل صيد؛ بأن حلق وقلم، أو لبس أو تطيب مرتين فأكثر قبل التكفير ففدية واحدة، وإلا لزمه أخرى. وإن كانت من أجناس فلكل جنس فداء. وفي الصيد ولو قتلت معاً جزأً بعددها.

ومن حلق أو قلم أو وطئ أو قتل صيداً ناسياً أو جاهلاً أو مكرهاً فدى، لا إن لبس أو تطيب أو غطى رأسه في حال من ذلك، ومتى زال عذره أزاله [١٦] في الحال. ومن أحرم في محيط خلعه على العادة، ولا يشقه، فإن استدماه ولو لحظة فبوق المعتاد من خلعه فدى. وإن لبس أو افترش ما كان مطيباً - ولو انقطع ريحه لكن يفوح برش الماء عليه - فدى.

(١) يقال: وَحَّتِ العمل وأوحيته: عجلته. فالجرح الموحى: المسرع للموت الذي لا تبقى معه غالباً.

انظر: المصباح (ص ٦٥٢)، المطلع (ص ٣٨٥)، المعجم الوسيط (ص ١١٠٩)

والأفضل ذبح ما يحجّ بمعى، وما بعُمْرَة بالمروة، وما وجب لفعل محظورٍ جاز ذبحه بالحرّم وحيث وجد المحظور، والدم المطلق: شاةٌ أو سُبُعٌ بدنة أو بقرة.

تتمة: يحرم على المكلف ولو حلالاً صيد حرم مكة، ويضمن كصيد إحرام، ويحرم قطع شجره أو حشيشه إلا اليابس والإذخر وما غرسه آدمي أو زرعه. ويحرم صيد حرم المدينة وشجرها، ولا جزاء، لكن له الأخذ للعلف والحاجة حرثٍ ونحوه.

البَابُ الرَّابِعُ

في دخول مكة وما يتعلق به

وفيه خمسة فصول *

* لم يورد المؤلف في هذا الباب إلا أربعة فصول! وقد تطابقت في هذا النسختان. والعجيب أن ابن منقور في: "جامع

المناسك الثلاثة الحنبلية" (ص ٦٥) قد تابع المؤلف هنا ولم يتنبه إلى خطئه

الْفَضْلُ الْأَوَّلُ

في آداب الدخول

يستحب له أن يغتسل، قال بعضهم: وأن يكون من ”بئر ذي طوى“^(١) اقتداءً برسول الله ﷺ^(٢)، ويجوز من غيرها.

وأن يدخلها نهاراً من ثنية ”كداء“ بفتح الكاف والمد^(٣)؛ وهي: أعلى مكة من جهة باب المعلى^(٤).

وأن يخرج من أسفلها من ثنية ”كدى“ بضم الكاف والقصر^(٥)؛ وهو: موضع

(١) قال الأستاذ البلادي: ”بئر طوى لا زالت معروفة بجرول يزورها حجاج المغاربة، وهي في المكان الذي بات فيه رسول الله ليلة الفتح، وهذه البئر يشرف عليها من مطلع الشمس جبل قُعَيْقَعَان، وجهته هذه تُسمى اليوم: جبل السودان“. قلت: لا يزال مكانها اليوم معروفاً قريباً من مستشفى النساء والولادة بحي جرول.

انظر: معجم معالم الحجاز (٢٣٧/٥)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ١٨٨).

(٢) روى البخاري (٤٩١، ١٥٥٣، ١٥٧٣، ١٧٦٩)، ومسلم (١٢٥٩)، من حديث نافع: (أن ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يقدم مكة إلا بات بذئ طوى حتى يصبح ويغتسل، ثم يدخل مكة نهاراً، ويذكر عن النبي ﷺ أنه فعله).

(٣) قال ابن حجر في الفتح (٤٣٧/٣): ”كداء: بفتح الكاف والمد. قال أبو عبيد: لا يصرف. وهذه الثنية هي التي ينزل منها إلى المعلى؛ مقبرة أهل مكة؛ وهي التي يقال لها: الحَجُون - بفتح المهملة وضم الجيم - وكانت صعبة المرتقى فسهلها معاوية ثم عبد الملك ثم المهدي على ما ذكره الأزرقى [تاريخ مكة ٢/٢٨٦]، ثم سُهِّل في عصرنا هذا منها - سنة إحدى عشرة وثمانمائة - موضعٌ، ثم سهلت كلها في زمن سلطان مصر: الملك المؤيد، في حدود العشرين وثمانمائة. وكل عقبة في جبل أو طريق عال فيه تسمى ثنية“.

(٤) روى البخاري (١٧٦٧) في صحيحه من حديث نافع: (... أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يبيت بذئ طوى بين الثنتين ثم يدخل من الثنية التي بأعلى مكة...).

(٥) روى البخاري (١٥٧٦)، واللفظ له، ومسلم (١٢٥٧)، من حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن رسول الله ﷺ دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء ويخرج من الثنية السفلى).

بأسفل مكة عند ذي طوى بقرب شعب الشافعيين^(١)، وأما "كُدَي" بالتصغير فموضعٌ يجتاز عليه من خرج منها يريد اليمن^(٢).

قال الإمام أحمد: "إذا دخلت مكة فقل: اللهم أنت ربي وأنا عبدك، والبلد بلدك، جنتك مؤمناً بك لأؤدبك فرائضك، متبعاً لأمرك، راضياً بقضائك، أسألك مسألة المضطر إلى رحمتك، الخائف من عذابك وعقوبتك، أن تستقبلني بعفوك، وتحفظني برحمتك، وتتجاوز عني بمغفرتك، [16] وتعينني على أداء فرائضك".

قال السعدي^(٣): "ويقول حال دخول مكة: آييون تائبون لربنا حامدون، الحمد لله كثيراً على تيسيره وحسن بلاغه، والحمد لله الذي أقدمَنيها سالماً مُعافاً، فاللهم هذا حرمك وأمنك [١٧] فحرم لحمي وشعري وبشري على النار، وآمئني من عذابك يوم تبعث عبادك، وأدخلني برحمتك الواسعة، وأعذني من الشيطان وجنوده وشر أوليائه وحزبه، واجعلي من أوليائك وأحبائك وأهل طاعتك برحمتك، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم".

(١) قال ابن حجر في الفتح (٥١١/٣): "كُدا: وهو بضم الكاف مقصور؛ وهي عند باب شبكية، بقرب شعب الشافعيين، من ناحية قعيقعان، وكان بناء هذا الباب عليها في القرن السابع".

(٢) قال الأستاذ البلادي في معجم المعالم الجغرافية (ص ٢٦١): "كُداء بالتحريك والمد، وكُدَى بالضم والقصر، وكُدَي بالضم وآخره ياء: هذه الأكدية يتردد ذكرها كثيراً في السيرة وكتب البلدان وتواريخ مكة، وكثر فيها الغلط والخلط، وأطلت الحديث عنها في: "معجم معالم الحجاز" [٢٠٣-١٩٦/٧] وما يهم قارئ السيرة هنا هو:

١. كُذاء: بالتحريك والمد، هو ما يُعرف اليوم بربع الحجون، يدخل طريقه بين مقبرتي المعلاة، ويفضي من الجهة الأخرى إلى حي العتيبة وجرول.

٢. كُدَي: بضم الكاف والقصر، هو ما يُعرف اليوم بربع الرُسام، بين حارة الباب وجرول.

٣. كُدَي: بضم الكاف وآخره ياء مثناة تحت، ريعٌ ما زال يُعرف بهذا الاسم، يخرج فيه من مسفلة مكة إلى جبل ثور وجنوب شرقي مكة إلى منى، وطريقه تُسمى: "اللاحة" وكلها من مكة.

وانظر تفصيل الكلام في هذه المواضع في: معجم البلدان (٤٣٩/٤-٤٤١)، مثير العزم الساكن (٣٤٠/١).

(٣) بدر الدين أبو محمد بن محمد بن أبي بكر السعدي. تقدمت ترجمته (ص ٢٦).

ويدخل المسجد من باب بني شيبه^(١)؛ وهو المسمى الآن بباب السلام^(٢). ويقدم رجله اليمنى ويقول: "بسم الله والسلام على رسول الله محمد ﷺ، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك"،^(٣). وإن شاء قال غير ذلك مما ورد.

(١) روى الطبراني في الأوسط (٤٩١) من طريق مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (دخل رسول الله ﷺ ودخلنا معه من باب بني عبد مناف؛ وهو الذي يسميه الناس: باب بني شيبه. وخرجنا معه إلى المدينة من باب الحزورة؛ وهو باب الخياطين). قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا عبد الله بن نافع تفرد به مروان بن أبي مروان". وقال ابن حجر في التلخيص (٢/٢٤٣): "في إسناده عبد الله بن نافع وفيه ضعف". وقال البيهقي في السنن (٥/٧٢): "إسناده غير محفوظ. وروينا عن ابن جريج عن عطاء قال: "يدخل المحرم من حيث شاء، قال: ودخل النبي ﷺ من باب بني شيبه وخرج من باب بني مخزوم إلى الصفا". وهذا مرسل جيد".

(٢) هو غير الباب المسمى بهذا الاسم اليوم في التوسعة السعودية كما يتوهم البعض. قال الأزرقسي (٢/٨٧)، والفاهكي (٢/١٨٨): "الباب الكبير الذي يقال له اليوم: باب بني شيبه، وهو باب بني عبد شمس بن عبد مناف، وهم كان يُعرف في الجاهلية والإسلام عند أهل مكة". وأما موضعه فقد ذكره الأزرقسي (٢/٨٦)، والفاهكي (٢/١٨٦)، فقالا: "من الركن الشامي إلى وسط باب بني شيبه مائتا ذراع وخمسة وأربعون ذراعاً وخمس أصابع"، وقد بقي هذا الباب إلى العهد السعودي في وسط المطاف شرق المقام مرموز له بعقد يمر الناس تحته وحوله، ثم أزيل توسعة على الطائفين.

(٣) روى الإمام أحمد (٢٦٩٤٨-٢٦٩٤٩، ٢٦٩٥١)، والترمذي (٣١٤-٣١٥)، وابن ماجه (٧٧١)، من حديث فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يقول: بسم الله، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: بسم الله، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك). قال الترمذي: "...وفي الباب عن أبي حميد وأبي أسيد وأبي هريرة. قال أبو عيسى: حديث فاطمة حديث حسن، وليس إسناده بمتصل، وفاطمة بنت الحسين لم تسدرك فاطمة الكبرى، إنما عاشت فاطمة بعد النبي ﷺ أشهراً".

قلت: قد رواه مسلم في صحيحه (٧١٣) بسنده عن عبد الملك بن سعيد عن أبي حميد رضي الله عنه أو عن أبي أسيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك).

وإذا رأى البيت رفع يديه وقال: "اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا
بالسلام تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام" (١). "اللهم زد هذا البيت تعظيماً وتشريفاً
ومهابةً وبراً، وزد من عظمه وشرفه من حجه واعتمره تعظيماً وتشريفاً ومهابةً وبراً" (٢).

(١) روى ابن معين في التاريخ (٢١١/٣)، وابن سعد في الطبقات (١٢٠/٥)، البخاري في التاريخ الكبير (٢٩٤/١)،
والبيهقي في السنن الكبرى (٧٣/٥)، عن سعيد بن المسيب قال: "سمعت من عمر رضي الله عنه كلمة ما بقي أحد من الناس
سمعها غيري؛ سمعته يقول إذا رأى البيت: اللهم أنت السلام ومنك السلام، فحينا ربنا بالسلام".

(٢) روى الشافعي في مسنده (١٢٥/١)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٧٣/٥)، عن ابن جريح: (أن النبي ﷺ
كان إذا رأى البيت رفع يديه وقال: اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً. وزد من شرفه وكرمه
وعظمه من حجه أو اعتمره تشريفاً وتكريماً وتعظيماً وبراً). قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٤٢/٢): "...وهو
معضل فيما بين ابن جريح والنبي ﷺ. قال الشافعي بعد أن أوردته: ليس في رفع اليدين عند رؤية البيت شيء؛ فلا
أكرهه ولا أستحبه. قال البيهقي فكانه لم يعتمد على الحديث لانقطاعه".

وقال البيهقي: "هذا منقطع. وله شاهد مرسل عن سفيان الثوري عن أبي سعيد الشامي عن مكحول قال: كان النبي
ﷺ إذا دخل مكة فرأى البيت رفع يديه وكبر وقال: اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام. اللهم زد
هذا البيت تشريفاً وتعظيماً ومهابةً. وزد من حجه أو اعتمره تكريماً وتشريفاً وتعظيماً وبراً. أخبرنا أبو بكر محمد بن
إبراهيم الأصبهاني الحافظ أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن الدراجمدي ثنا عبد الله بن
الوليد ثنا سفيان حدثني أبو سعيد الشامي، فذكره". قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٤٢/٢): "...أبو سعيد
هو محمد بن سعيد المصلوب كذاب. ورواه الأزرق في تاريخ مكة [٢٧٩/١] من حديث مكحول أيضاً، وفيه
مهابة وبراً في الموضعين".

قلت: ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٧/٣)، (٨١/٦) من طريق سفيان عن زجل من أهل الشام عن
مكحول، وليس فيه: "اللهم أنت السلام...".

وروى الطبراني في الأوسط (١٨٣/٦)، والكبير (٣٠٥٣)، عن حذيفة بن أسيد أبي سريجة الغفاري: (أن النبي ﷺ
كان إذا نظر إلى البيت قال: اللهم زد بيتك هذا تشريفاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابةً. وزد من شرفه وعظمه ممن
حجه أو اعتمره تعظيماً وتشريفاً وتكريماً وبراً ومهابةً). قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٤٢/٢): "...وفي
إسناده عاصم الكوزي؛ وهو كذاب". وقال الزيلعي في نصب الراية (٣٦/٣): "...وروى الواقدي في كتاب
المغازي: حدثني ابن أبي سيرة عن موسى بن سعد عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ دخل مكة هاراً من

”الحمد لله رب العالمين كثيراً كما هو أهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعزّ جلاله. الحمد لله الذي بلغني بيته ورآني لذلك أهلاً، والحمد لله على كل حال. اللهم إنك دعوت إلى حج بيتك الحرام، وقد جئتك لذلك، اللهم تقبل مني واعف عني وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت“. يرفع بذلك صوته.

ويندب له الاعتكاف كلما دخل المسجد. وأن يشرب من ماء زمزم. وأن يزور المواضع المشهورة بمكة؛ وهي: البيت الذي ولد به ﷺ، والغار الذي يجبل حراء، وبيت خديجة، ودار الأرقم، والغار الذي يجبل ثور^(١).

كدي، فلما رأى البيت قال: اللهم زد هذا تشريقاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً. وزد من عظمه ممن حجه أو اعتمره تشريقاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً وبراً“.

(١) سبق التعليق على هذا في المواخذات على الكتاب (ص ٢٩)، وسيأتي نظير هذا عند المؤلف عفا الله عنه (ص ١٢٧). وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في منسكه (ص ٥٠)، وهو في مجموع فتاويه (١٤٤/٢٦): ”...أما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام؛ كالمسجد الذي تحت الصفا، وما في سفح أبي قُبَيْس، ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على آثار النبي ﷺ وأصحابه ؓ؛ كمسجد المولد وغيره، فليس قصد شيء من ذلك من السنّة، ولا استحبه أحد من الأئمة، وإنما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة، والمشاعر؛ عرفة ومزدلفة والصفا والمروة. وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة - غير المشاعر عرفة ومزدلفة ومين - مثل جبل حراء، والجبل الذي عند منى الذي يقال: إنه كان فيه قبة الفداء، ونحو ذلك، فإنه ليس من سنة رسول الله ﷺ زيارة شيء من ذلك، بل هو بدعة. وكذلك ما يوجد في الطرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التي يقال: إنها من الآثار لم يشرع النبي ﷺ زيارة شيء من ذلك بخصوصه ولا زيارة شيء من ذلك...“.

الفصل الثاني

في الطواف

وهو تحية الكعبة؛ فيبدأ به إذا دخل المسجد، فيطوف إذا كان متمتعاً لعمرته، وإن كان مفرداً أو قارناً لقدمه. ويضطبع في كل أسبوعه؛ بأن يجعل وسط رداءه تحت كتفه الأيمن [17] وطرفيه فوق الأيسر.

ويرمل في الثلاث طوفات الأول، ويمشي الأربعة الباقية بسكينة. ولا يقضى فيها رَمْلٌ [١٨] فات. والرَّمْلُ: إسراع المشي مع تقارب الخطا. ولا يُسنُّ رَمْلٌ لحاملٍ معذورٍ، ولا نساءٍ، ومُحْرِمٍ من مكة أو قربها، ولا في غير هذا الطواف.

ويتدئ الطواف من الحجر الأسود؛ فيستقبله بجملته، ويستلمه بيده اليمنى ويقبله ويسجد عليه، فإن شقَّ لم يزاحم واستقبله بيده وقبَّلها، فإن شقَّ فبشيء وقبَّله، فإن شقَّ أشار إليه بيده أو بشيءٍ ولا [يقبَّله] ^(١)، واستقبله بوجهه وقال: ”بسم الله والله أكبر، اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك ^(٢)، ووفاءً بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ“، ^(٣).

(١) في المدينة: ”يقبله بيده“. وما في المصرية يوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ٧٢).

(٢) نقل ابن قايذ في حاشيته على المنتهى (١٤٣/٢) عن الخلوتي: ”روي عن علي ﷺ أنه قال: لما أخذ الله تعالى الميثاق على الذرية، كتب كتاباً وألقمه الحجر؛ فهو يشهد للمؤمن بالوفاء وعلى الكافر بالحدود. ذكره الحافظ أبو الفرج، انتهى ”مطلع“. فالمراد من كتابه تعالى هنا: غير القرآن“. قلت: قد أورد هذا الخبر البعلي في كتابه المطلع على أبواب المقنع (ص ١٨٩) وقال: ”ذكره الحافظ أبو الفرج“، والخبر قد رواه الحاكم في المستدرک (٤٥٧/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٥١/٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن علي بن أبي طالب ﷺ حدَّث به عمر ﷺ حين قال: ”والله إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع...“، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٤٠/٣): ”في إسناده أبسو هارون العبدي، وهو ضعيفٌ جداً“، وقال الذهبي في تلخيصه المستدرک: ”أبو هارون ساقط“.

(٣) قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٤٧/٢): ”...حديث عبد الله بن السائب أنه كان يقول في ابتداء الطواف: بسم الله والله أكبر، اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك، ووفاءً بعهدك واتباعاً لسنة نبيك. لم أجده هكذا. وقد ذكره صاحب المذهب من حديث جابر ﷺ، وقد بيَّض له المنذري والنووي. وخرَّجه ابن عساكر من طريق ابن ناجية

ويجعل البيت عن يساره، ويدنو منه إن أمكنه بلا مشقة مع الرمل؛ فالرمل أولى من الدنو من البيت، والتأخير له وللدنو أولى. وكلما حاذى الحجر والركن اليماني استلمهما، أو أشار إليهما، لا الشامي؛ وهو أول ركن يمر به، ولا الغربي؛ وهو الذي يليه. ويقول كلما حاذى الحجر: "الله أكبر". وبين اليماني وبينه: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٠١)].

وكلما حاذى البيت: اللهم إن البيت بيتك، والحرم حرمك، والأمن أمنك، وهذا مقام خليلك إبراهيم العائد بك من النار.

بسنده له ضعيف.

ورواه الشافعي عن ابن أبي نجیح قال: أخبرت أن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: يا رسول الله كيف نقول إذا استلمنا؟ قال: قولوا: بسم الله والله أكبر، إيماناً بالله، وتصديقاً بما جاء به محمد. قلت: وهو في الأم [(١٨٦/٢)] عن سعيد بن سالم عن ابن جريج.

وروى البيهقي [(٧٩/٥)]، والطبراني في الأوسط [لم أقف عليه] والدعاء من حديث ابن عمر: أنه كان إذا استلم الحجر قال: بسم الله والله أكبر. وسنده صحيح.

وروى العقيلي من حديثه أيضاً أنه كان إذا أراد أن يستلم يقول: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً لسنة نبيك ﷺ، ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يستلمه [الضعفاء (١٣٥/٤)]، من حديث محمد بن المهاجر عن نافع، وقال: "لا يتابع عليه". وكذا رواه من الطريق ذاتها الطبراني في الأوسط (٣٣٨/٥)، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المهاجر إلا عون بن سلام".

ورواه الواقدي في المغازي مرفوعاً.

ورواه البيهقي [(٧٩/٥)]، والطبراني في الأوسط [(١٥٧/١)] والدعاء، وابن أبي شيبه [(٤٤١/٣)]، [(٨١/٦)] عن الحارث الأعور عن علي عليه السلام أنه كان إذا مرّ بالحجر الأسود فرأى عليه زحاما استقبله وكبر، ثم قال: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً لسنة نبيك ﷺ.

قلت: قد روى أيضاً عبد الرزاق في مصنفه (٨٨٩٨-٨٨٩٩) من حديث الضحاك بن مزاحم وعطاء عن ابن عباس عليه السلام أنه كان إذا استلم قال: اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك ﷺ.

وعند الانتهاء إلى الركن العراقي: ”اللهم إني أعوذ بك من الشك والشرك والشقاق والنفاق وسوء الأخلاق وسوء المنقلب في المال والأهل والولد“^(١).

وعند الانتهاء إلى الميزاب^(٢): اللهم أظلني تحت ظلّ عرشك يوم لا ظلّ إلا ظلك، واسقني بكأس محمد ﷺ شربةً هنيئةً مريئةً لا أظمأ بعدها أبداً يا ذا الجلال والإكرام.

وفي بقية طوافه: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وسعيّاً مشكوراً، وذنباً مغفوراً، ”ربّ اغفر وارحم، واهدني السبيل الأقوم، وتجاوز عما تعلم، وأنت الأعز الأكرم“^(٣).

ويذكر ويدعو بما أحب. وتسُنُّ القراءة فيه.

(١) قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/٢٤٧): ”...قوله: ويقول إذا انتهى إلى الركن العراقي: اللهم إني أعوذ بك من الشك والشرك والنفاق والشقاق وسوء الأخلاق. هكذا ذكره ولم يذكر له مستندا. وقد أخرجه البزار من حديث أبي هريرة مرفوعاً لكن لم يقيده بما عند الركن ولا بالطواف“.

(٢) الميزاب بالياء والمتراب بالهمز: المرزاب بتقديم الراء وتأخيرها، وهو قناة أو أنبوبة يُصرف بها ماء المطر ونحوه من سطح بناء وموضع عالٍ، وجمعه: مَازِب ومِيازِب وربما قيل: موازِب. وهو فارسي معرَّب معناه: بُل الماء، كأنه السذي يبول الماء، وقيل: هو عربي؛ من أَرَبَ أو وَرَب الماء - كضَرَبَ - أي: جرى.

انظر: (أزب) القاموس المحيط (ص ٧٥)، المغرب (ص ٥٩٨)، المصباح المنير (ص ١٢)، قصد السميع (٢/٤٣٨)، المعجم الوسيط (ص ١٥).

(٣) تقدم تخريجه (ص ٤٦).



الفَصْلُ الثَّالِثُ [١٩]

في شروط الطواف

وهي عشرة:

١. النية.
٢. وستر العورة.
٣. والطهارة [18] من الحدث والخبث.
٤. وتكميل السبع.
٥. والموالاة؛ بأن لا يقطعه طويلاً؛ فإن كان يسيراً، أو أقيمت صلاة أو حضرت جنازة صلى وبني، ويكون البناء من الحجر الأسود ولو كان القطع في أثناء شوط.
٦. وأن يجعل البيت عن يساره.
٧. وأن لا يمشي في شيء من البيت؛ كالحجر^(١)، والشاذروان^(٢)، لكن [لا

(١) الحجر: لازال معروفاً اليوم بهذا الاسم، ويسمى أيضاً حجر إسماعيل، وهو ما نقصته قريش من سعة البيت لما قصرت نفقتهم عن بنائها على أسس إبراهيم الخليل، ثم حجروا عليه بجدار من حجارة، ثم ستر جدار الحجر بالرخام في خلافة أبي جعفر المنصور. والحجر في الجهة الشمالية من الكعبة التي فيها الميزاب بين الركنين الشامي والغربي، وطوله ستة أذرع وشئ. وهو محاط اليوم بجدار من الرخام ارتفاعه قريب من القامة.

انظر خير الحجر وذره في: تاريخ مكة للأزرقي (٣١١/١-٣٢٢)، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام للفاسي (٣٣٩/١-٣٥١).

(٢) الشاذروان: بفتح الشين والذال وسكون الراء، وهو دخيل. وهو من جدار البيت الحرام؛ القدر الذي ترك من عرض

الأساس خارجاً عن عرض الجدار مرتفعاً عن الأرض قدر ثلثي ذراع، ويسمى: تأزيراً لأنه كالإزار للبيت.

قال الأزرقي في تاريخ مكة (٣٠٩/١): ”عدد حجارة الشاذروان التي حول الكعبة ثمانية وستون حجراً في ثلاثة وجوه... وطول الشاذروان في السماء ستة عشر أصبعاً وعرضه ذراع، قال: والذراع أربعة وعشرون أصبعاً...“، وقال النووي بعدما نقل كلام الأزرقي: ”قال أصحابنا وغيرهم: هذا الشاذروان جزء من الكعبة نقصته قريش من أصل البناء حين بنوها، وهو ظاهر في جوانب البيت، لكن لا يظهر عند الحجر الأسود، وقد أحدث في هذه الأزمان

يضر^(١) [محاذاة نحو يده للجدار.

٨. وأن لا يخرج عن المسجد.

٩. وأن يبدأ بالحجر الأسود.

١٠. وأن يحاذيه بجميع بدنه.

فلا يصح الطواف مُنْكَساً، ولا خارجاً عن المسجد، ولا على أرضٍ تنجست. ويصح على ظهر المسجد، وكذا لو نوى الطواف وقصد معه نحو غريمٍ، لكن عدّه بعض الأصحاب مما ينقص الثواب.

ولا يصح ركباً أو محمولاً لغير عذرٍ، ويجزئ حينئذٍ عن الحمل فقط، وسعي كطوافٍ فيه.

ويقطعه حدثٌ، فيستأنفه بعد أن يتطهر.

وإذا طاف في المسجد وبينه وبين البيت حائلٌ أجزأ.

ويستحب للمرأة الجميلة تأخير الطواف والسعي لليل مع الإمكان وعدم المحذور.

فإذا أتمَّ الطواف تنفل بركتين ولو وقت نهي، والأفضل كونهما خلف المقام، وأن يقرأ فيهما بالكافرون والإخلاص بعد الفاتحة، وتجزئ مكتوبة عنهما.

عنده شاذروان“.

وقال البعلي في المَطْلَع بعدما نقل كلام الأزرقى: ”هو في هذا الزمان قد صُفِّح فصار بحيث يعسر الدوس عليه،

فجزى الله فاعله خيراً“، قلت: لازال اليوم مصفحاً برخام مائل بحيث يعسر جداً المشي عليه.

انظر: تحرير ألفاظ التنبيه (ص ١٥٢)، المصباح المنير (ص ٣٠٧)، قصد السبيل (١٧٩/٢)، المطلع على أبواب المنع

(ص ١٩١).

(١) في المدنية والمصرية: ”يضر“. وجرى تصويبهما من جامع المناسلك الحنبلية (ص ٨٠).

الفصل الرابع

في السعي

يسنُّ أن يخرج له من باب الصفا^(١)، فيرقى الصفا؛ ليرى البيت إن كان ماشياً، وإن كان راكباً صعد بدايته حتى تضع حافرها على شيء منه. ويكبر ثلاثاً، ويقول ثلاثاً: ”الحمد لله على ما هدانا، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وإليه المصير، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وأعزَّ جنده، وهزم الأحزاب وحده“^(٢). ويدعو بما أحبَّ. ولا يلسي. ثم يترك ويمشي حتى يبقى بينه وبين العَلَم نحو ستة أذرع فيسعى ماشياً [٢٠] سعيّاً شديداً إلى العَلَم الآخر. ثم يمشي حتى يرقى المروة كما تقدم في الصفا، ويقول كما قال عليها. ويجب استيعاب ما بينهما في كل شوط، فيلصق عقبه بأصلهما إن لم يرقهما، ثم ينزل فيمشي في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه إلى الصفا، يفعل [١٩] سبعاً؛ ذهابه سعية ورجوعه أخرى. فإن بدأ بالمروة لم يحتسب له بذلك الشوط. ويقول في سعيه: ”رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعزُّ الأكرم“^(٣).

(١) لم يبق اليوم أثر لهذا الباب ولا لغيره، وقد ضُمَّ السعي بحمد الله إلى المسجد في التوسعة السعودية، ولو بقيت هذه الأبواب لضاق المطاف جداً على الطائفين؛ فقد كان موضع باب الصفا كما قال الأزرقى (٨٦/٢)، والفاكهى (١٨٦/٢): ”من الركن الأسود إلى وسط باب الصفا مائة ذراع وخمسون ذراعاً وست أصابع“.

(٢) رواه مسلم في صحيحه (١٢١٨) في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في حجة النبي ﷺ، ولفظه: (... فبدأ بالصفا، فرقي عليه حتى رأى البيت، فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره، وقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ثم دعا بين ذلك...).

(٣) قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٥١/٢): ”..وأما الدعاء في السعي؛ يقول: ”اللهم اغفر وارحم، وتجاوز عما تعلم،

ويشترط: نيته، وموالاته، وأن يكون بعد طواف نسك ولو مسنوناً.

وسننه: الطهارة، وستر العورة، والموالة بينه وبين الطواف.

والمرأة لا ترقى ولا تسعى سعياً شديداً. وتسُنُّ مبادرة معتمر بذلك وتقصيره؛
ليحلق للحج، إن لم يكن متمتعاً ساق هدياً، فلا يتحلل حتى يذبحه يوم النحر فيدخل الحج
على العمرة.

إنك أنت الأعز الأكرم". فرواه الطبراني في الدعاء وفي الأوسط [لم أقف عليه] من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول
الله ﷺ كان إذا سعى بين الصفا والمروة في بطن المسيل قال: (اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم). وفي إسناده
ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

وقد رواه البيهقي [السنن الكبرى ٩٥/٥]، وقد نقله ابن عبد البر في الاستذكار (٢٢٤/١٢) عن عبد الرزاق، ولم
أقف عليه في مصنفه [موقوفاً من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أنه لما هبط إلى الوادي سعى، فقال: فذكره. وقال: "هذا
أصح الروايات في ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه"، يشير إلى تضعيف المرفوع.

وذكره المحب الطبري في الأجكام من حديث امرأة من بني نوفل أن النبي ﷺ كان يقول بين الصفا والمروة: "رب
اغفر وارحم، إنك أنت الأعز الأكرم". قال المحب: رواه الملا في سيرته، وإراجع إسناده.

وعن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في سعيه: "اللهم اغفر وارحم، وأهد السبيل الأقوم". رواه الملا في
سيرته أيضاً.

وروى البيهقي [السنن الكبرى ٩٥/٥]، وابن أبي شيبه في مصنفه (٤٢٠/٣-٤٢١)، ونقله ابن عبد البر
في الاستذكار (٢٢٤/١٢) عن عبد الرزاق، غير أني لم أقف عليه في مصنفه [من حديث ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول
ذلك بين الصفا والمروة مثل حديث ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً.

وعلى هذا فقول إمام الحرمين في النهاية: صح أن رسول الله ﷺ كان يقول في سعيه: اللهم اغفر وارحم واعف عما تعلم وأنت الأعز
الأكرم ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٠١)] الآية، فيه نظر كثير.

البَابُ الْخَامِسُ

في صفة الحج والعمرة وما يتعلق بذلك

وفيه سبعة فصول

الفَصْلُ الْأَوَّلُ

في الوقوف بعرفة

يسنُّ أن يخرج إلى منى يوم التروية؛ وهو الثامن من ذي الحجة، قبل الزوال، ويحرم بالحج عند الخروج إليها إن كان حلالاً أو متمتعاً - ولو بقي على إحرامه - لسوق الهدى، لكن إذا عدم المتمتع الهدى سنُّ له الإحرام في السابع؛ ليصوم الثلاثة أيام في إحرام الحج. ويسنُّ له أن يغتسل لإحرامه، وأن يتنظف ويتطيب، ويتجرد عن المخيط في إزار ورداء كما تقدم. وله الإحرام من حيث شاء، والأفضل من تحت الميزاب بعد طواف وصلاة ركعتين، ولا يطوف لوداعه.

ويسير إلى منى مكثراً من التلبية، فيصلِّي بها الظهر مع الإمام، ويبيت بها. فإذا أشرقت الشمس على ثبير؛ وهو جبلٌ معروفٌ بمنى^(١) سار إلى نَمْرَةٍ^(٢)، فيقيم بها إلى الزوال،

(١) الجبال التي تُسمَّى ثبيراً بمكة كثيرة، ولا زال الخلاف بين أهل العلم قديماً وحديثاً في تعيينها، ومنها: ثبير النَّصْع الذي كانت العرب في جاهليتها تقول إذا أرادت الدفع من المزدلفة: أشرق ثبير كيما تُغير، فلا يدفعون حتى يروا الشمس عليه. وقد رجَّح الدكتور عبد الملك بن دهيش أنه الجبل الأشم الذي على يسار الذهاب من منى إلى المزدلفة. انظر: تاريخ مكة للأزرقى (٢/٢٧٨)، أخبار مكة للفاكهى (٤/١٦٧)، معجم البلدان (٢/٧٢)، شفاء الغرام للغاسي (١/٤٦٤)، معجم معالم الحجاز (٢/٦٩).

(٢) قال الأزرقى (٢/١٨٨): "نَمْرَة هو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم، على يمينك إذا خرجت من مأزمي عرفة تريد الموقف، وتحت جبل نَمْرَة غار أربعة أذرع في خمسة أذرع، ذكروا أن النبي ﷺ كان ينزله يوم عرفة حتى يروح إلى الموقف، وهو منزل الأئمة إلى اليوم"، وكذا قال الحجاوي في الإقناع (٢/١٨): "نَمْرَة هو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم، على يمينك إذا خرجت من مأزمي عرفة تريد الموقف"، وقال ابن جاسر في منسكه (٢/١٤) بعدما ساق كلام الحجاوي: "قلت: في زمننا هذا ليست أنصاب الحرم على جبل، بل هي على أرضٍ مستوية كما هو مُشاهد"، وقال أيضاً بعدما ساق كلام الأزرقى: "في كلام الأزرقى نظراً؛ لأن النبي ﷺ ضُرِبَ له قَبَة - أي: خيمة - فنزل بها لا بالغار، وفي هذا الزمن لا يوجد على الجبل المذكور أنصاب للحرم، وإنما أنصاب الحرم على وجه الأرض".

وأكثر العلماء على أن نَمْرَة جبلٌ كما تقدم، وذهب ابن تيمية وابن القيم إلى أن نَمْرَة قرية؛ حيث قال ابن القيم في

الزوال، ويخطب بها نائب الإمام خطبة [٢١] قصيرة يعلمهم فيها الوقوف ووقته والدفع منه والمبيت بمزدلفة وطواف الزيارة. ثم يجمع من له الجمع - حتى المنفرد - بين الظهر والعصر تقديمًا.

ثم يأتي عرفة، وكلها موقفٌ إلا بطن عُرَّة^(١). ويُسنُّ وقوفه عند الصخرات وجبل الرحمة^(٢) - ولا يُشرع صعوده^(٣) - مستقبل القبلة، ويكثر من الدعاء والذكر والتضرع والتنصل من الذنوب والندم على ما فات، والعزم والتصميم على عدم العود إلى شيءٍ من المنهيات. ويكثر من قول: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك [20] وله الحمد،

زاد المعاد (٢٣٣/٢): "هي قرية شرقي عرفات، وهي حرابُ اليوم" وكذا قال شيخ الإسلام في فتاويه (١١٧/٢٤)، (١٢٩، ١٦١/٢٦).

انظر: تاريخ مكة للأزرقي (١٨٨/٢)، معجم البلدان (٣٠٤/٥)، شفاء الغرام للفاشي (٥٢١/١)، معجم معالم الحجاز (٩٢/٩).

(١) سيأتي قريباً حدُّ عرفة من كلام المصنّف. وأما حدُّ عُرَّة فيقول الأستاذ البلاوي في معجم المعالم الجغرافية في السيرة (ص ٢٠٥): "عُرَّة الوادي الذي لو وقع جدار مسجد ثمة القبلي وقع فيه، ويقال أيضاً: إن هذا الجدار وموضع صلاة الإمام في عرفة خارج عن حدِّ عرفة. وهذا هو الجزء الذي يعرفه الناس، ولكن وادي عُرَّة هو الوادي الفحل الذي يخرق أرض المُعَمَّس، فيمر بطرف عُرَّة من الغرب عند مسجد ثمة "مسجد عُرَّة" ثم يجتمع مع وادي نعمان غير بعيد من عُرَّة، ثم يأخذ الواديان اسم عُرَّة فيمر جنوب مكة على حدود الحرم، ثم يغرب حتى يفيض في البحر جنوب جدَّة...".

انظر: معجم البلدان (١١١/٤)، شفاء الغرام للفاشي (٤٦٤/١)، معجم معالم الحجاز (٨١/٦).

(٢) انظر بحثاً نفيساً حول هذا الجبل وموقف رسول الله ﷺ عنده في كتاب: "جبل إلال يعرفات: تحقيقات تاريخية شرعية" للدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد.

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الاختيارات الفقهية (ص ١٧٥): "لا يُشرع صعود جبل الرحمة إجماعاً". وقال الإمام النووي في شرح مسلم (١٨٥/٨): "يستحب أن يقف عند الصخرات المذكورات؛ وهي: صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة... فهذا هو الموقف المستحب. أما ما اشتهر بين العوام من الاعتناء بصعود الجبل، وتوهمهم أنه لا يصح الوقوف إلا فيه فغلط، بل الصواب: جواز الوقوف في كل جزءٍ من أرض عرفات، وأنَّ الفضيلة في موقف النبي ﷺ عند الصخرات، فإن عجز فليقرب منه حسب الإمكان".

يحيي ويُميت وهو حيٌّ لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير“^(١)، ”اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، ويسّر لي أمري“^(٢).

(١) روى الإمام أحمد في مسنده (٦٩٦١) من حديث محمد بن أبي حميد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: (كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ يوم عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير وهو على كل شيء قدير).

والحديث له شواهد، حيث قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٧٢/٢): ”حديث: (أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة. وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له)، مالك في الموطأ [٢١٤، ٤٢٢/١] من حديث طلحة بن عبد الله بن كرزب بفتح الكاف مرسلًا.

وروي عن مالك موصولاً؛ ذكره البيهقي [السنن الكبرى (١١٧/٥)] وضعفه، وكذا ابن عبد البر في التمهيد [٣٨/٦]، وقال: ”لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، ولا أحفظه بهذا الإسناد مسنداً من وجه يحتاج بمثله“.

وله طريق أخرى موصولة، رواه أحمد [لم أقف عليه في المسند، إلا أن يكون الذي ذكرناه أول التعليق] والترمذي [السنن (٣٥٨٥)] من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: (خير الدعاء دعاء يوم عرفة) الحديث. وفي إسناده حماد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

ورواه العقبلي في الضعفاء [٤٦٢/٣] من حديث نافع عن ابن عمر ؓ بلفظ: (أفضل دعائي ودعاء الأنبياء قبلي عشية عرفة: لا إله إلا الله) الحديث، وفي إسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف جداً. قال البخاري: ”منكر الحديث“.

ورواه الطبراني في المناسك من حديث علي ؓ نحو هذا، وفي إسناده قيس بن الربيع [هو: الأسدي، قال عنه ابن حجر في التقریب (٥٥٧٣): ”صدوق تغير لما كبر“].

(٢) قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٥٤/٢): ”رواه البيهقي [السنن الكبرى (١١٧/٥)]، وابن أبي شيبه (٣٨٢/٣)، [٨٤/٦] من حديث علي ؓ في الحديث المذكور بهذا وأتم منه [وتمامه: (... وأعوذ بك من وسواس الصدر وشتات الأمر، وفتنة القبر. اللهم إني أعوذ بك من شرٍّ ما يلج في الليل، وشرٍّ ما يلج في النهار، وشرٍّ ما يقب به الرياح، ومن شرٍّ بوائق الدهر)]. وهو من رواية موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف، وتفرد به عن أخيه عبد الله عن علي ؓ، قال البيهقي: ولم يدرك عبد الله بن عبيدة أخو موسى علياً ؓ.“

وحدُّ عرفة من الجبل [المشرف]^(١) على عُرَّة إلى الجبال المقابلة إلى ما يلي آبار حوائط بني عامر^(٢).

وقت الوقوف من فجر يوم عرفة إلى طلوع فجر يوم النحر، فمن حصَّل في ذلك لحظة بعرفة وهو محرَّم بالحج، عاقلٌ ليس بسكران ولا مغمى عليه صحَّ حجه، ولو نائماً أو ماراً أو جاهلاً أنها عرفة.

ومن طلع عليه فجر يوم النحر ولم يقف بعرفة - ولو لعذرٍ - فاته الحج، ويتحلل بعمره، وعليه القضاء وهدْيٌ يذبحه فيه.

وإن وقف الناس الثامن أو العاشر خطأً أجزأهم. وينبغي أن لا يتشاغل بشيء من أمور الدنيا. وأن يكون مفطراً؛ ليقوى على الدعاء والذكر، إن لم يكن صائماً عن دم التمتع. وأن يأكل من أحلَّ ما يقدر عليه.

(١) في المدينة: "المشرق"، وما في المصرية موافق لسائر ما سيرد من المراجع في حد عرفة.

انظر: القاموس المحيط (ص ٧٧٨)، المطلع (ص ١٨٠)، المعجم الوسيط (ص ٧٧٤).

(٢) كذا ذكر حدُّ عرفة في المعنى (٢٦٦/٥)، والمقنع (١٥٨/٩)، والإقناع (١٨/٢)، والمنتهى (١٥٦/٢)، وغيرها من كتب الأصحاب. وقد عرَّف ابن جاسر في منسكه (٢٢/٢) حوائط بني عامر فقال: "هذه البساتين تُنسب إلى عبد الله بن عامر بن كُرَيْز، ابن خال عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي افتتح فارس وخراسان، وقد اكتشفتها في خامس عشر صفر سنة ألف وثلاث مائة وثمان وثمانين هجرية، فوجدت الساقى الذي يجري معه ماء العين مستطيلاً، ومشيت معه جنوباً شرقاً حتى أتيت على موضع بركة العين، فوجدتها مبنية هي وساقها بالحجارة والنورة القوية الصلبة، وقد عَجِرَتْ عن فصل النورة من الحجارة، وهذا أول اكتشاف لبساتين ابن عامر وعينها".

وأما حدود عرفات فقد عيَّنها الشيخ البسام في الاختيارات الجلية (٥٢٤/٢)، فقال: "حدود عرفات:

١. الحد الشمالي: هو ملتقى وادي وصيق بوادي عُرنة في سفح جبل سعد.
٢. الحد الغربي: هو وادي عرنة، ويمتد هذا الحد الغربي من التقاء وادي عُرنة بوادي وصيق إلى أن يحاذي جبل نغرة، ويبلغ طول هذا الضلع خمسة آلاف متر، فهذا الوادي فاصلٌ بين الحرم وبين عرفات، فليس واحداً منهما.
٣. الحد الجنوبي: هو ما بين الجبال الجنوبية لعرفات وبين وادي عُرنة.
٤. الحد الشرقي: هي الجبال المقوسة على ميدان عرفات ابتداءً من الثنية التي تنفذ إلى طريق الطائف وتستمر تلك الجبال حتى تنتهي بجبل سعد.

فائدة: يوم الجمعة في آخر ساعة الإجابة، فإذا اجتمع فضيلة الوقوف، وفضيلة يوم الجمعة كان له مزية على سائر الأيام. قال في الهدي: "وأما ما استفاض على ألسنة العوام: أنها تعدل ثنتين وسبعين حجة فباطل لا أصل له"^(١)، نقله شيخنا^(٢) في حواشي المنتهى. لكن في شرح كنز الحنفية للمحقق الزيلعي^(٣) ما نصّه: "عن طلحة بن عبيد الله أنه عليه أفضل الصلاة والسلام قال: (أفضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة، وهو أفضل من سبعين حجة في غير يوم جمعة)^(٤)، رواه رزّين بن معاوية^(٥) في تجريد الصحاح^(٦). وذكر

(١) زاد المعاد (٦٥/١).

(٢) أبو السعادات منصور بن يونس البهري (١٠٠٠-١٠٥١هـ). الإمام الذائع الصيت البالغ الشهرة، شيخ الخلوئي وخاله. تقدمت ترجمته (ص ٩).

(٣) فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (؟-٧٤٣هـ). من تصانيفه: "تبيين الحقائق في شرح كنز الدقائق للنسفي"، تقدمت ترجمته (ص ٢٨).

انظر في ترجمته: هدية العارفين (٦٥٥/٥)، الأعلام (٢١٠/٦)، معجم المؤلفين (٣٦٥/٢).

(٤) قال ابن حجر في الفتح (١٢١/٨): "وأما ما ذكره رزّين في جامع مرفوعاً: (خير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة، وهو أفضل من سبعين حجة في غيرها)، فهو حديث لا أعرف حاله؛ لأنه لم يذكر صحابه، ولا من أخرجه، بل أدرجه في حديث الموطأ الذي ذكره مراسلاً عن طلحة بن عبد الله بن كريز، وليست الزيادة المذكورة في شيء من الموطآت، فإن كان له أصل احتمل أن يراد بالسبعين التحديد أو المبالغة...".

(٥) أبو الحسن رزّين بن معاوية بن عمار العبدي الأندلسي السرقسطي (؟-٥٣٥هـ). الإمام المحدث الشهير، جاور بمكة دهرًا، وبها مات وقد شاخ. حدث عنه جماعة منهم: قاضي الحرم أبو المظفر محمد بن علي الطبري والزاهد أحمد بن محمد بن قدامة والد الشيخ أبي عمر والحافظ أبو موسى المديني والحافظ ابن عساكر، وقال: كان إمام المالكيين بالحرم.

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠٤/٢٠)، شذرات الذهب (١٠٦/٤)، كشف الظنون (٣٤٥/١)، شجرة النور الزكية (ص ١٣٣)، معجم المؤلفين (٧١٣/١).

(٦) جمع رزّين بن معاوية في كتابه: "تجريد الصحاح" بين كتب البخاري ومسلم والموطأ لمالك وجامع الترمذي وسنن أبي داود والنسائي، وجرّد منه أحاديثهم من الأسناد والشم وحرّف كتابه على الأبواب دون المسانيد.

النووي في مناسكه^(١): "قيل: إذا وافق يوم عرفة يوم [٢٢] جمعة غفر لكل أهل الموقف"^(٢)، انتهى.

فإذا غربت الشمس أفاض إلى مزدلفة على طريق المأزمين^(٣) - وهما جبلان صغيران - بسكينة ووقار. فإن دفع قبل الغروب ولم يُعَد، أو عاد قبله ولم يقع وهو بها فعليه دمٌ بخلاف [واقف]^(٤) ليلاً فقط.

وينوي الجمع بين العشائين عند ذهابه إلى مزدلفة إن كان ممن له الجمع. واختار بعض العلماء أن الجمع بعرفة ومزدلفة نُسَكٌ لا يشترط له سفرٌ ولا غيره، واختاره بعض أصحابنا^(١)، وخوف فوت الوقوف عذرٌ في الجمع.

واعتمد الإمام مجد الدين ابن الأثير على هذا الكتاب في تصنيف كتابه: "جامع الأصول" كما ذكر في مقدمة الكتاب (٤٨١-٥١)، وقد قال فيما استدركه على رزين بن معاوية: "...رأيت في كتابه أحاديث كثيرة لم أجدها في الأصول التي قرأتها وسمعتها ونقلتها منها؛ وذلك لاختلاف النسخ والطرق..."، وكذا قال الذهبي في السير عن "تجريد الصحاح": "أدخل كتابه زيادات واهية، لو تنزه عنها لأحاد".

(١) شرح الإيضاح في مناسك الحج للنووي (ص ٢٩٧).

(٢) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق (٢٦/٢).

(٣) قال النووي في تحرير ألفاظ التنبيه (ص ١٥٥): "طريق المأزمين: هو همزة بعد الميم الأول، ويجوز ترك الهمزة كما في: رأس ونظائره، والزاي مكسورة. والمأزم: المضيق بين جبلين، هذا أصله في اللغة، ومراد الفقهاء: الطريق الذي بين جبلين؛ وهما جبلان بين عرفات ومزدلفة".

وقد ذكر الأزرقى (١٨٧/٢)، والفاكهى (٣٢٩/٤) في تاريخيهما ذرع ما بين المأزمين، فقالا: "ذرع ما بين مأزمي عرفة مائة ذراع وذراعان واثنتا عشرة أصبعاً".

وقال الأستاذ البلادي في معجمه (٩/٨)، (٥/٤): "المأزمان طريق يأتي المزدلفة من جهة عرفة، إذا أفضيت معه كنت في المزدلفة، وهو طريق ضيق بين جبلين يسميان: الأخشين، وقد عُبدَ اليوم، وجعلت له ثلاث معبدات إحداها طريق للمشاة".

قلت: قد وقفت على طريق المأزمين بعد حج عام (١٤٢٣هـ)، فوجدت مساراته قد صارت خالصة للمشاة بعد أن حُوِّلت مسارات المركبات عنه.

(٤) سقطت من المدينة.

فإذا بلغها صلى بها العشائين قبل حطّ رحله إن أمكن بأذان وإقامتين. وإن صلى المغرب في طريقه وترك الجمع جاز، لكن الجمع لمن يباح له الجمع - ولو منفرداً - إذا أفضّل.

وبيت بمزدلفة حتى يطلع الفجر، وله الدفع منها بعد نصف الليل، فإن دفع قبله فعليه دمٌ إن لم يُعد إليها ليلاً. ومن وصل إليها بعد نصف الليل قبل الفجر فلا شيء عليه. ويأخذ منها حصى الجمار؛ سبعين حصاةً فوق الحُمْص ودون البندق، ومن حيث أخذه جاز، لكن لا يأخذه من مسجد. وهذه الليلة مشهورة وإحياءها مستحب^(٢)، [21] ويكثر من الدعاء. ويضطجع ساعة؛ ليذهب عنه شدة الوسن.

ويصلي الفجر بغلسٍ قبل مسيره اقتداءً برسول الله ﷺ. ثم يأتي المشعر الحرام^(٤)، فيرقى عليه ويقف عنده، ويحمد الله تعالى، ويهلل ويكبر، ويدعو فيقول: اللهم

(١) زاد ابن منقور في جامع المناسك الحنبلية (ص ١١١): "... وهو أبو الخطاب في "العبادات الخمس"، والموفق، والشيخ تقي الدين. قال في الفروع: "وهو الأشهر عن أحمد" انتهى.

(٢) ليس على استحباب إحياء هذه الليلة دليلٌ فيما أعلم وقد روى مسلم في صحيحه (١٢١٨) في حديث جابر بن عبد الله ﷺ في حجة النبي ﷺ (... حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبح بينهما شيئاً، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر)؛ ولذا قال ابن القيم في "زاد المعاد" (٢/٢٤٧): "... ثم نيام ﷺ حتى أصبح، ولم يحي تلك الليلة، ولا صبح عنه في إحياء ليلي العيدين شيء".

(٣) روى البخاري (١٦٨٢)، ومسلم (١٢٨٩)، من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: (ما رأيت النبي ﷺ صلى صلاة بغير ميقاتها إلا صلاتين: جمع بين المغرب والعشاء، وصلى الفجر قبل ميقاتها)، وفي رواية مسلم: (قبل وقتها بغلس).

وروى البخاري أيضاً (١٦٨٣) عن عبد الرحمن بن يزيد قال: "خرجنا مع عبد الله إلى مكة، ثم قدما جمعاً، فصلى الصلاتين، كل صلاة وحدها بأذان وإقامة، والعشاء بينهما. ثم صلى الفجر حين طلع الفجر؛ قائلٌ يقول: طلع الفجر، وقائلٌ يقول: لم يطلع الفجر. ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: (إن هاتين الصلاتين حولتا عن وقتها في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعاً حتى يعتموا، وصلاة الفجر هذه الساعة). ثم وقف حتى أسفر...".

(٤) قال الشيخ عبد الله البسام رحمه الله في الاختيارات الجلية (٢/٥٢٩): "... ذهب جمهور العلماء إلى أن المراد بالمشعر الحرام: الجبل الذي أزيل عام (١٣٨٤هـ) وجعل مكانه المسجد الذي في وسط مزدلفة، ويسمى الجبل المزال: "قُزَح" بضم ففتح".

﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾ (١٩٨) ﴿ ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: الآيتان (١٩٨-١٩٩)]. ولا يزال يدعو حتى يسفر جداً^(١)، فإذا أسفر جداً سار بسكينة فإذا بلغ مُحَسَّرًا^(٢) أسرع رمية حجر.

(١) روى مسلم في صحيحه (١٢١٨) في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه المتقدم في حجة النبي ﷺ، وفيه: (...ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر. وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة. ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام. فاستقبل القبلة، فدعاه وكبره وهله ووحده، فلم يزل واقفا حتى أسفر جداً. فدفع قبل أن تطلع الشمس...).

(٢) محسر: وادٍ بين المزدلفة ومثى على حدّهما، وليس من واحد منهما، وذكر الأزرقي والفاكهى أن وادي محسراً خمس مائة ذراع وخمسة وأربعون ذراعاً، ولا زال الوادي اليوم معروفاً بهذا الاسم ويسمونه أيضاً وادي النار، قال الفاسي: "ذكر المحب وابن خليل أنه سمّي محسراً لأن فيل أصحاب الفيل حُسِر فيه؛ أي: أعيا. قلت: وفي ذلك نظر؛ لأن ابن الأثير ذكر في: "نهاية الغريب" [(٣٢٩/١)] أن هذا الفيل لم يدخل الحرم."

انظر: أخبار مكة للأزرقي (١٩٠/٢)، أخبار مكة للفاكهى (٣١١/٤)، معجم البلدان (٦٢/٥)، شفاء الغرام (٤٩٨/١)، معجم معالم الحجاز (٤٠/٨).

الفصل الثاني

في الرمي والحلق وما يتعلق بهما

إذا وصل منى [٢٣] - وهو ما بين وادي مُحَسَّر وجمرة العقبة^(١) - بدأ برمي جمرة العقبة؛ لأنها تحية منى، فيرميها بسبع حصيات راکباً إن كان وإلا ماشياً، واحدة بعد واحدة، عند طلوع الشمس ندباً، فإن رمى بعد نصف ليلة النحر أجزأ، وإن غربت الشمس فبعد الزوال من الغد.

ويكبر مع كل حصاة، ويستبطن الوادي، ويقول: "اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وعملاً مشكوراً"^(٢). ويرفع الرامي يمينه حتى يرى بياض إبطه. ويرميها على جانبه الأيمن، وله رميها من فوقها. ولا يقف عندها، بل يرميها وهو ماشٍ.

(١) من لطيف استنباط ابن القيم رحمه الله في مناسك الحج ما قاله في زاد المعاد (٢/٢٥٦): "بين كل مشعرين برزخ ليس منهما؛ فمضى من الحزم وهي مشعر، ومُحَسَّر من الحرم وليس بمشعر، ومزدلفة حرم ومشعر، وعُرة ليست بمشعر وهي من الخِل، وعرة حلٍّ ومشعر" ..

(٢) روى الإمام أحمد (٤٠٦١)، وأبو يعلى في مسنده (٥١٨٥)، وابن أبي شيبة (٣٤٤/٤)، ومن طريقه البيهقي في السنن (١٢٩/٥)، كلهم من طريق ليث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه قال: (كنت مع عبد الله ﷺ حتى انتهى إلى جمرة العقبة، فقال: ناولني أحجاراً. قال: فناولته سبعة أحجار. فقال لي: خذ بزمام الناقة. قال: ثم عاد إليها، فرمى بها من بطن الوادي بسبع حصيات وهو راکب، يكبر مع كل حصاة. وقال: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً. ثم قال: ها هنا كان يقوم الذي أنزلت عليه سورة البقرة).

وأصل الحديث متفق عليه؛ إذ رواه البخاري (١٧٤٧)، ومسلم (١٢٩٦)، من طريق الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد، وليس فيه لفظ ابن مسعود ﷺ في الدعاء؛ ولذا قال ابن حجر في الفتح (٦٨١/٣): "زاد محمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن أبيه في هذا الحديث عن ابن مسعود أنه لما فرغ من رمي جمرة العقبة قال: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً".

وقد رويت هذه اللفظة أيضاً عن ابن عمر ﷺ موقوفاً؛ إذ روى ابن أبي شيبة (٣٤٤/٤) عن الهيثم بن حنش قال سمعت ابن عمر حين رمى الجمار يقول: (اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً).

ويشترط علم الحصول بالرمي، فإن وقعت خارجه ثم تدرجت فيه أجزاً، فظهر أن موضع الرمي هو مجتمع الحصى لا ما سال منه، ولا الشاخص، نص عليه الشافعي رحمه الله^(١).

ويقطع التلبية مع رمي أول حصاة منها. وإن رماها دفعة لم تُحتسب له إلا واحدة يتمم عليها.

ولا يجزئ الرمي بغير حصى؛ كذهب وجوهر ونحوه، ولا بطين ومدر؛ وهو التراب المتلبد، ولا بما رُمي به، ولا بصغير جداً ولا كبير. ويجزئ مع الكراهة نجس، فإن غسّله زالت، ولا يستحب غسل الحصى إن لم تعلم بنجاسة.

وروى البيهقي في سننه (١٢٩/٥) عن عبد الله بن حكيم بن الأزهر المدني عن زيد أبي أسامة قال: "رأيت سالم بن عبد الله يعني ابن عمر استبطن الوادي، ثم رمى الجمرة بسبع حصيات، يكر مع كل حصاة: الله أكبر، الله أكبر، اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وعملاً مشكوراً. فسأله عما صنع؟ فقال: حدثني أبي أن النبي ﷺ كان يرمي الجمرة في هذا المكان ويقول كلما رمى بحصاة مثل ما قلت"، وأعقب البيهقي الحديث بقوله: "عبد الله بن حكيم ضعيف".

وأصل هذا الحديث أيضاً رواه البخاري (١٧٥١-١٧٥٣)، وليس فيه لفظه في الدعاء؛ حيث روى من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات، يكر على إثر كل حصاة. ثم يتقدم حتى يسهل، فيقوم مستقبل القبلة، فيقوم طويلاً، ويدعو ويرفع يديه. ثم يرمي الوسطى، ثم يأخذ ذات الشمال، فيسهل، ويقوم مستقبل القبلة، فيقوم طويلاً، ويدعو ويرفع يديه ويقوم طويلاً. ثم يرمي جرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها. ثم ينصرف. فيقول: هكذا رأيت النبي ﷺ يفعلها).

(١) قال عز الدين ابن جماعة في هداية السالك (١١٠٠/٣): "قال الشافعية: إن الرمي مجتمع الحصى عند البناء الشاخص هناك لا ما سال من الحصى ولا البناء الشاخص؛ فإنه بُني على موضع الرمي. قال الشافعي في الإملاء: "فمن أصاب مجتمع الحصى بالرمي أجزأ عنه، ومن أصاب سائله لم يجزئ عنه" وهذا مقتضى قول الخنابلة".

ولا فرق بين أن يكون الحصى أسود أو أبيض، [22] أو من كَذَّان^(١) أو مَرْمَرٍ^(٢) أو نحو ذلك.

ثم ينحر هدياً معه واجباً كان أو تطوعاً، فإن لم يكن معه اشتراه إن قدر. وإن أحب اشترى ما يضحي به.

ثم يحلق رأسه، ويبدأ بأيمنه، ويستقبل القبلة فيه، ويكبر وقت الحلق. والأولى أن لا يشارط الحلاق على أجرته، وله أن يقصر من جميع شعور رأسه. والمرأة تقصُّ قدر أتملة فأقلَّ من رأس الضفائر. وكذا العبد، ولا يحلق إلا بإذن سيده.

ويسنُّ أخذ أظفاره وشاربه ونحوه. ومن عدم الشعر استحب له أن يُمرَّ الموسى على رأسه.

ثم قد حلَّ له كل شيءٍ من طيبٍ وغيره إلا النساء؛ من الوطاء ودواعيه وعقد النكاح.

والحلق والتقصير نُسَكُ [٢٤] في تركه دم. وإن أخرَّه عن أيام منى فلا دم عليه. وإن قدم الحلق على الرمي أو النحر، وطاف للزيارة أو نحر قبل رميه جاز، لكن يكره مع العلم. وإن قدم الإفاضة على الرمي أجزأه. وتسُنُّ الخطبة. بمعنى يوم النحر، يفتتحها بالتكبير ويعلمهم فيها النحر والإفاضة والرمي.

(١) الكَذَّان بالفتح والتثنية: الحجر الرخو، كأنه مدرّ ورماً كان نحرًا. الواحدة: كَذَّانة.

انظر: (كذن) لسان العرب (٣٥٧/١٣)، المصباح المنير (ص ٥٢٩).

(٢) المَرْمَر، وزان جعفر: نوعٌ من الرخام إلا أنه أصلب وأشدَّ صفاءً.

انظر: (مرمر) القاموس المحيط (ص ٦١٠)، المصباح المنير (ص ٥٦٨)، المعجم الوسيط (ص ٨٦٥).

الإِضْطِيبُ الثَّالِثُ

فِي طَوَافِ الْإِفَاضَةِ وَالْعَوْدِ إِلَى مَنْى بَعْدَهُ

أول وقت طواف الإفاضة بعد نصف ليلة النحر لمن وقف قبل، وإلا فبعد الوقوف، والأفضل فعله يوم النحر، وإن أخره إلى الليل فلا بأس، كما لو أخره عن أيام منى. وإذا أفاض إلى مكة طاف المتمتع لقدمه نصاً بلا رمل ولا اضطباع، ثم للإفاضة. وكذا مفردٌ وقارنٌ إن لم يدخلها قبل؛ فيطوفان للقدم برملٍ واضطباع، ثم للإفاضة. وقيل: لا يطوف أحدٌ منهم للقدم، واختاره الموفق وأبو العباس^(١)، قال ابن رجب: "وهو الأصح"^(٢).

ثم يسعى بين الصفا والمروة - كما تقدم - إن كان متمتعاً، ولا يكفيه سعي عمرته عن سعي حجه. وكذا مفردٌ وقارنٌ إن لم يسعياً مع طواف القدوم، وإلا لم يسعياً. والسعي ركنٌ في الحج؛ فلا يحصل التحلل الثاني إلا به. ولا يصح قبل الطواف كما تقدم.

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (٦٦١-٧٢٨هـ). شيخ الإسلام ابن تیمیة علامة الزمان. شهرته تغني عن الإطناب في ذكره، والإسهاب في أمره. وقد أفردت في ترجمته مصنفات مستقلة؛ منها: "العقود الدرية" لابن عبد الهادي، و "الشهادة الزكية" لمرعي بن يوسف الكرمي، وكذا صنع جماعة من المعاصرين؛ منهم: الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه: "ابن تیمیة: حياته وعصره - آراؤه وفقهه"، والأستاذ صلاح الدين المنجد في كتابه: "شيخ الإسلام ابن تیمیة سيرته وأخباره عند المؤرخين"، والأستاذان: محمد عزيز شمس وعلي بن محمد العمران في كتابهما: "الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تیمیة خلال سبعة قرون".
انظر ترجمته في: ذیل طبقات الحنابلة (٣٨٧/٢)، المنهج الأحمد (٢٤/٥)، الدر المنضد (٤٧٦/٢)، شذرات الذهب (٨٠/٦).

(٢) قال ابن رجب في القواعد (ص ٢٥): "... المنصوص هاهنا أنه يطوف قبله للقدم، وخالف فيه صاحب المغني، وهو الأصح".

ثم قد حلَّ له كلُّ شيءٍ حتى النساء، ويستحب التطيب عند الإحلال، ويشرب من ماء زمزم كما تقدم.

ثم يرجع إلى منى فيصلِّي بها ظهر يوم النحر. ويكبِّر عقب المكتوبات إذا صلاها في جماعة [23] من ظهر يوم النحر إلى آخر أيام التشريق؛ وصفته: "الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد"،^(١).

وبيت بمنى ليالي أيام التشريق، ويرمي الجمرات بها في أيام التشريق كل يومٍ بعد الزوال، إلا السقاة والرعاة فلم يرمي ليلاً ونهاراً، وإن رمى غيرهم قبل الزوال لم يجزئه فيعيده، [وآخر]^(٢) رمي كل يومٍ إلى الغروب.

(١) روى الدارقطني في السنن (٥٠/٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح من غداة عرفة يقل على أصحابه فيقول: على مكانكم، ويقول: "الله أكبر الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، والله الحمد". فيكبر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق). قال الزيلعي في نصب الراية (٢٢٤/٢): "سنده ضعيف".

وقد رويت صفة التكبير موقوفة على ابن مسعود رضي الله عنه في مصنف ابن أبي شيبة (٧٢/٢) عن أبي إسحاق عن الأسود قال: "كان عبد الله يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من النحر. يقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، والله الحمد". قال الزيلعي في نصب الراية (٢٢٤/٢): "سنده جيد".

وكذا روي التكبير بالثنية عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً أيضاً؛ حيث روى الطبراني في الكبير (٣٠٧/٩) عن أبي إسحاق عن أصحاب عبد الله عن عبد الله: "أنه كان يكبر صلاة الغداة من يوم عرفة، ويقطع صلاة العصر من يوم النحر؛ يكبر إذا صلى العصر. قال: وكان يكبر: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر، والله الحمد". وروى ابن أبي شيبة (٧٤/٢) نحوه عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضي الله عنه. وكذا روى ابن أبي شيبة (٧٤/٢) عن شريك قال: "قلت لأبي إسحاق: كيف كان يكبر على عبد الله ﷺ؟ قال: كانا يقولان: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، والله الحمد". وروى أيضاً (٧٣/٢) عن إبراهيم قال: "كانوا يكبرون يوم عرفة، وأحدهم مستقبل القبلة في دبر الصلاة: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، والله الحمد".

(٢) في المدينة إلى: "وإن أخر"، وفي جامع المناسك الحنبلية (ص ١٢٠): "وأجراً"، وكلاهما نصحيح.

ويستحب الرمي قبل صلاة الظهر، وأن [٢٥] لا يدع الصلاة مع الإمام في مسجد الخَيْفِ، وأن يغتسل للرمي.

ويرمي كل جمرة بسبع حصيات؛ واحدةً بعد واحدة، فيبدأ بالجمرة الأولى^(١) وتلي مسجد الخَيْفِ، ويجعلها عن يساره، ويرميها كما تقدم. ثم يتقدم قليلاً؛ لئلا يصيبه الحصى، ويقف فيدعو الله رافعاً يديه، ويطلب.

ثم يأتي الوسطى فيجعلها عن يمينه، ويرميها كذلك. ويقف كما تقدم، ويدعو ويرفع يديه.

ثم جمرة العقبة كذلك، ويجعلها عن يمينه ويستبطن الوادي، ولا يقف عندها. ويستقبل القبلة في الكل.

ورميها كما ذكر شرط؛ فإن نكسه لم يجزئه^(٢). وإن أحلَّ بحصاة من جمرة لم يعتد برمي ما بعدها، وإن جهل محلها بنى على اليقين^(٣).

ثم يرمي في اليوم الثاني والثالث كذلك. وإن أخر بعض الرمي أو كله - حتى رمي يوم النحر - فرماه آخر أيام التشريق أجزأه أداءً؛ لأن أيام الرمي كلها بمثابة اليوم الواحد، لكن يكون تاركاً للأفضل، ويجب ترتيبه حينئذٍ بالنية.

وليس على الرعاة وأهل سقاية الحاج مبيت بمزدلفة ولا منى، فإذا غربت الشمس وهم بمضى لزم الرعاة فقط المبيت.

ومن كان مريضاً أو مجبوساً ونحوه فله أن يستنيب في الرمي، والأولى أن يشهده إن قَدَّر. ويستحب أن يضع الحصى في يد النائب؛ ليكون له عملٌ في الرمي. ويفعل ولي الصغير ما يعجز عنه كما تقدم.

(١) قال في جامع المناسك الحنبلية (ص ١٢٠): "وهي أبعدهن عن مكة".

(٢) جاء في هامش المصرية: "قوله: 'فإن نكسه' كذا قالوا، لكن التحقيق أن يقال: لم تجزئه إلا الأولى، وهي ما ختم به؛ قياساً منه على ما ذكر في أعضاء الوضوء إذا نكس غسلها، فتدبر".

(٣) نقل ابن قايذ في حاشيته على المنتهى (١٦٦/٢) عن الخلوي قوله: "أي: فيجعلها من الأولى، فيذهب إليها فيرميها بحصاة واحدة فقط، ثم يعيد رمي ما بعدها؛ فإنه لو كانت الموالاة معتبرة لأعاد رمي الأولى كاملاً؛ لطول الزمن".

وفي ترك حصاة ما في شعرة^(١)، وفي حصاتين ما في شعرتين، وفي ترك ثلاثة فأكثر - ولو الكل - وترك مبيت ليلة بمعنى فدية. لكن من أراد أن يتعجل في اليوم الثاني من أيام التشريق كان له ذلك ما لم تغرب الشمس [24] وهو بمنى، فإن غربت وهو بها لزمه المبيت والرمي من الغد بعد الزوال، وإلا سقط عنه مبيت الثالثة ورمي يومها، ويدفن بقية الحصى بالرمي.

وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما [٢٦] إذا نفر من منى نزل بالأبطح^(٢) فصلى به الظهرين والعشائين [وهجع]^(٣) يسيراً، ثم دخل مكة^(٤). وكان ابن عباس وعائشة رضي الله تعالى عنهما لا يريانه سنة^(٥).

(١) نقل ابن قايّد في حاشيته على المنتهى (١٦٧/٢) عن الخلقي قوله: "أي: بشرط أن يكون الترك من الأخيرة، وأن يكون سائر ما قبلها من الجمرات وقع تاماً، وأن تكون أيام التشريق قد مضت؛ فإنه لو كان الترك من غير الأخيرة لم يصح رمي ما بعد الجمرة التي ترك منها، ولو كان ما قبل المتروك منها لم يصح رميه لم يصح رمي ما بعده بالمرة. ولو كان الترك من الأخيرة ولم تمض جميع أيام التشريق وجب عليه أن يُعبد ولم يجزئه الفداء؛ لبقاء وقت الرمي كما تقدم جميع ذلك، فافهم تسلم".

(٢) قال ياقوت الحموي في معجمه (٧٤/١): "الأبطح يضاف إلى مكة وإلى منى؛ لأن المسافة بينهما واحدة، وربما كان إلى منى أقرب. وهو المَحْصَبُ"، وقال أيضاً (٦٢/٥): "حدّه: من الحجون ذاهباً إلى منى"، وقال المحاوي في الإقناع (٢٩/٢): "حدّه ما بين الجبلين إلى المقبرة".

انظر: تاريخ الأزرقى (١٥٩/٢)، تاريخ الفاكهي (٧٢/٤)، شفاء الغرام (٥٠٢/١)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ١٣، ٢٨٢)، معجم معالم الحجاز (٣١/١)، (٤٣/٨).

(٣) تصحّفت في المدينة إلى: "والجمع"، وستأتي هذه اللفظة على ما أثبت في حديث البخاريّ التالي.

(٤) روى البخاري (١٧٦٨) في صحيحه عن خالد بن الحارث عن عبيد الله عن نافع: (...أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يصلي بها - يعني المَحْصَبَ - الظهر والعصر، أحسبه قال: والمغرب - قال خالد: لا أشك في العشاء - ويهجع هجعة، ويذكر ذلك عن النبي ﷺ).

(٥) روى البخاري (١٧٦٥)، ومسلم (١٣١١)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (نزول الأبطح ليس بسنة؛ إنما نزل به رسول الله ﷺ لأنه كان أسمع لخروجه إذا خرج)، وروى البخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢)، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (ليس التحصيب بشيء، إنما هو منزل نزل به رسول الله ﷺ).

الْفَضِيلُ الرَّابِعُ

في طواف الوداع

من حجَّ وأراد الخروج من مكة لم يخرج حتى يودع البيت بالطواف إذا فرغ من جميع أموره بعد أن يغتسل له استحباباً، ثم يصلي ركعتين خلف المقام.

ثم يأتي الخطيم؛ وهو تحت الميزاب^(١)، فيدعو ويقول: اللهم ما عملت من عملٍ سرّاً أو جهراً في ملاءٍ أو خللاءٍ فإني أتوب إليك منه. ومما عاينه بصري أو سمعته أذني أو انبسطت إليه يدي أو انتقلت إليه قدمي أو باشرت به جلدي أو حدثت به نفسي، مما هو علي معصية أو وزر من كل فاحشة أو ذنب أصبته في سواد الليل أو بياض النهار من يوم خلقتني إلى يوم أحللتني في هذا المكان، وأقمّني في هذا المقام، فإني أتوب إليك منه وأسألك. فتب علي إنك أنت التواب الرحيم. وارزقني العمل بأداء ما افترضت عليّ وسنة نبيك محمد ﷺ.

ثم يأتي ماء زمزم فيشرب منها. ثم يستلم الحجر ويقبله.

ثم يأتي الملتزم؛ وهو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة^(٢)، فيلتزمه ملصقاً به صدره ووجهه وبطنه، ويسط يديه عليه، ويجعل يمينه نحو الباب ويساره نحو الحجر، ويدعو بما

(١) هذا أحد أقوال عدة في تعيين الخطيم، ساق أكثرها ياقوت فقال: "الخطيم بالفتح ثم الكسر: بمكة، قال مالك بن أنس:

هو ما بين المقام إلى الباب. وقال ابن جريج: هو ما بين الركن والمقام وزمزم والحجر. وقال ابن حبيب: هو ما بين

الركن الأسود إلى الباب إلى المقام حيث يتحطم الناس للدعاء، وقال ابن دريد: كانت الجاهلية تتحالف هناك

يتحطمون بالآيمان، فكل من دعا على ظالم وحلف إنما عجلت عقوبته. وقال ابن عباس: الخطيم: الجذُر، بمعنى:

جدار الكعبة. وقال ابن منصور: حجر مكة يقال له: الخطيم، مما يلي الميزاب؛ وإنما سُمي خطيماً لأن البيت رُبّع

وتُرك محطوماً.

انظر: أخبار مكة للأزرقي (٢٣/١)، أخبار مكة للفاكهي (٢٧١/٣)، القرى لقاصد أم القرى (ص٣١٣)، معجم

البلدان (٢٧٣/٢)، شفاء الغرام (٣١٨/١).

(٢) انظر: أخبار مكة للأزرقي (٣٤٧/١)، مثير العزم الساكن لابن الجوزي (٩٠/٢)، القرى لقاصد أم القرى (ص٣١٣).

أحب من خير الدنيا والآخرة، ومنه: ”اللهم هذا بيتك وأنا عبدك وابن عبدك وابن أمتك، حملتني على ما سخرت لي من خلقك، وسيرتني في بلادك حتى بلغتني بنعمتك إلى بيتك، وأعتنتني على أداء نسكي. فإن كنت رضية عني فازدد عني رضا، وإلا فمن الآن قبل أن تنأى عن بيتك داري، وهذا أوان انصرافي إن أذنت لي، غير مستبدل بك ولا ببيتك، [٢٧] ولا راغب عنك ولا عن [25] بيتك. اللهم فأصحبني العافية في بدني، والصحة في جسمي، والعصمة في ديني، وأحسن منقلي، وارزقني طاعتك ما أبقيتني، واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير“ (١).

وإن أحبَّ دعا بغير ذلك، ويصلي على النبي ﷺ، ويقول في انصرافه: اللهم لا تجعله آخر العهد. والحائض تقف على باب المسجد وتدعو.

ومن ودَّع ثم أقام أو أئجر أو اشتغل بغير شدِّ رحله أعاد الوداع، لا إن اشترى حاجة في طريقه أو صلى. فإن خرج قبله فعلية الرجوع إليه لفعله إن قُربَ ولم يخفَ على نفسه أو ماله أو فوت رفقته، وإن لم يعد ولم يرجع - لعذرٍ أو غيره - فعلية دم. وإن آخر طواف الزيارة والقُدوم فطافه عنهما عند الخروج كفاه عنهما. ولا وداع على حائضٍ ونفساء ولا فدية، وإن طهرت قبل مفارقة البُنيان رجعت واغتسلت وودَّعت.

والله أعلم.

شفاء الغرام للفاسي (٣١٧/١).

(١) روى البيهقي في سننه (١٦٤/٥) مسنداً عن الإمام الشافعي رحمه الله قال: ”أحب له إذا ودع البيت أن يقف في الملتزم

- وهو: بين الركن والباب - فيقول: اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وابن عبدك وابن أمتك حملتني على ما سخرت

لي من خلقك...“ فذكر الدعاء بطوله، ثم قال البيهقي: ”وهذا من قول الشافعي رحمه الله، وهو حسن“.

الْفَضِيلُ الْخَامِسُ

في صفة العمرة

إذا أرادها من بالحرم من مكِّيٍّ وغيره خرج وجوباً إلى الحِلِّ فأحرم من أدناه، ومن التنعيم المعروف الآن بمسجد عائشة^(١) أفضل. ويفعل قبل الإحرام ما تقدم من الغسل والصلاة وغيرهما. ثم يأتي المسجد فيطوف، ثم يخرج للسعي فيسعى، ثم يحلق أو يقصر [26] كما تقدم. وإن أحرم من الحرم فعليه دمٌ.

وتجزئ عمرة القارن عن عمرة الإسلام. والعمرة في غير أشهر الحج أفضل، ولا تكره في يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق. ولا بأس أن يعتمر في السنة مراراً، ويكره الإكثار منها والموالة بينها، ويستحب تكرارها في رمضان؛ لأنها فيه تعدل حجة. وتسمى العمرة حجاً أصغر. قال السعدي^(٢): "كثرة الطَّوَّافِ أفضل من كثرة الاعتمار".

(١) كذا في الأصلين: "مسجد عائشة" بصيغة الجمع، وكذا وردت بصيغة الجمع في بعض كتب الفقه كما في جامع المناسك (ص ١٣٢)، وكتب اللغة؛ كالمنهاج المنير (٦١٤/٢)، غير أن الأكثر يذكرها بصيغة الأفراد: "مسجد عائشة".

ولعل السبب في ذكرها بصيغة الجمع تعدد المساجد التي أقيمت وقتها في التنعيم؛ ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في فتاويه (٤٣/٢٦): "جبل التنعيم هو الجبل الذي عند المساجد التي تسمى: "مسجد عائشة" عن يمينك وأنت داخل إلى مكة، وتلك المساجد مبنية في التنعيم، ولم تكن هذه المساجد على عهد النبي ﷺ..."

والسبب في تعدد هذه المساجد حينئذ اختلافهم في تعيين الموضع الذي أحرمت منه عائشة رضي الله عنها في التنعيم فأقيم في كل موطن منها مسجد ثم عُرف التنعيم بها، حيث قال الفاكهي في تاريخه (٦١/٥): "...هما مسجدان، فقد زعم بعض المكيين أن المسجد الأدنى إلى الحرم - الحرب - هو الذي اعتمدت منه عائشة رضي الله عنها، ولا أعلم إلا أني سمعت أن ابن أبي عمر يذكر ذلك عن أشياخه من أهل مكة أنه هو الصحيح عندهم. وقد زعم بعضهم أنه المسجد الأقصى مفضي الأكمة الحمراء..."، قال المحب الطبري بعدما نقل كلام الفاكهي (ص ٦٢٣): "قلت: وهذا هو الأظهر؛ فإنه قد نُقِلَ بالتواتر عندهم أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أحرم من ثم، والظاهر أنه إنما أحرم من ذلك المكان اتباعاً للأثر. وقد كان ذلك الموضع مندرجاً، ولم يبق منه إلا أحجارٌ بعضها فوق بعض، إلى أن جاء سيل فأظهر أنصاباً مكتوبة مشعرة ببناء قدم كان ثم تاريخ بنائه من ثلاث مائة سنة، فبُني وحُفرت بئر - وكانت قد ارتدمت - وذلك في عام أربع وأربعين وست مائة، وتم البناء وحفر البئر في عام خمسة وأربعين".

قلت: في التنعيم اليوم - بحمد الله - مسجد واحدٌ كبير جداً يعرف بمسجد عائشة.

(٢) بدر الدين أبو المعالي محمد بن محمد بن أبي بكر السعدي. تقدمت ترجمته (ص ٢٦).

الفصل السادس

في أركان الحج والعمرة وواجباتهما

أركانه أربعة:

١. الوقوف بعرفة.
٢. وطواف الزيارة [٢٨] وهي الإفاضة.
٣. والسعي.
٤. والإحرام.

وواجباته سبعة:

١. الإحرام من الميقات على غير متمتع.
 ٢. والوقوف بعرفة إلى الليل على من وقف نهاراً.
 ٣. والمبيت بمزدلفة إلى نصف الليل إن وافاها قبله.
 ٤. والمبيت بمنى ليالي أيام التشريق، على ما سبق.
 ٥. والرمي مرتباً.
 ٦. والحلق أو التقصير.
 ٧. وطواف الوداع.
- وما عدا ذلك سنن؛ كالمبيت بمنى ليلة عرفة، وطواف القدوم، والرمل والاضطباع فيه، والأذكار في مواضعها.

وأركان العمرة ثلاثة:

١. الإحرام.
٢. والطواف.
٣. والسعي.

وواجباتها شيان:

١. الإحرام من الميقات أو الحِلِّ.
 ٢. والحلق أو التقصير.
- فمن ترك الإحرام لم ينعقد نسكه، ومن ترك نسكاً غيره لم يتم نسكه إلا به.

ومن فاته الوقوف في وقته - ولو لعذرٍ - فاته الحج، وانقلب إحرامه به عمرةً كما تقدم؛ فيطوف ويسعى ويحلق أو يقصر، ولا تجزئه عن عمرة الإسلام، وعليه قضاء حتى النفل، وهديٌّ يذبحه في القضاء إن لم يكن اشترط في ابتداء إحرامه. ومن ترك واجباً - ولو سهواً - فعليه شاةٌ، فإن لم يجد صام كمتمتع. ومن ترك سنةً فلا شيء عليه.

ومن أحرم فحصره^(١) عدوٌّ عن البيت ذبح هدياً، فإن لم يجد صام عشرة أيام بنية التحلل ثم حلّ، ولا طعام فيه، ومن كان اشترط في إحرامه؛ بأن قال في ابتدائه: "وإن حبسني حابسٌ فمحلي حيث حبستني"^(٢) فلا شيء عليه.

(١) الحَصْرُ كالضَرْبِ والنَّصْرِ: التضييق والحبس عن السفر وغيره.

انظر: (حصر) القاموس المحيط (ص ٤٨٠)، المصباح المنير (ص ١٣٨).

(٢) متفق عليه، تقدم تخريجه (ص ٦٧).

الفصل السَّابِع

في الهدى

يُسَنُّ الإهداء للحرم، وسَوْقُ [27] الحيوان من الحِلِّ، ويوقفه معه بعرفة، وإشعارُ البُذْنِ^(١) والبقَرِ بشقِّ الصفحة اليمنى حتى يسيل الدم من سنامٍ أو محله، وتقليدهما مع غنم النِّعَالِ والعُرَى وأَذَانِ القرب. وإن كانت الهدايا معه قبل الميقات سُنَّ فعل ذلك فيه إذا بلغه. ويبدأ بذبح الهدى الواجب قبل النفل، ويكبر عند الذبح، ويقول ندباً: ”اللهم هذا منك ولك“^(٢)، [٢٩] ولا بأس بقوله: ”اللهم تقبل من فلان“^(٣). ويسنُّ أن يتولى الذبح بيده، وإن وُكِّلَ حضره.

(١) أشعر البدنة إشعاراً: أعلمها؛ وهو أن يشقَّ جلدها أو ينزَّ سنامها أو يطعنهما حتى يسيل الدم فيعلم أنها شعيرة.

انظر: (شعر) القاموس المحيط (ص ٥٣٤)، المصباح المنير (ص ٣١٥).

(٢) روى الإمام أحمد (١٥٠٨٦)، وأبو داود (٢٧٩٥)، وابن ماجه (٣١٢١)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين موحيين، فلما وجههما قال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة الأنعام: الآية (٧٩)]، ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١٦٢] ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة الأنعام: الآيتان (١٦٢-١٦٣)]، اللهم منك ولك عن محمد وأمته، باسم الله والله أكبر. ثم ذبح. قال الحاكم في مستدركه (٤٦٧/١): ”هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه“.

(٣) روى مسلم في صحيحه (١٩٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها: (أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن بطأ في سواد ويرك في سواد وينظر في سواد، فأثنى به ليعضح به. فقال لها: يا عائشة هلمي المدينة، ثم قال: اشحذيهما بحجر. ففعلت، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه. ثم قال: باسم الله، اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد، ثم ضحى به).

وقد روى البيهقي في سننه (٢٨٤/٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لا يذبح أضحيتك إلا مسلم، وإذا ذبحت فقل: بسم الله، اللهم منك ولك، اللهم تقبل من فلان).

ويدخل وقت ذبح الهدي [بمضي]^(١) قدر صلاة العيد من يوم النحر إلى آخر أيام التشريق، وفي الأول فما يليه أفضل، فإن فات الوقت قضى الواجب كالأداء وسقط التطوع. ووقت ذبح ما وجب بفعل محذورٍ من حين فعله؛ فإذا أراد فعله لعذرٍ فله ذبحه إذن.

(١) تصَحَّفَتْ في المدنية إلى: "بمضي"، وهو تصحيف لا يستقيم المعنى به.

الخاتمة

وفيهما ثلاثة فصول

الفصل الأول

في زيارته ﷺ وما يتعلق به

يستحب لمن قضى مناسكه وأراد الرجوع إلى وطنه أن يقصد المدينة المنورة البهية، على مشرفها أفضل الصلاة وأزكى التحية؛ ليزور المسجد الشريف النبوي، والقبر الكريم المصطفوي^(١)، ويكثر في طريقه من الاستغفار وتلاوة القرآن والتهليل والتسبيح والتحميد والتكبير والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ كما يصلي عليه في التشهد. قيل: ويستحب أن يغتسل قبل دخولها، ويتطيب، ويلبس أحسن ثيابه، ويدخل بسكينة ووقار، ويقول: "بسم الله، وعلى ملة رسول الله، ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ [سورة الإسراء: الآية (٨٠)]". ويستحضر بقلبه أنها البلدة التي اختارها الله لأكرم خلقه عليه وأفضلهم عنده وطناً لإظهار دينه، وأما موطن أقدامه الشريفة؛ فإنه ما من موضع قدم بها إلا ويمكن قد وطئه قدمه الشريف، فلا يطؤه إلا متأدباً. قال السعدي^(٢): "ويكره الركوب في أزقتها إلا لعذر".

إذا وصل مسجدها قدّم عند دخوله رجله اليمنى وقال ما ورد، [28] وتقدم بعضه^(٣). ثم يصلي ركعتين تحية المسجد. قال السعدي: "وتحرى لصلاته جانب المنبر حذو منكبه الأيمن، ويستقبل السارية التي إلى جانبها الصندوق، وتكون الدائرة التي في قبلة المسجد بين عينيه [٣٠] فذلك موقف النبي ﷺ الذي كان يؤمُّ الناس فيه". ثم يأتي القبر الشريف، قال السعدي: "من باب المقصورة القبلي فيقف قبالة وجهه ﷺ مستديراً القبلة"، ويستقبل جدار الحجرة والمسمار الفضة في الرخامة الحمراء، قال السعدي: "نحو أربعة أذرع من السارية التي في زاوية المقصورة، ويجعل القنديل على رأسه"،

(١) انظر التعليق المتقدم (ص ٤١).

(٢) بدر الدين أبو المعالي محمد بن محمد بن أبي بكر السعدي. تقدمت ترجمته (ص ٢٦).

(٣) انظر: (ص ٨١).

فيسلم عليه؛ فيقول: "السلام عليك يا رسول الله"، وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يزيد على ذلك^(١)، وإن زاد فحسن. ولا يرفع صوته؛ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [سورة الحجرات: الآية (٢)]؛ ولأن حرمة ميتاً كحرمة حياً ﷺ. وإن كان أحداً حمّله تبليغ سلام قال: "السلام عليك يا رسول الله من فلان".

وينبغي للزائر أن يسأل لأهله وإخوانه الشفاعة ولسائر المسلمين، ثم يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره قريباً؛ لثلاث يستدبره ﷺ^(٢)، ويدعو، ويكون من دعائه: "اللهم إني أتيت قبر نبيك محمد ﷺ متقرباً إليك بزيارته، متوسلاً إليك به^(٣)، وأنت قلت وقولك الحق ولا تخلف الميعاد: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاوَزُوا فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ

(١) روى عبد الرزاق (٦٧٢٤) من طريق معمر وعبد الله بن عمر العُمري، وابن أبي شيبة (٢٢٢/٣) من طريق عبيد الله بن عمر العُمري، والبيهقي في السنن (٢٤٥/٥) من طريق حماد بن زيد، كلهم عن أيوب، ورواه ابن سعد في الطبقات (١٥٦/٤) من طريق بشر بن كثير الأسدي كلاهما عن نافع قال: (كان عبد الله بن عمر إذا قدم من سفر بدأ بقبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر؛ فيقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أمتاه).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه "قاعدة جلية في التوسل والوسيلة": "...مذهب الأئمة الأربعة - مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد - وغيرهم من أئمة الإسلام أن الرجل إذا سلم على النبي ﷺ وأراد أن يدعو لنفسه فإنه يستقبل القبلة. واختلفوا في وقت السلام عليه، فقال الثلاثة؛ مالك والشافعي وأحمد: يستقبل القبلة ويسلم عليه من تلقاء وجهه، وقال أبو حنيفة: لا يستقبل الحجرة وقت السلام؛ كما لا يستقبلها وقت الدعاء باتفاقهم، ثم في مذهبه قولان: قيل: يستدبر الحجرة، وقيل: يجعلها عن يساره. فهذا نزاعهم في وقت السلام، وأما في وقت الدعاء فلم يتنازعوا في أنه إنما يستقبل القبلة لا الحجرة".

(٣) قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله في فتاويه (ص ٣١): "...التوسل إلى الله بذوات المخلوقين وجاههم الصواب أنه لا يحل؛ لأنه لا يُتقرب إلى الله إلا بما شرع، وهذا ليس بمشروع. وأيضاً فذوات المخلوقين، وإن كان لهم عند الله مقام وقدر وجاه، فهذا ليس لغيرهم، وليس التوسل بهم سبباً لشفاعتهم للمتوسّل عند الله، ولم يجعله الله من الأمور المقربة إليه، وليس ذلك إلا توسلاً بما من الله به على المتوسّل، فتعين أنه لا يجوز".

الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿[سورة النساء: الآية (٦٤)]﴾، وقد جئتكم مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي فاشفع لي يا شفيع الأمة، وأجرني من النار^(١).
يا نبي الرحمة، يا سراج الظلمة، يا كاشف الغمة، يا سيدي يا رسول الله أتيناك من البلاد البعيدة وخلعنا المال والأهل والوطن، وجئنا في محبتك.
يا سيدي يا رسول الله أشهد أنك قد بلغت الرسالة، [٣١] وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، وكشفت [29] الغمة، وجاهدت في سبيل الله حق جهاده، وعبدت ربك حتى أتاك اليقين، جزاك الله أفضل ما جزى نبياً عن أمته ورسولاً عن قومه. ثم يقول:
عَبْدٌ ذَلِيلٌ ضَعِيفٌ قَدْ أَلَمَ بِكُمْ وَمُسْتَجِيرٌ بِكُمْ يَا سَادَةَ الْعَرَبِ
حُلِّ الْحِمَى وَالتَّجَا يَا خَيْرَ مَنْ وَقَدَتْ كُلُّ الْوَفُودِ لَهُ يَا طَيْبَ الْحَسَبِ
يا رسول الله قد وقفت ببابك، واستجرت بجنابك، وتمسكت بأعتابك، أسألك الشفاعة لي ولوالدي، وأنت صاحب الشفاعة والوسيلة والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة، والمقام المحمود، والحوض المورود، واللواء المعقود، والشفاعة العظمى في اليوم المشهود^(٢).

(١) استغفر الله. هذه كلمة شيعية تقشعر منها الجلود، وخروجها من مثل هذا الإمام الحنبلي أمرٌ مستغرب! ولعل في العبارة سقطاً وتماها: ”وأجرني اللهم من النار بشفاعته“ أو نحو ذلك. كما لا يستبعد أن تكون هذه العبارة من شطحات التصوف الذي عمّ وطمّ في القرون المتأخرة. ولم تؤثر مثل هذه الكلمات المستبشرة عن الإمام أحمد ولا عن أحد من أصحابه المتقدمين، بله الصحابة رضي الله عنهم وتابعيهم بإحسان في القرون المفضلة، ولقد هوى النبي صلى الله عليه وسلم أمته عن دقيق الشرك وجليله، وغضب صلى الله عليه وسلم حين قال له رجل: ما شاء الله وشئت، فقال صلى الله عليه وسلم: (أجعلني لله نداً! بل ما شاء الله وحده). رواه الإمام أحمد (١٨٣٩، ١٩٦٤، ٢٥٦١، ٣٢٤٧)، والنسائي في السنن الكبرى (١٠٨٢٥)، والبيهقي في سننه (٢١٧/٣).

(٢) كل هذا من المغالاة المقيتة، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في منسكه (ص ٥٤)، وهو في مجموع الفتاوى (١٤٨/٢٦): ”زيارة القبور على وجهين: شرعية وبدعية؛ فالشرعية: المقصود بها السلام على الميت والدعاء له؛ كما يقصد بالصلاة على جنازته؛ فزيارته بعد موته من جنس الصلاة عليه، فالسنة أن يسلم على الميت، ويدعو له، سواء كان نبياً أو غير نبي، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر أصحابه رضي الله عنهم إذا زاروا القبور... والزيارة البدعية: أن يكون مقصود

يا خَيْرَ من دُفِنْتَ في القاعِ أعْظَمُهُ فطاب من طِينِهِنَّ القاعُ والأَكَمُ
نَفْسِي الفداء لَقَبِرِ أَنْتَ ساكِنُهُ فيه العَفافُ وفيه الجودُ والكَرَمُ
أَنْتَ الشَفِيعُ الَّذِي تُرَجَى شَفَاعَتُهُ عند الصراطِ إذا ما زَلَّتِ القَدَمُ

السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

اللهم اجعلها زيارةً مقبولةً، وسعيًا مشكورًا، وعملاً متقبلاً مبروراً، ودعاءً تدخلنا به جنتك، وتشيع به علينا رحمتك. اللهم اجعل نبينا محمداً ﷺ أنجح السائلين، وأكرم الأولين والآخرين. اللهم كما آمنا به ولم نره، وصدّقناه ولم نلقه، فأدخلنا مدخله، واحشرنا محشره، وأوردنا حوضه، واسقنا من يده شربةً هنيئةً مريئةً لا نظماً بعدها أبداً.

ثم يتقدم قليلاً من مقام [سلامه]^(١)، نحو ذراعٍ عن يمينه، فيسلم على خليفة رسول الله أبي بكر الصديق ﷺ. ثم يتقدم نحو ذراعٍ على يمينه أيضاً، فيسلم على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ.

ثم يدور [٣٢] حتى يأتي قبر فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فيسلم عليها، بناءً على أنها مدفونة معه بالحجرة الشريفة، وقيل: إنها مدفونة بالبقيع، والأول أشهر^(٢).

الزائر أن يطلب حوائجه من ذلك الميت، أو يقصد الدعاء عند قبره، أو يقصد الدعاء به؛ فهذا ليس من سنة النبي ﷺ ولا استحبه أحدٌ من سلف هذه الأمة وأئمتها....

(١) تصحّفت في المدنية إلى: "سلام سلامه". وما في المصرية يوافقه ما في جامع المناسك الحنبلية (ص ١٤٣).

(٢) ذكر ذلك أيضاً صاحب كتاب الدرة الثمينة في أخبار المدينة، ومستند هذا الخبر ما روي أن فاطمة رضي الله عنها قُبرت في بيتها الذي أدخله عمر بن عبد العزيز ﷺ في المسجد. وهذا مردود عند جماعة من المحققين؛ من أقدمهم ابن شبة في "تاريخ المدينة"، ومن أوسعهم كلاماً السهودي في "وفاء الوفا"، والذي عليه جمهور أصحاب السير والتراجم والمؤرخين أنها قُبرت في البقيع. ويشهد لهم ما روي من طرقٍ عدة أنها قالت في مرض موتها لأسماء بنت عميس: "يا أسماء إنني قد استقيحت ما يصنع بالنساء؛ أنه يطرح على المرأة الثوب فيصفها. فقالت أسماء: يا بنت رسول الله ﷺ ألا أريك شيئاً رأيته بأرض الحبشة؛ فعدت بجرائد رطبة فحنتها، ثم طرحت عليها ثوباً. فقالت فاطمة: رضي الله عنها ما أحسن هذا وأجمله...". رواه الحاكم في مستدركه (١٦٢/٣)، وابن عبد البر في الاستيعاب (١٨٩٧/٤)، والبيهقي في سننه (٣٤/٤)، وغيرهم. وقال ابن عبد البر: "فاطمة رضي الله عنها أول من غطي نعشها من النساء في الإسلام على الصفة المذكورة في هذا الخبر".

ولا يمسح قبر النبي ﷺ ولا حائطه، ولا يلصق به صدره، ولا يقبله، ويحرم طوافه بغير البيت العتيق اتفاقاً.

ومما اتفق للعُتبيّ أنه كان جالساً [30] عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابيٌّ فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: الآية (٦٤)]، وقد جئتكَ مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي. ثم أنشأ يقول:

يا خَيْرَ مَنْ دُفِنَ فِي الْقَاعِ اعْظُمُهُ فطاب من طيهنَّ القاعُ والأكمُ
نفسى الفداء لِقَبْرِ أَنْتَ سَاكِنُهُ فيه العفافُ وفيه الجودُ والكرمُ

قال العُتبيّ: ثم انصرف الأعرابي. فحملتني عيني، فرأيت رسول الله ﷺ في النوم.

فقال لي: "يا عُتبيّ، الحق الأعرابي فبشره بأن الله تعالى قد غفر له" (١).

ويستحب الإكثار من الصلاة بمسجده ﷺ، وهي بألف صلاة، وبالمسجد الحرام

بمائة ألف صلاة، وفي المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة (٢).

انظر: طبقات ابن سعد (٣٠/٨)، تاريخ المدينة لابن شبة (١٠٤/١)، الاستيعاب (١٨٩٧/٤)، الدرر الثمين في

أخبار المدينة (ص ١٢٣)، البداية والنهاية (٣٣٢/٥)، الإصابة (٦٠/٨)، وفاء الوفا (٩٠١/٣).

(١) نقل هذه الحكاية عن العتبي ابن كثير في تفسيره، فقال: "...وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصباغ في كتابه

الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي..."، فساق هذه القصة والأبيات، ورواها البيهقي في شعب الإيمان (٤٩٥/٣)

من طريق أبي حرب الهلالي قال: "حج أعرابي..." فذكر القصة، قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي (ص ٢٣٨):

"هذه الحكاية التي ذكرها، بعضهم يروونها عن العتبي بلا إسناد، وبعضهم يروونها عن محمد بن حرب الهلالي،

وبعضهم يروونها عن أبي الحسن الزعفراني عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في كتاب شعب الإيمان بإسناد

مظلم... وليست هذه الحكاية المنكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة، وإسنادها مظلم مختلف، ولفظها مختلف أيضاً،

ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة على مطلوب المعترض، ولا يصلح يمثل هذه الحكاية ولا الاعتماد على مثلها عند

أهل العلم..."

(٢) قال ابن حجر في التلخيص الحبير (١٧٩/٤): "معناه في معجم الطبراني الكبير [لم أقف عليه في المعجم الكبير. وقد عزاه

الحافظ ابن حجر في الفتح (٨١/٣) إلى الطبراني والبخاري وقال: "قال البزار: إسناده حسن"] من حديث أبي الدرداء

وحسنات الحرم كصلاته في المضاعفة، وتتضاعف الحسنة والسبئة في كل مكان وزمان فاضلين، ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٦١)].

رفعه: (الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة).

ورواه ابن عدي [الكامل (٢١٣/٧)] من حديث يحيى بن أبي حية عن عثمان بن الأسود عن مجاهد عن جابر بلفظ: (الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، وفي مسجد بيت المقدس بخمسمائة صلاة)، وإسناده ضعيف. وقد ورد ذلك في أحاديث مفترقة:

فأما الصلاة في مسجد المدينة فمتفق عليه [البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤)] من حديث أبي هريرة بلفظ: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام)، ولمسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما [١٣٩٥] وعن ميمونة [١٣٩٦] مثله، ولأحمد [١٤٧٥٠، ١٥٣٤٤] عن جابر رضي الله عنه مثله.

وأما الصلاة في مسجد إيلياء؛ وهو: بيت المقدس فروى ابن ماجه [١٤٠٧] من حديث ميمونة بنت سعد: (فإن صلاة فيه - يعني: بيت المقدس - كألف صلاة في غيره)، وروى ابن ماجه [١٤١٣] من حديث أنس: (وصلاة في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة)، وإسناده ضعيف. وروى الدارقطني في العلل [٢٤٣/٦] والحاكم في المستدرک [٥٠٩/٤]، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي [من حديث أبي ذر رضي الله عنه: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في بيت المقدس)].

وأما الصلاة في المسجد الحرام فرواه أبو هريرة رضي الله عنه في المتفق [البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤)] كما تقدم، وتقدم عن ابن عمر [مسلم (١٣٩٥)] وميمونة [مسلم (١٣٩٦)]، وروى أحمد [١٦٢١٦] وابن حبان [١٦٢٠] والبيهقي [السنن الكبرى (٢٤٦/٥)] من حديث عبد الله بن الزبير: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي)، وروى ابن عبد البر في التمهيد [١٥٠/٦-٣٦] من حديث الأرقم: (صلاة هنا خير من ألف صلاة ثم) - يعني: في مسجد بيت المقدس - قال ابن عبد البر: "هذا حديث ثابت". وقال أحمد [المسند (١٥٣٤٤)]: نا أحمد بن عبد الملك نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم - هو: الجزري - عن عطاء عن جابر رفعه: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه)، وإسناده صحيح، إلا أنه اختلف فيه على عطاء.

وتسنُّ زيارة البقيع والمساجد والمشاهد التي به؛ كمشهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، ومشهد فاطمة بنت أسد أم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي الله عنها، ومشهد حليلة السعدية مرضعة رسول الله صلى الله عليه وآله، ومشهد إبراهيم ابن الرسول عليهما الصلاة والسلام، ومشهد [٣٣] سيدنا نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه، ومشهد الإمام مالك رضي الله عنه، ومشهد عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه، ومشاهد أزواجه وبناته رضي الله عنهم، ومشهد العباس عم النبي صلى الله عليه وآله، وسيدنا الحسن والإمام زين العابدين وسيدنا الباقر وجعفر الصادق رضي الله عنهم، ومشاهد عمات الرسول صلى الله عليه وآله، والسيد إسماعيل بن جعفر الصادق رضي الله تعالى عنهما، وكمسجد بني حرام أنصار رسول الله صلى الله عليه وآله، والكهف الذي في جبل سلع؛ وهو في شعبة في قبلة المسجد، ومسجد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم وجهه، ومسجد سلمان الفارسي [31] رضي الله عنه، ومسجد النبي صلى الله عليه وآله الذي فوق الجبل؛ وهو المسمى بمسجد الفتح، ومسجد القبلتين، وبئر رؤمة؛ ويسمى بئر أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه. ويستحب أيضاً أن يزور مسجد حمزة رضي الله عنه وما حوله من الشهداء؛ وهم سبعون رجلاً كما ضبط ذلك بعضهم. ومسجد المصراع الذي في جبل الرماة. وبئر أريس. وبئر غرس. وبئر العهن. وبئر بضاعة. ومسجد قباء، وبه الأصطوانة التي أول ما صلى النبي صلى الله عليه وآله به صلى وراءها، والركن الشرقي شرقي المسجد، ومحراب الآية، ومحراب الرحبة، ومبرك الناقة؛ وهي دكة في وسط المسجد مربعة. ومسجد بني النجار، ويقال له أيضاً: مسجد الجمعة؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وآله صلى فيه أول جمعة في الإسلام. ومسجد أبي رضي الله عنه الذي بالبقيع. ومسجد مصلى العيد ^(١).

(١) تقدم نظير هذا عند المؤلف غفر الله له عند قوله باستحباب زيارة المشاهد في مكة (ص ٨٣)، وانظر التعليق على هذا عند

الكلام عن المواخذات على الكتاب (ص ٢٩).

ثم يدعو بعد الزيارة فيقول: اللهم بحق محمد وآله وأصحابه وذريته وأزواجه وأهل بيته وعترته^(١) كما بلغتنا زيارة [٣٤] نبينا في الدنيا فلا تحرمنا شفاعته في الآخرة^(٢).
يا الله يا الله يا الله، اللهم ارزقنا العود ثم العود، وردنا إلى بلادنا وأهل بيتنا وإخواننا وجيراننا سالمين غانمين آمنين فائزين فرحين مستبشرين مطمئنين، مقبولاً حجتنا، مشكوراً سعيينا، مغفوراً ذنبنا، متقبلة زيارتنا، مستجاباً دعاؤنا، واجعلنا من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، برحمتك يا أرحم الراحمين.

(١) قال ابن الأثير في النهاية (١٧٧/٣): "عتره الرجل أحصى أقاربه، وعتره النبي ﷺ: بنو عبد المطلب، وقيل: أهل بيته الأقربون؛ وهم أولاده وعلي وأولاده، وقيل: عترته الأقربون والأبعدون منهم... والمشهور المعروف أن عترته أهل بيته الذين حرمت عليهم الزكاة".

(٢) انظر ما تقدم في التعليق على مسألة التوسل (ص ١٢٢).

الفصل الثاني

في الإقامة بمكة وحكم المجاورة بها وما يتعلق بذلك

يستحب الإكثار من الطواف زمن إقامته، ومن مشاهدة البيت، ومن الذكر والتلاوة والدعاء بالملتزم؛ بين الركن الذي به الحجر الأسود والباب. ويشرب من ماء زمزم لما أحب، ويتضلع ويرش على بدنه وثوبه، ويقول: ”اللهم اجعله لنا علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، ورئياً وشيعاً، وشفاءً من كل داء، واغسل به قلبي، واملاه من خشيتك“^(١).

ويستحب دخول الكعبة بلا خفٍ ونعلٍ وسلاحٍ، فيكبر في نواحيه، ويمشي تلقاء وجهه حتى يكون بينه [32] وبين الجدار الذي يقابله ثلاثة أذرع، فيصلي ركعتين نفلاً بين الاسطواتين، وإن شاء زاد، ويدعو مخلصاً.

والحجر - تحت الميزاب قريب من البيت قدر ستة أذرع وشيء^(٢) - من البيت فلا يصح الفرض فيه، ويصح التوجه إليه ولو من مكى.

(١) روى الحاكم في المستدرک (٤٧٣/١) من طريق مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (قال رسول الله ﷺ: ”ماء زمزم لما شرب له؛ فإن شربه تستوفي به شفاك الله، وإن شربه مستعيذاً عاذك الله، وإن شربه ليقطع ظمأك قطعه“). قال: وكان ابن عباس إذا شرب ماء زمزم قال: ”اللهم أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءً من كل داء“، وقد رواه الدارقطني في سننه (٢٨٩/٢) مختصراً دون دعاء ابن عباس، وفي سنده عندهما: محمد بن حبيب الجارودي، قال الحاكم: ”هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي، ولم يخرجاه“، وقال الحافظ المنذري في الترغيب (١٦٧/٢): ”...سلم منه؛ فإنه صدوق، قاله الخطيب البغدادي وغيره، لكن الراوي عنه: محمد بن هشام المروزي لا أعرفه“.

قلت: قد روي دعاء ابن عباس المتقدم مفرداً من غير هذا الوجه؛ حيث رواه عبد الرزاق في مصنفه (٩١١٢) عن الثوري قال: (سمعت من يذكر أن ابن عباس شرب من زمزم ثم قال: ”أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءً من كل داء“)، وكذا رواه الدارقطني في سننه (٢٨٨/٢) من طريق عكرمة عن ابن عباس ؓ.

(٢) سبق الكلام عن الحجر (ص ٨٩).

ومن محاسن الدعاء في البيت: اللهم إنك وعدت من دخل بيتك الأمن، وأنت خير من وفى، اللهم فاجعل أمانى أن تكفيني ما أهمني من أمور الدنيا والآخرة، حتى أدخل الجنة بغير عذاب.

ويكثر من أفعال الخير، ويجتنب اللغو ومساوئ الأخلاق. ويستحب المجاورة بمكة، وهي أفضل من المدينة، ويكره إخراج تراهما وطينها، فمن أراد التبرك بطيب [٣٥] الكعبة فليصق بها من طيبه ثم يأخذه^(١).

(١) قال المحاوي في الإقناع (٢٦/٢): "ومن أراد أن يستشفى بشيء من طيبها [أي: الكعبة] فليأت بطيب من عنده، فيلْزِقَه على البيت ثم يأخذه، ولا يأخذ من طيب الكعبة شيئاً"، وعلل ذلك البهوتي في الكشف (٥٠٧/٢) فقال: "أي: يحرم ذلك؛ لأنه صرف للموقوف في غير ما وُفِّ عليه"، وعلق ابن حاسر في منسكه (١٠١/٢) على المسألة فقال: "في جواز الاستشفاء بالطيب الذي يضعه على الكعبة نظرٌ ظاهر، ولو قبل بالمنع من ذلك لكان له وجهٌ صحيح؛ لأنه من قبيل التبرُّك، ولم يرد عن النبي ﷺ جواز ذلك، ولا فعله الخلفاء الراشدون ﷺ، ولا سائر الصحابة ﷺ، ولو كان خيراً لسبقونا إليه"، وقال الدكتور التركي في تحقيقه على المعني (٤٦٤/٥): "هذا شيءٌ مبتدع؛ لم يثبت عن رسول الله ﷺ، والشفاء إنما يُطلب من الله وبفعل الأسباب المشروعة والمباحة؛ كالدعاء والرقية بالقرآن والتداوي بالأدوية المباحة"، وقال أيضاً في تحقيقه على الإقناع: "لم يرد دليل من الكتاب والسنة على هذا الادعاء؛ لأن العبادات مبناهما على التوقيف. ولعل ما أورده المصنف هو نقل عن العوام دون استناد لنص شرعي". قلت: قد قال ابن هانئ في مسائله عن الإمام أحمد ﷺ (١٨١٧): "سمعتُه يقول: لا بأس أن يجيء الرجل بالطيب فيلطحه بالبيت ثم يقلعه؛ يستشفى به، ولا يقلع من البيت شيئاً".

في آداب العود وأمارة الحاج

يسنُّ لمن أراد العَوْدَ عند انصرافه من حجه متوجّهاً أن يقول: ”لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وأعزَّ جنده، وهزم الأحزاب وحده.“^(١)

وإذا وصل وطنه وحلَّ بمنزله صلى ركعتين، وحمد الله، وأثنى عليه وشكره، وسأله المزيد من فضله، والعصمة فيما بقي من عمره، وقال: ”توباً توباً، لربنا أوباً أوباً، لا يعاد علينا حوباً“^(٢).

قال ابن عقيل: "ويكره تسمية من لم يحجَّ ضرورة^(٣)؛ لأنه اسم جاهلي، وأن يقال: حجة الوداع؛ لأنه اسم على أن لا يعود"^(٤).

(١) روى البخاري (١٧٩٧، ٢٩٩٥، ٣٠٨٤، ٤١١٦، ٦٣٨٥)، ومسلم (١٣٤٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة إذا أوفى على ثنية أو فدفد كبير ثلاثاً، ثم قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده).

(٢) روى ابن أبي شيبة (٧/٧٢٥، ١٠٠)، وأحمد في المسند (٢٣١١)، وابن حبان في صحيحه (٤٣١/٦)، والحاكم في المستدرک (٤٨٨/١)، والطبرانی في الكبير (١١٧٣٥)، والأوسط (١٥٢٨)، والبيهقي في السنن (٢٥٠/٥)، كلهم من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفرٍ فرأى أهله قال: أوبأ أوبأ، إلى ربنا توبأ، لا يغادر علينا حرباً)، قال الحاكم: ”هذا حديث صحيح بين الشيخين؛ لأن البخاري تفرد بالاحتجاج بعكرمة، ومسلم بسماك بن حرب، ولم يخرجاه“.

(٣) قال في القاموس: "رجل صرور وصرورة وصرارة وصرورة وصرور وصروري وصروراء: لم ينجح أو لم يتزوج".
وقال ابن الأثير: "أصله من الصر: الحبس والمنع".

انظر: (صرر) النهاية (٢٢/٣)، القاموس (ص ٥٤٣).

(٤) نقله ابن مفلح في الفروع (٥٢٩/٣) عن كتاب الفصول لابن عقيل. قال ابن رجب في الذيل على الطبقات (١٥٦/١)

واعلم أن العلماء قد اتفقوا على أن الحجَّ المبرور يكفر الصغائر جميعاً. واختلفوا في تكفيره الكبائر؛ فمنهم من قال به؛ نظراً لقوله ﷺ: (من حجَّ فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه)^(١)، وأقام ابن تيمية النكير على من قال: إن شيئاً من العبادات يكفر شيئاً من التَّبعات؛ كالذَّيْن وغيره، وعبارته: ”ومن اعتقد أن الحجَّ يسقط ما عليه من الصلاة والزكاة فإنه يستتاب بعد تعريفه إن كان جاهلاً، فإن تاب وإلا قُتل. ولا يسقط حقُّ [33] الآدمي من مالٍ أو عرضٍ أو دمٍ بالحجِّ إجماعاً“^(٢)، انتهى.

وهذا آخر ما قصدنا جمعه والحمد لله وحده

وصلى الله على من لا نبي بعده

محمد المجتبي المختار

وآله المجتبيين الأخيار

وصحبه البررة الأطهار

وسلم تسليماً كثيراً

دائماً أبداً إلى يوم الدين

آمين

في ترجمة ابن عقيل: ”له في الفقه كتاب الفصول، ويسمى: كفاية المفتي، في عشر مجلدات“.

(١) متفق عليه، تقدم تخريجه (ص ٥٦).

(٢) الفتاوى الكبرى (٤/٤٦٧).

المصادر والمراجع

- ✽ الآداب الشرعية والمنح المرعية، لشمس الدين محمد بن مفلح (٧٦٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيّام، نشر: بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٩٦.
- ✽ الأخبار العلمية في اختيارات الشيخ تقي الدين ابن تيمية، للعلامة علاء الدين علي بن محمد بن عباس البعلبي المعروف بابن اللحام (٨٠٣هـ)، تحقيق: أحمد بن محمد بن حسن الخليل، الرياض - دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ✽ أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي (بعد ٢٧٢هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكة المكرمة - مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ✽ أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، للإمام أبي الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرق (٢٢٣هـ)، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، مكة المكرمة - دار الثقافة، ط: الثانية، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.
- ✽ الاختيار لتعليل المختار، للعلامة عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي (٦٨٣هـ)، علق عليه: الشيخ محمود أبو رقيقة، استانبول - دار الدعوة.
- ✽ الاختيارات الجلية من المسائل الخلافية، لعبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكة - مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مطبوع مع نيل المآرب للمؤلف نفسه.
- ✽ الاختيارات الفقهية = الأخبار العلمية.
- ✽ الأذكار، ليحيى بن شرف الدين النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، الرياض - دار الهدى، ط: الثالثة، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ✽ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، دمشق - المكتب الإسلامي، ط: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ✽ الاستذكار، لابن عبد البر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر الأندلسي (٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت - دار قتيبة للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٤١٤هـ.
- ✽ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر الأندلسي (٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت - دار الجيل، ط: الأولى، ١٤١٢هـ.
- ✽ الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت - دار الجيل، ط: الأولى، ١٤١٢هـ.
- ✽ الأعلام، لخير الدين الزركلي (١٣٩٦هـ)، بيروت - دار العلم للملايين، ط: السادسة، ١٩٨٤م.

- ❖ اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، الرياض - مكتبة الرشيد، ط: الثانية، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ❖ الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لأبي النجا شرف الدين موسى بن أحمد الحجاوي المقدسي (٩٦٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة - دار هجر للطباعة والنشر، ط: الثانية.
- ❖ الأم، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ)، أشرف على طبعه وياشر تصحيحه: محمد زهري النجار، القاهرة - مكتبة الكليات الأزهرية، ط: الأولى، ١٣٨١ - ١٩٦١.
- ❖ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل، لعلي بن سليمان المرادوي (٨٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة - دار هجر للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ❖ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني (١٣٣٩هـ)، الناشر: بغداد - مكتبة المثنى.
- ❖ البحر الرائق شرح كنز الدقائق، للعلامة زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي المعروف بابن نجيم (٩٧٠هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، بيروت - دار الكتب العلمية.
- ❖ البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (٧٧٤هـ)، بيروت - مكتبة المعارف، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧م.
- البيهقي = السنن الكبرى.
- ❖ تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، بيروت - دار الكتاب العربي.
- ❖ تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، نقله إلى العربية: د. محمود فهمي حجازي، راجعه: د. عرفة مصطفى ود. سعيد عبد الرحيم، الرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.
- تاريخ الجبري = عجائب الآثار في التراجم والأخبار.
- ❖ التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، نشر: بيروت - دار الفكر، تصوير طبعة حيدر أباد الدكن بالهند.
- ❖ تاريخ المدينة المنورة، لأبي زيد عمر بن شبة النميري البصري (٢٦٢هـ)، تحقيق: فهميم محمد شلتوت، القاهرة - مكتبة ابن تيمية.

✽ تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، لأبي زكريا يحيى بن معين (٢٣٣هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة - مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط: الأولى، ١٣٩٩هـ.

✽ تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للعلامة فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (٧٤٣هـ)، مصر - المطبعة الأميرية ببولاق، ط: الأولى، ١٣١٣هـ.

✽ تحرير ألفاظ التنبيه، ليحيى بن شرف الدين النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد الغني الدقر، دمشق - دار القلم، ط: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

✽ تحفة الناسك بأحكام المناسك، تأليف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (١٢٣٣هـ)، تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن آل فريان، الرياض - دار الصميعي، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٩م.

✽ تحقيق النصوص ونشرها، تأليف الأستاذ عبد السلام هارون، القاهرة - مكتبة الخانجي، ط: الرابعة، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

✽ الترغيب والترهيب، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو وسمير العطار ويوسف بديوي، بيروت - دار ابن كثير، ط: الأولى، ١٤١٤هـ.

الترمذي = سنن الترمذي.

✽ تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة، تأليف: صالح بن عبد العزيز بن علي آل عثيمين الحنبلي القضيبي البردي (ت ١٤١٠هـ)، تحقيق: بكر بن عبد الله أبو زيد، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

✽ تصحيح الفروع (مع كتاب الفروع)، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي (٨٨٥هـ)، حققه: عبد اللطيف السبكي، راجعه: عبد الستار أحمد فراج، بيروت - عالم الكتب، ط: الرابعة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

تفسير ابن جرير = جامع البيان عن تأويل القرآن.

تفسير ابن كثير = تفسير القرآن العظيم.

✽ تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير (٧٧٤هـ)، صحح بإشراف: الشيخ خليل الميس، بيروت - دار القلم، ط: الثانية.

تكملة مصنف ابن أبي شيبة = المصنف لابن أبي شيبة.

✽ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، القاهرة - مكتبة الكليات الأزهرية.

- ✽ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر (٤٦٣هـ)، توزيع: مكة المكرمة - المكتبة التجارية، ط: بدون.
- ✽ التنقيح المشيع في تحرير أحكام المقنع، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي (٨٨٥هـ)، تحقيق: عبد الرحمن حسن محمود، نشر: الرياض - المؤسسة السعيدية، ١٩٨١م.
- ✽ تهذيب الأسماء واللغات، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي (٦٧٦هـ)، نشر: بيروت - دار الفكر، ط: الأولى، ١٩٩٦م.
- ✽ التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح، لشهاب الدين أحمد بن أحمد العلوي الشويكي (٩٣٩هـ)، تحقيق: الدكتور ناصر بن عبد الله الميمان، مكة المكرمة - المكتبة المكية، ط: الثالثة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ✽ جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير (٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط: ١٣٨٩هـ.
- ✽ جامع البيان عن تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: محمود شاكر، راجع أحاديثه: أحمد شاكر، القاهرة - دار المعارف، ط: ١٩٦٩م.
- ✽ جامع المسالك في أحكام المناسك، تأليف: الشيخ عبد الله بن سليمان آل بليهد (١٣٥٩هـ)، الرياض - مكتبة الإمام الشافعي، ط: الثانية، ١٤٠٩هـ.
- ✽ جامع المناسك الثلاثة الحنبلية، للعلامة الشيخ أحمد بن محمد المنقور التميمي النحدي (١١٢٥هـ)، تحقيق: محمد زهير الشاويش، بيروت: المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، ١٣٩٨هـ.
- ✽ جبل الإل بعرفات تحقيقات تاريخية شرعية، تأليف: الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد، الرياض - دار العاصمة، ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ✽ الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (٣٢٧هـ)، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ط: الأولى، ١٣٧١هـ.
- ابن الجعد = مسند ابن الجعد.
- ✽ الجواهر المضية في طبقات الحنفية، للعلامة محيي الدين أبي محمد عبد القادر بن محمد القرشي (٧٧٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، مصر - دار هجر، ط: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ✽ الجوهر المخلص في مناقب الإمام أحمد بن حنبل، لمحمد بن محمد بن أبي بكر السعدي الحنبلي (٩٠٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مصر - هجر، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- ❁ حاشية ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح في مناسك الحج، لأحمد بن محمد بن محمد بن علي الهيتمي السعدي الأنصاري المكي (٩٧٣هـ)، بيروت - دار الحديث، ط: الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ❁ حاشية ابن عابدين = رد المختار على الدر المختار
- ❁ حاشية ابن قائد على منتهى الإرادات (مطبوع مع المنتهى)، للشيخ العلامة عثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان بن قائد النجدي (١٠٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ❁ حاشية الروض المربع، لعبد الله بن عبد العزيز العنقري (١٣٧٣هـ)، الرياض - مكتبة الرياض الحديثة.
- ❁ حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي (١٣٩٢هـ)، ط: الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- ❁ حاشية المقنع، لسليمان بن الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب (١٢٣٣هـ)، القاهرة - المكتبة السلفية، ط: الثانية.
- ❁ الحاكم = المستدرک علی الصحيحين.
- ❁ حلية الأولياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، بيروت - دار الكتاب العربي، ط: الرابعة، ١٤٠٥هـ.
- ❁ حواشي التنقيح في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للشيخ شرف الدين أبي النجا موسى بن أحمد بن سالم المقدسي الصالحي (٩٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى بن أحمد بن يحيى الجردي، القاهرة - دار المنار للنشر والتوزيع، ط: الأولى، ١٤١٢-١٩٩٢م.
- ❁ حياة الحيوان الكبرى، لكamal الدين محمد بن موسى الدميري (٨٠٨هـ) نشر: دار التحرير للطبع والنشر، ١٩٦٥م.
- ❁ حيوانات وطيور بلاد الشام، تأليف: أحمد وصفي زكريا، دمشق - المركز الجغرافي الفلسطيني، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ❁ خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، تأليف: محمد بن أمين الحجي (١١١١هـ)، القاهرة - دار الكتاب الإسلامي.
- ❁ الدارمي = سنن الدارمي.
- ❁ الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للحافظ جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، بيروت - دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

- ✽ الدر المنضد في أسماء كتب مذهب الإمام أحمد، لعبد الله بن علي بن حميد السبيعي المكي الحنبلي (١٣٤٦هـ)، تحقيق وتعليق وتذييل: جاسم بن سليمان الفهيد الدوسري، بيروت - لبنان - دار البشائر الإسلامية، ط: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ✽ الدر المنضد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لمخير الدين عبد الرحمن بن محمد العليمي الحنبلي (٩٢٨هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن سليمان العثيمين، الرياض - مكتبة التوبة، ط: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ✽ الدر النقي في شرح ألفاظ الحرقى، ليوسف بن حسن بن عبد الهادي ابن المبرد (٩٠٩هـ)، تحقيق: د. رضوان مختار بن غريبة، جدة - دار المجتمع، ط: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ✽ الدر الثمينة في أخبار المدينة، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن محمود بن النجار البغدادي (٦٤٣هـ)، تحقيق: حسين محمد علي شكري، المدينة المنورة - دار المدينة المنورة، ط: الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ✽ دليل الطالب على مذهب الإمام المجل أحمد بن حنبل، مع حاشية الشيخ محمد بن مانع (١٣٨٥هـ)، لمرعى بن يوسف الكرمي (١٠٣٣هـ)، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- ✽ الذيل على طبقات الحنابلة، لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ)، بيروت - دار المعرفة.
- ✽ رد المختار على الدر المختار، للعلامة محمد أمين الشهير بابن عابدين (١٢٥٢هـ)، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ط: الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ✽ الروض المربع بشرح زاد المستقنع، للعلامة الشيخ منصور بن يونس البهوتي (١٠٥١هـ)، الطائف - مكتبة السيد المؤيد الحسني، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ✽ الروض الندي شرح كافي المبتدي، لأحمد بن عبد الله بن أحمد البعلبي (١١٨٩هـ)، القاهرة - المطبعة السلفية ومكتبها.
- ✽ زاد المستقنع في اختصار المقنع، لأبي النجا موسى بن أحمد الحجاوي (٩٦٠هـ)، القاهرة - المطبعة السلفية ومكتبها، ط: السابعة، ١٣٨٥هـ.
- ✽ زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب (٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، بيروت - مؤسسة الرسالة، الكويت - مكتبة المنار الإسلامية، ط: الثالثة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- زوائد ابن ماجه على الكتب الستة = مصباح الزجاجة.

- ✽ السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، تأليف: محمد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكسي (١٢٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، بيروت - مؤسسة الرسالة الإسلامية، ط: الأولى، ١٤١٦هـ.
- ✽ السلسيل في معرفة المدليل (حاشية على زاد المستقنع)، لصالح بن إبراهيم البليهي (١٤١٠هـ)، الرياض، ط: الثالثة، ١٤٠١هـ.
- ✽ سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، نشر: بيروت - المكتب الإسلامي، الرياض - مكتبة المعارف، ط: أولى، ١٣٩٢ - ١٤١٢هـ / ١٩٧٢ - ١٩٩١م.
- ✽ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، لمحمد بن ناصر الدين الألباني، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، ١٣٩٢هـ.
- ✽ سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: عزت عبيد الدعاس، عادل السيد، حمص - دار الحديث، ط: الأولى، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.
- ✽ سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة - دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي.
- ✽ سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت - دار إحياء التراث العربي.
- ✽ سنن الدارقطني، للإمام علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ)، بيروت - عالم الكتب، ط: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ✽ سنن الدارمي، للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (٢٥٥هـ)، تحقيق: الدكتور مصطفى ديب البغا، دمشق - دار القلم، ط: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ✽ السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، بيروت - دار المعرفة.
- ✽ السنن الكبرى، للإمام أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الغفار البنداري، بيروت - دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١١هـ.
- ✽ سنن النسائي (المجتبى)، للإمام أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، حلب - مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ✽ سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ✽ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تأليف: الشيخ محمد بن محمد مخلوف، مصر - المطبعة السلفية، ط: الأولى، ١٣٤٩هـ.

- ✽ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، لعبد الحي بن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ—)، بيروت - دار الأفاق الجديدة.
- ✽ **شرح الإيضاح في مناسك الحج**، للإمام يحيى بن شرف الدين النووي (٦٧٦هـ—)، نشر: بيروت - دار الحديث، ط: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ✽ **شرح السنة**، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (٥١٦هـ—)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، دمشق - المكتب الإسلامي، ط: الأولى، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ✽ **شرح العمدة في بيان «مناسك الحج والعمرة»**، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٧٢٨هـ—)، تحقيق: الدكتور صالح بن محمد الحسن، الرياض - مكتبة الحرمين، ط: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ✽ **الشرح الكبير**، لشمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر المقدسي (٦٨٢هـ—)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة - دار هجر للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ✽ **شرح النووي على صحيح مسلم**، ليحيى بن شرف الدين النووي (٦٧٦هـ—)، نشر: بيروت - دار الفكر، ط: الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ✽ **شرح منتهى الإرادات (دقائق أولي النهى لشرح المنهجي)**، لمنصور بن يونس البهوتي (١٠٥١هـ—)، نشر: بيروت - دار الفكر.
- ✽ **شعب الإيمان**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ—)، تحقيق: محمد السيد بسبوي زغلون، بيروت - دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٠هـ.
- ✽ **شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام**، للعلامة الحافظ تقي الدين محمد بن أحمد بن علي الفاسي المكي المالكي (٨٣٢هـ—)، تحقيق: الدكتور عمر عبد السلام تدمري، بيروت - دار الكتاب العربي، ط: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ابن أبي شبة = المصنف في الأحاديث والآثار.
- ✽ **الصارم النكي في الرد على السبكي**، تأليف: الحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي (٧٤٤هـ—)، القاهرة - المطبعة الخيرية، ط: الأولى، ١٣١٨هـ.
- ✽ **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، لإسماعيل بن حماد الجوهري (٣٩٣هـ—)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، نشر: بيروت - دار العلم للملايين، ط: الرابعة، ١٩٩٠م.
- ✽ **صحيح ابن حبان**، لابن حبان محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ—)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الثانية، ١٤١٤هـ.

- ✽ صحيح ابن خزيمة، لإمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (٣١١هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: بدون، ١٣٩٠هـ.
- ✽ صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري (٢٥٦هـ)، اعتنى به: أبو صهيب الكرمي، الرياض - بيت الأفكار الدولية للنشر، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ✽ صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، دمشق - المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ✽ صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: القاهرة - دار إحياء الكتب العربية.
- ✽ الضعفاء، لمحمد بن عمر بن موسى العقيلي (٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت - دار المكتبة العلمية، ط: الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ✽ ضعيف الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، دمشق - المكتب الإسلامي، ط: الثانية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ✽ طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى (٥٢٦هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، بيروت - دار المعرفة (ط: مصورة).
- ✽ الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع (٢٣٠هـ)، تحقيق: د. إحسان عباس، نشر: بيروت - دار صادر، ١٤٠٥-١٩٨٥.
- ✽ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، للعلامة عبد الرحمن بن الحسن الجبرتي الزيلعي العقيلي المصري الحنفي (ت ١٢٣٧هـ)، معلومات النشر: بدون.
- ✽ العدة شرح العمدة، لبهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي (٦٣٤هـ)، ط: المطبعة السلفية ومكتبتها.
- ✽ العلل، لعلي بن عمر بن أحمد الدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الرياض - دار طيبة، ط: الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ✽ العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق: الدكتور وصي الله محمد عباس، الرياض - دار الخاني، ط: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ✽ عمدة الطالب، للإمام منصور بن يونس البهوتي (١٠٥١هـ)، (مطبوع مع شرحه هداية الراغب).
- ✽ عمدة الفقه، لموفق الدين ابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ)، (مطبوع مع شرحه العدة شرح العمدة).
- ✽ عنوان المجد في تاريخ نجد، تأليف: عثمان بن بشر النجدي الحنبلي (١٢٨٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن ابن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، الرياض - دار الملك عبد العزيز، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- ✽ غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى، لمرعي بن يوسف الحنبلي (١٠٣٣هـ)، الرياض - المؤسسة السعيدية، ط: الثانية، ١٤٠١هـ.
- ✽ غنية ذو الأحكام في بغية درر الحكام، للشيخ حسن بن عماد بن علي الوفاي الشرنبلالي الأزهرري الحنفي (١٠٦٩هـ)، "مطبوع في حاشية درر الحكام في شرح غرر الأحكام للملا خسرو (٨٨٥هـ)"، تركيا - مطبعة الشركة الصحافية العثمانية، ط: الأولى، ١٣١٨هـ.
- ✽ الفتاوى السعيدية، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٣٧٦هـ)، الرياض - منشورات المؤسسة السعيدية.
- ✽ الفتاوى الكبرى، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، بيروت - عالم المعرفة، ط: الأولى، ١٣٨٦هـ.
- ✽ فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، القاهرة - المطبعة السلفية ومكتبها، ط: الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- ✽ الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، للشيخ محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري (١٠٥٧هـ)، القاهرة - جمعية النشر والتأليف الأزهرية، ط: الأولى، ١٣٤٧هـ.
- ✽ الفروع، لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (٧٦٣هـ)، تحقيق: عبد اللطيف السبكي، راجعه: عبد الستار أحمد فراج، بيروت - عالم الكتب، ط: الرابعة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ✽ فهرس الفقه الحنبلي "المصورات الميكروفيلمية الموجودة بمكتبة الميكروفيلم بمركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي"، إعداد: قسم الفهرسة بالمركز، مكة المكرمة - جامعة أم القرى، ط: بدون.
- ✽ الفواكه العديدة في المسائل المفيدة (مجموع المنقور)، للشيخ أحمد بن محمد المنقور التميمي النجدي (١١٢٥هـ)، طبع على نفقة عبد العزيز بن عبد العزيز المنقور، شركة الطباعة العربية السعودية، ط: الخامسة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ✽ قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، بيروت - دار الآفاق الجديدة، ط: بدون، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ✽ القاموس المحيظ، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٨١٧هـ)، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ✽ القرى لقاصد أم القرى، تأليف: الحافظ أبي العباس محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري المكي (٦٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، بيروت - دار الكتب العلمية.
- ✽ قصد السبيل فيما في اللغة العربية من الدخيل، للعلامة محمد الأمين بن فضل الله المحي (١١١١هـ)، تحقيق: الدكتور عثمان محمود الصبيح، الرياض - مكتبة التوبة، ط: الأولى، ١٤١٥هـ.

- ❖ القواعد، لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ)، بيروت - دار الفكر.
- ❖ الكافي في فقه الإمام الميجل أحمد بن حنبل، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة (٦٢٠هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢.
- ❖ الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي عبد الله بن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، بيروت - دار الفكر، ط: الثالثة، ١٤٠٩هـ.
- ❖ كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (١٠٥١هـ)، مراجعة وتعليق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، بيروت - عالم الكتب، ط: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ❖ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله الشهير بابن حاجي خليفة (١٠٦٧هـ)، الناشر: بغداد - مكتبة المثنى.
- ❖ اللباب في شرح الكتاب، للشيخ عبد الغني العنيمي الدمشقي الميداني الحنفي، تحقيق: محمود أمين النواوي، بيروت - دار الكتاب العربي.
- ❖ لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (٧١١هـ)، بيروت - دار صادر.
- مالك = الموطأ.
- ❖ المبدع في شرح المقنع، ليرهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح (٨٨٤هـ)، نشر: بيروت - المكتب الإسلامي، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ❖ مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، للعلامة أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، الرياض - دار الراجعية، ط: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ❖ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيتمي (٨٠٧هـ)، بيروت - مؤسسة المعارف، ط: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ❖ المجموع شرح المذهب، للإمام يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، حققه وعلق عليه وأكملته بعد نقصانه: الشيخ محمد نجيب المطيعي (١٤٠٦هـ)، جدة - مكتبة الإرشاد.
- ❖ مجموع فتاوي شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، أمر بطبعه: خادما الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود، ١٤٠٤هـ.
- ❖ المحرر في الفقه، لمجد الدين عبد السلام بن تيمية (٦٥٢هـ)، القاهرة - مطبعة السنة المحمدية، ط: ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م.

- ✽ مختار الصحاح، لزين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (بعد ٦٦٦هـ)، ترتيب: محمود خاطر (١٢٦٧هـ)، تحقيق: حمزة فتح الله (١٢٢٦هـ)، بيروت - دار البصائر، مؤسسة الرسالة، ط: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ✽ مختصر الخرقى، لأبي القاسم عمر بن الحسين الخرقى (٣٣٤هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، دمشق - المكتب الإسلامي، ط: الثالثة، ١٤٠٣هـ.
- ✽ مختصر طبقات الحنابلة، لمحمد جميل بن عمر الشطبي (١٣٧٩هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، بيروت - دار الكتاب العربي، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ✽ المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لعبد القادر بن بدران الدمشقي (١٣٤٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي، نشر: بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ✽ المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب، تأليف: بكر بن عبد الله أبو زيد، تقدم: الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة، الرياض - دار العاصمة، جدة - مجمع الفقه الإسلامي في منظمة المؤتمر الإسلامي، ط: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ✽ المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته، تأليف: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ✽ مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: السيد محمد رشيد رضا (١٣٥٤هـ)، بيروت - دار المعرفة، ط: مصورة.
- ✽ مسائل الإمام أحمد، رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري (٢٧٥هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ✽ مسائل الإمام أحمد، رواية إسحاق بن منصور المعروف بـلقب: الكوسج (٢٥١هـ)، مخطوط من مجلدين محفوظ في دار الكتب المصرية برقم (٢٢٦٦٠ب).
- ✽ مسائل الإمام أحمد، رواية إسحاق بن منصور المعروف بـلقب: الكوسج (٢٥١هـ) «المناسك والكفارات»، تحقيق: عيد بن سفر الحجيلي، رسالة ماجستير مقدمة إلى شعبة الفقه بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة للعام الجامعي ١٤٠٥-١٤٠٦هـ.
- ✽ مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه أبي الفضل صالح (٢٦٦هـ)، تحقيق: د. فضل الرحمن دين محمد، الهند - دلهي - الدار العلمية، ط: الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- ✽ مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله (٢٩٠هـ)، تحقيق: د. علي سليمان المهنا، المدينة المنورة - مكتبة الدار، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ✽ مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية عبد الله بن عبد العزيز البغوي (٣١٧هـ)، تحقيق: محمود بن محمد الحداد، الرياض - دار العاصمة، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ.

- ✽ المسائل التي لم يختلف فيها قول الإمام أحمد، تأليف: إبراهيم جالو محمد، الرياض - مكتبة الرشد، ط: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ✽ المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ)، بيروت - دار المعرفة.
- ✽ المستوعب، لنصر الدين محمد بن عبد الله السامري (٦١٦هـ) «القسم الرابع: من كتاب الجنايات إلى آخر الكتاب»، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد الله بن بطيح الشمراني، رسالة دكتوراة مقدمة إلى قسم الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض للعام الجامعي ١٤٠٨هـ.
- ✽ المسند، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ)، بيروت - دار صادر، المكتب الإسلامي، ط: (مصورة عن الطبعة الميمية).
- ✽ المسند، للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصر - دار المعارف، ط: الثانية، ١٣٦٨هـ.
- ✽ مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصل (٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق - دار المأمون للتراث، ط: الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ✽ مسند ابن الجعد، لعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد خيدر، بيروت - مؤسسة نادر، ط: الأولى، ١٤١٠هـ.
- ✽ مسند الإمام الشافعي، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ)، نشر: بيروت - دار الكتب العلمية، ط: بدون.
- ✽ مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ✽ مسند عبد بن حميد، لعبد بن حميد بن نصر (٢٤٩هـ)، تحقيق: صبحي البدر السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، القاهرة - مكتبة السنة، ط: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ✽ مشيخة أبي المواهب الحنبلي، لأبي المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي البعلبي الدمشقي (١١٢٦هـ)، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، دمشق - دار الفكر، ط: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ✽ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للإمام أبي العباس شهاب الدين البوصيري (٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد مختار حسين، بيروت - دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ✽ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي (٧٧٠هـ)، بيروت - المكتبة العلمية.

- ✽ **المصنف**، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ✽ **المصنف في الأحاديث والآثار**، لعبد الله بن محمد ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، تحقيق: عامر العمري الأعظمي ومختار أحمد الندوي، بمبائي - الدار السلفية.
- ✽ **المصنف في الأحاديث والآثار**، لعبد الله بن محمد ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، (القسم الأول من الجزء الرابع المعروف بالجزء المفقود) بتحقيق: عمر بن غرامة العمروي، الرياض - عالم الكتب، ط: أولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ✽ **مطالب أولى النهي في شرح غاية المنتهى**، لمصطفى السيوطي الرحبياني (١٢٤٣هـ)، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: الأولى، ١٣٨٠هـ - ١٩٦١م.
- ✽ **المطلع على أبواب المقنع**، لشمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي (٧٠٩هـ)، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ✽ **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، القاهرة - دار الحرمين، ط: بدون، ١٤١٥هـ.
- ✽ **معجم البلدان**، لياقوت بن عبد الله الحموي (٦٢٦هـ)، بيروت - دار صادر للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ✽ **معجم الحيوان**، تأليف الفريق أمين المعلوف، بيروت - دار الرائد العربي، ط: الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- ✽ **المعجم الصغير**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٣٦٠هـ)، صححه وراجع أصوله: عبد الرحمن محمد عثمان، نشر: بيروت - دار الفكر، ط: الثانية، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ✽ **معجم الفرق والمذاهب الإسلامية**، تأليف: الدكتور إسماعيل العربي، المغرب - دار الآفاق الجديدة.
- ✽ **المعجم الكبير**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، المدينة المنورة - مكتبة العلوم والحكم، ط: الثانية، ١٤٠٤هـ.
- ✽ **معجم لغة الفقهاء**، د. محمد رواس قلعه جي، د. حامد صادق قنيبي، بيروت - دار النفائس، ط: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ✽ **معجم المؤلفين**، للأستاذ عمر رضا كحالة، اعتنى به: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

- ✽ معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، تأليف: عاتق بن غيث البلادي، مكة المكرمة - دار مكة للنشر والتوزيع، ط: الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ✽ معجم معالم الحجاز، تأليف: عاتق بن غيث البلادي، مكة المكرمة - دار مكة للنشر والتوزيع، ط: الأولى، ١٣٩٨هـ.
- ✽ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ترتيب وتنظيم جماعة من المستشرقين، نشره: أبي، ونسك، مكتبة بربل ليدن هولندا ١٩٣٦م، ط: الثانية، ١٩٨٦م - دار الدعوة باستنبول.
- ✽ معجم النبات والزراعة، تأليف: الشيخ محمد حسن آل ياسين، العراق - مطبعة المجمع العلمي العراقي، ط: بدون، ١٤٠٦هـ.
- ✽ المعجم الوسيط، قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى، أحمد حسن الزيات، حامد عبد القادر، محمد علي النجار، مصر - مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، ط: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ✽ المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم، لأبي منصور الجواليقي (٥٤٠هـ -)، تحقيق: الدكتور: ف. عبد الرحيم، دمشق - دار القلم، ط: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠.
- ✽ المغني، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة (٦٢٠هـ -)، تحقيق: د. عبد الله التركي، د. عبد الفتاح الحلو، القاهرة - هجر للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٤٠٦ - ١٤١١هـ / ١٩٨٦ - ١٩٩٠م.
- ✽ المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم، للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي (٩٨٦هـ -)، بيروت - دار الكتاب العربي، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ✽ مفاتيح الفقه الحنبلي، للدكتور سالم علي الثقفي، ط: الأولى، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ✽ مفردات ألفاظ القرآن، للعلامة الراغب الأصفهاني (في حدود ٤٢٥هـ -)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دمشق - دار القلم، بيروت - الدار الشامية، ط: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ✽ مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام، تأليف: الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جاسر (١٤٠١هـ -)، مصر: مكتبة النهضة المصرية، ط: الثانية، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ✽ المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها، كيل - وزن - مقياس، منذ عهد الرسول ﷺ وتقويمها بالمعاصر، تأليف: محمد نجم الدين الكردي، مصر - مطبعة السعادة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٨م.
- ✽ المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لرهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح (٨٨٤هـ -)، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، الرياض - مكتبة الرشد، ط: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

- ✽ المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ)، (مطبوع مع الإنصاف)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة - دار هجر للطباعة والنشر، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ✽ منار السبيل، لإبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان (١٣٥٣هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، بيروت - المكتب الإسلامي، ط: السادسة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ✽ مناسك الملا علي القاري، للشيخ العلامة ملا علي القاري، مطبوع مع حاشيته: إرشاد الساري للشيخ حسين محمد سعيد عبد الغني المكي الحنفي، لاهور - دار المعارف النعمانية.
- ✽ منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات، لتقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي "ابن النجار" (٩٧٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ✽ منح الشفا الشافيات في شرح نظم المفردات، لمنصور بن يونس البهوتي (١٠٥١هـ)، تصحيح: عبد الرحمن حسن محمود، الرياض - المؤسسة السعيدية، ط: ١٩٨١م.
- ✽ مناسك الحج، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، راجعه وعلق عليه: سماحة الشيخ عبد الله بن حميد، مكة المكرمة - مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- منسك ابن جاسر = مفيد الأنام.
- ✽ منسك الحج، تأليف العلامة الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب (١٢٤٢هـ)، نشرها: قصي محب الدين الخطيب، القاهرة - المطبعة السلفية ومكتبتها، ط: الثانية، ١٣٩٩هـ.
- ✽ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، لأبي اليمن مجير الدين عبد الرحمن بن محمد العليمي (٩٢٨هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، نشر: بيروت - دار صادر، ط: الأولى، ١٩٩٧م.
- ✽ منهج السالك إلى بيت الله المجل في أعمال المناسك على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: محمد البيومي أبي عياشة الدمنهوري (١٣٣٥هـ)، تحقيق: الدكتور صالح بن غانم السدلان، الرياض - دار بلنسية، ط: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ✽ موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، بيروت - دار الكتب العلمية.
- ✽ الموطأ، لإمام الأئمة وعالم المدينة مالك بن أنس رحمته الله (١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، مكة المكرمة - المكتبة التجارية.
- ✽ نصب الراية لأحاديث الهداية، لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي (٧٦٢هـ)، الهند - المجلس العلمي، ط: الثانية، ١٣٩٣هـ.

- ✽ نظم المفردات، للشيخ محمد بن علي العمري المقدسي (٨٢٠هـ-)، (مطبوع مع شرحه منح الشفا الشافيات).
- ✽ النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل، لحمد كمال الدين بن محمد الغزي (١٢١٤هـ-)، تحقيق: محمد مطيع الحافظ ونزار أباطة، دمشق - دار الفكر، ط: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ✽ النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك محمد بن الأثير (٦٠٦هـ-)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، دار الفكر - طبعة بالأوفست عن الطبعة الأولى، ط: ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.
- ✽ نيل المآرب شرح دليل الطالب، للشيخ عبد القادر بن عمر الشيباني (١١٣٥هـ-)، تحقيق: د. محمد سليمان عبد الله الأشقر، الكويت - مكتبة الفلاح، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ✽ نيل المآرب في تهذيب شرح عمدة الطالب، لعبد الله بن عبد الرحمن البسام، مكة - مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، ط: الأولى.
- ✽ هداية الراغب لشرح عمدة الطالب، لعثمان بن أحمد قائد النجدي (١٠٧٩هـ-)، تحقيق: الشيخ الكبير حسنين محمد مخلوف، جدة - دار البشير، بيروت - الدار الشامية، ط: الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ✽ هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك، للإمام عز الدين بن جماعة الكناني (٧٦٧هـ-)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، بيروت - دار البشائر الإسلامية، ط: الأولى، ١٤١٤هـ.
- ✽ هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي، نشر: بيروت - مكتبة المثنى.
- ✽ وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، للعلامة نور الدين علي بن أحمد السمهودي (٩١١هـ-)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت - دار الكتب العلمية.

